الصناعة الحديثية عند الإمام الطبري في كتابه «تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله ﷺ من الأخبار»

إعداد

«محمد كامل» «محمد سليم» قره بللي

المشرف

الدكتور سلطان سند العكايلة

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في

الحديث النبوي الشريف

كلية الدراسات العليا

الجامعة الأردنية

آب ٢٠٠٤

تعتمد كلية الدراسات العليا
هذه النسخة من الرسالة
التوقيع ..... التاريخ ٢٠١٠/٢/٢٨

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

نوقشت هذه الرسالة «الصناعة الحديثية عند الإمام الطبري في «تهذيب الآثار» ، وأجيزت بتاريخ ٢٠٠٤/٨/١٨ .

أعضاء لجنة المناقشة	التوقيع
* **الدكتور سلطان سند العكايلة ، مشرفاً** أستاذ مساعد الحديث النبوي الشريف	
* **الدكتور شرف القضاة ، عضواً** أستاذ الحديث النبوي الشريف	
* **الدكتور ياسر الشمالي ، عضواً** أستاذ الحديث النبوي الشريف	
* **الدكتور عبدالرزاق أبوالبصل ، عضواً** أستاذ مساعد الحديث الشريف (جامعة اليرموك)	

تعتمد كلية الدراسات العليا
هذه النسخة من الرسالة
التوقيع ..... التاريخ .....

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الإهداء

أقدم هذه الرسالة هدية حبّ ووفاء لأمي وأبي اللذين بذلا كلّ ما بوسعهما لتنشئتي التنشئة الصالحة الطيبة ، ووفرا لي كل أسباب الراحة للقيام بعمل هذه الرسالة ، وأسأله سبحانه وتعالى أن يُعينني على برّهما وتوفيتهما شيئاً من معروفهما الطيب المبارك .

ثم إلى أستاذي وشيخي الذي شرفني الله تعالى بملازمته مدة تزيد على عشر سنوات منذ أن كنت في مراحل الدراسة الأساسية الشيخ شعَيب محرم الأرنؤوط الذي لم يَألُ جُهداً في إفادتي وتعليمي علم الحديث النبوي وصناعة تحقيق النصوص ، وأسأله سبحانه أن يَمُدّ في عُمره ، وأن يعينني على مكافأته على معروفه الميمون .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

شكر وتقدير

ولا يسعُني في هذا المقام إلاّ أن أتقدم بالشكر الجزيل لفضيلة الدكتور سلطان سند العكايلة مشرفي على هذه الرسالة ، والذي لم يألُ جهداً في إفادتي وإرشادي ، وتوجيهي التوجيه الحسن ، الممتزج بالأدب الجمِّ والذوق الرفيع .

ثم بالشكر الجزيل أيضاً لأصحاب الفضيلة الأستاذ الدكتور شرف القضاة ، والأستاذ الدكتور ياسر الشمالي ، والدكتور عبدالرزاق أبوالبصل الذين فرَّغوا من وقتهم لمناقشتي ، وأفادوني بالتوجيهات والتوصيات الطيبة .

وأسأله سبحانه أن يجزيهم عني خيرَ الجزاء ، إنه ولي ذلك تعالى شأنه .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فهرس المحتويات

قرار لجنة المناقشة ..... ب
الإهداء ..... ج
الشكر والتقدير ..... د
فهرس المحتويات ..... هـ
ملخص ..... ح
مقدمة ١
الفصل التمهيدي ٥
المبحث الأول : الإمام الطبري ٥
المطلب الأول : اسمه ومولده ٥
المطلب الثاني : تكوينه العلمي ٦
المطلب الثالث : ثناء الأئمة عليه ٩
المطلب الرابع : مذهبه الفقهي ١١
المطلب الخامس : آثاره العلمية (تلاميذه ، مؤلفاته) ١٢
المبحث الثاني : كتاب «تهذيب الآثار» ٢٨
المطلب الأول : قيمة الكتاب العلمية ، وثناء العلماء عليه ، واعتناؤهم بسماعه وروايته .. ٢٨
المطلب الثاني : ذكر المصنّفات التي سلك مصنفوها الطريقة التي سلكها الإمام
الطبري في «تهذيب الآثار» ، وما امتاز به كتاب الطبري عليها ٣٥
الفصل الأول : علوم الإسناد في «تهذيب الآثار» ٤١
المبحث الأول : الاتصال والانقطاع في الإسناد ٤٢
المطلب الأول : الانقطاع الظاهر ٤٤
المطلب الثاني : المرسل ٤٥

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الثالث : التدليس ورواية المدلّس ٥٢
المبحث الثاني : منهج الطبري فيما يتعلق برواة الأخبار ٥٩
المطلب الأول : رواية الثقة والصدوق ٦٠
المطلب الثاني : رواية المجهول ٦٥
المطلب الثالث : رواية صاحب البدعة ٧٠
المطلب الرابع : رواية المختلط ٧٣
المبحث الثالث : منهج الطبري في عرض الأسانيد ٧٧
المطلب الأول : طريقة الجمع بين الرواة ٧٧
المطلب الثاني : تكرير الإسناد ٧٩
المطلب الثالث : تحويل الإسناد ٨١
المبحث الرابع : منهج الطبري في اختلاف الرواة ٨٣
المطلب الأول : الاختلاف في تعيين صحابي الحديث ٨٣
المطلب الثاني : الاختلاف في إسناد الحديث ٨٤
المطلب الثالث : التنبيه على صاحب اللفظ عند اختلاف الرواة ، والتنبيه كذلك
على الاختلاف في طرق التحمُّل ١٠٩
الفصل الثاني : علوم المتن في «تهذيب الآثار» ١١٥
المبحث الأول : فقه الحديث ١١٥
المطلب الأول : التفقه والاستنباط من الأخبار ووسائله عند الإمام الطبري ١١٦
المطلب الثاني : بيان فقه لغة الحديث وغريبه ١٢٣
المبحث الثاني : الرواية بالمعنى ١٢٦
المبحث الثالث : مختلف الحديث ١٣١
المطلب الأول : التعارض والتوفيق بين النصوص ١٣٣
المطلب الثاني : الناسخ والمنسوخ ١٤١

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الثالث : تعضيد الرواية بالدليل العقلي ١٤٤
الفصل الثالث : العلوم المشتركة بين الإسناد والمتن ١٤٩
المبحث الأول : زيادات الرواة في الأخبار ١٤٩
المبحث الثاني : خبر الواحد والحديث الغريب ١٥٣
المبحث الثالث : المتابعات والشواهد ١٦١
المبحث الرابع : اختصار الإسناد والمتن ١٦٣
الفصل الرابع : صناعة النقد والإجابة عن حجج المخالفين عند الإمام الطبري ١٧١
المبحث الأول : صناعة النقد ١٧١
المطلب الأول : نقد الرواة والجرح والتعديل ١٧١
المطلب الثاني : التصحيح والتضعيف ١٨٢
المطلب الثالث : التعليل وأسبابه عند الطبري ١٨٥
المطلب الرابع : العبارات النقدية التي اختص بها الإمام الطبري دون غيره ١٩٧
المبحث الثاني : الإجابة عن حجج المخالف ٢٠٠
المطلب الأول : إيراد علل المخالف للأخبار ٢٠٠
المطلب الثاني : نقل أدلة المخالف للمسائل الفقهية الواردة في فقه الحديث ٢٠٤
الخاتمة ٢٠٧

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الصناعة الحديثية عند الإمام الطبري في كتابه «تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله ﷺ من الأخبار»

إعداد

«محمد كامل» «محمد سليم» قره بللي

المشرف

الدكتور سلطان سند العكايلة

ملخص الرسالة

هذه رسالة كتبتها تناولت فيها الصنعة الحديثية عند الإمام محمد بن جرير الطبريّ ، ذلك أن هذا الإمام كان من أفراد العلماء الذين أتقنوا عدداً من العلوم كالتفسير والفقه والتاريخ والعقيدة ، إلى جانب ذلك كلّه كان إماماً في الحديث ، وقد قام الباحثون بدراسة تلك التخصصات عند الإمام الطبري ، إلاّ أن أحداً – على حد علمي واطلاعي – لم يكتب عن معرفته بعلم الحديث النبوي الشريف ، فكانت هذه الرسالة لأجل ذلك الغرض .

وقد دعاني ذلك إلى تقسيم هذه الرسالة إلى خمسة فصول :

فصل تمهيدي خصصته للتعريف بالإمام الطبري وكتابه «تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله ﷺ من الأخبار» .

والفصل الأول تكلّمت فيه عن جانب علم الإسناد وما يتصل به .

والفصل الثاني تحدّثت فيه عن جانب علم المتن وما يمتُّ إليه .

والفصل الثالث أفردته لدراسة المباحث المشتركة بين الإسناد والمتن .

والفصل الرابع تناولت فيه صناعة النقد والكلام على رجال إسناد الحديث عند الإمام الطبري ، وطريقته في الإجابة عن حجج المخالفين وعللهم للأخبار التي يصححها .

ثم ختمت الدراسة بذكر أهمّ ما توصلت إليه من نتائج تبرز قوّة الإمام الطبري في علم الحديث النبوي ، وتظهر أكثر ما اعتنى به من مباحثه .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهدِ اللهُ فلا مضلَّ له ، ومن يُضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، وبعد

فإن الله عز وجلّ قد أنعم على هذه الأمة بأن حفظ لها دينها ، وميزها بذلك عن سائر الأمم الماضية ، التي تحرفت أديانها ولم يبق منها سليماً غير أسمائها ، وإنما أراد الله بذلك أن يبقى هذا الدينُ الدينَ الخاتمَ الذي على البشرية جميعها أن تدين به إلى قيام الساعة ، ولا يتسنى ذلك إلاّ بحفظه سليماً من عبث العابثين ، وانتحال المبطِلين ، وتحريف الغالين .

ولقد تعددت مظاهر عناية الله تبارك وتعالى لهذا الدين بركنَيه القرآن الكريم والسنة المطهرة ، وفي شأن القرآن الكريم يقول جلّ شأنه : ﴿**إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون**﴾ [الحجر : ٩] فهذه ضمانة من الله تعالى لحفظ القرآن الكريم ، وأما السنة النبوية فلمّا كانت الركن الثاني الذي لا يُستغنى عنه لفهم القرآن الكريم ، بوصف النبي ﷺ المبيِّنَ عن الله مُرادَه ، كانت سنته مشمولة بتلك الضمانة داخلة فيه .

فأما حفظ القرآن الكريم فواضح للعيان ، ولا يحتاج إلى برهان ، فلا يملك أحدٌ أن يزيد فيه حرفاً أو يَنقُص ، أو يبدّل فيه شيئاً بشيء ، وإذاً يكشفُ أمرَه الصغيرُ قبل الكبير ، وعامةُ الناس .

وأما حفظ السنة المشرفة ، فقد هيأ الله سبحانه لهذه المهمة رجالاً قاموا بالذبِّ عنها ، فعمَدوا إلى اختبار أحوال نقلتها من حيث الصدقُ أو الكذبُ ، وتتبُّع مروياتِهم من حيثُ الصحةُ أو الضعفُ ، ودوّنوا نتائجهم في ذلك في دواوين ومصنفات صانوها بالحفظ والضبط ، وتناقلتها الأجيال ، وصارت مراجعَ لا يستغني عنها كلُّ من تصدّى لدراسة الآثار ، وتمييز صحيحها من سقيمها .

وكان من أولئك الرجال الجهابذة الذين سخّروا أنفسهم لمثل تلك المهمة الإمام أبو جعفر

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

محمد بن جرير الطبري ، الذي غدا ذائعَ الصِّيت ، لا يجهل أحدٌ مكانه ، ولا ينكر ذو عقل فضله .

والذي بوأه تلك المكانة الرفيعة هو تنوُّع معارفه ، وصبره ومصابرته على تحصيل تلك المعارف ، وتحمُّله في سبيل ذلك كلَّ أصناف المشقة وبُعدَ الشُّقَّة ، وإخلاصه في الطلب من غير أن تستشرفَ نفسُه لشيء من المدح وبقاء الذكر ، فكان بذلك محلاً للتفضيل والثناء .

ولقد تفضل الله عز وجل علينا بأن سلَّم لنا عدداً من مصنفاته المباركة من حدَثان الدهر كالتفسير المسمى «جامع البيان عن تأويل آي القرآن» ، وقسمٍ من كتاب «تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله ﷺ من الأخبار» ، والتا ريخ المسمى «تاريخ الأمم والملوك» .

ولقد كنت دوماً أجدُ في كتاب «تهذيب الآثار» النموذج الفريد لنوعٍ من الإبداع في التصنيف لم يُسبَق إليه الإمام الطبري ، ولم يستطع أحدٌ أن يسير فيه على منواله ولا يكاد ، فحرصتُ على القيام بدراسته وبيان خطته فيه ومنهجه في صناعة الحديث رواية ودراية على وجه الخصوص ، لأبيّن منزلة الإمام الطبري في هذا العلم ، وأنه ذو بصيرة فيه ، ومعرفة جيّدة لا يُستهان بها . ذلك أن كثيراً من الناس من يجهلُ محلَّه في ذلك ، وهذا الكتاب يصوّر لنا ذلك الجانب المهم من شخصية الإمام الطبري العلمية أكثر من غيره ، بل لا نجد في غيره ذلك التفصيل والوصف البيّن لمعرفته بدراية الحديث وصنعته .

هذا وقد منَّ الله عز وجلّ عليَّ بأن يسّر لي القيام بذلك وأعانني عليه ، ورزقني من الصبر لإتمامه ، فأسأله سبحانه وتعالى أن يتقبل مني هذا العمل القاصر ، وأن يجعل فيه الفائدة والرضى ، وأن لا يجعله عليّ وبالاً ، إنه سميع قريب ، وهو نعم المولى ونعم المجيب ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، والحمد لله رب العالمين .

وكتبه راجي عفو ربه العليّ

محمد كامل قره بللي

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل التمهيدي

المبحث الأول : الإمام الطبري

المطلب الأول : اسمه ومولده

المطلب الثاني : تكوينه العلمي

المطلب الثالث : ثناء الأئمة عليه

المطلب الرابع : مذهبه الفقهي

المطلب الخامس : آثاره العلمية (تلاميذه ، مؤلفاته)

المبحث الثاني : كتاب «تهذيب الآثار»

المطلب الأول : قيمة الكتاب العلمية ، وثناء العلماء عليه ، واعتناؤهم بسماعه وروايته

المطلب الثاني : ذكر المصنّفات التي سلك مصنفوها الطريقة التي سلكها الإمام الطبري في «تهذيب الآثار» ، وما امتاز به كتاب الطبري عليها

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل التمهيدي

المبحث الأول : الإمام الطبري

المطلب الأول : اسمه ومولده :

هو الإمام العلم ، الحافظ المجتهد المطلق ، المفسِّر ، عالم العصر ، أبو جعفر محمد بن جرير ابن يزيد بن كثير بن غالب - وقيل : ابن يزيد بن خالد - الطبري الآمُلي ، صاحب التصانيف البديعة ، من أهل آمُل - بالمد والميم المضمومة - بطَبَرِسْتان .

ولد في آمُل ، سنة أربع وعشرين ومئتين ، أو أول سنة خمس وعشرين ومئتين[١] .

وطَبَرِسْتان بفتح أوله وثانيه وكسر الراء : ولاية كبيرة تشتمل على بلاد كثيرة أكبرها آمل[٢] ، وهي بالمقاييس الحديثة تقع في الشمال من إيران على بحر قزوين . ومعناها بالفارسية : أخَذَه الفأسُ ، لأنه لأشَبِهِ (يعني لالتفافه) لم يوصل إليه حتى قُطع شَجَرُه[٣] . قلت : وهذا يعني أن تلك المنطقة كانت ذات أشجار كثيفة ملتفَّة .

وقد زعم كارل بروكلمان أنه فارسي الأصل مستدلاً على ذلك بذكر الطبري الموافقاتِ التاريخيةَ بين ما يعرضه من أخبار بدء الخلق المستقاة من الكتب المقدسة ، وبين أخبار الأساطير الفارسية[٤] ، ولا أدري ما الذي دعاه إلى ذلك ، فليس هذا بدليل على ما ادعاه ، فإن الرجل كان في منطقة كانت تحت الحكم الفارسي حقبةً من الزمان ، ولا شكَّ بوجود عدد من الكتب التي تركها الفرس وتناقلها الناس واحتفظوا بها في تلك المناطق ، ولا يبعد أن الطبري قد حصل على بعض تلك الكتب التاريخية واستفاد منها ، ولم يذكر أحد ممن سبق من تلامذته ولا ممن ترجم له أنه فارسي الأصل ، وكان بإمكانهم معرفةُ ذلك!! .

---

(١) الخليلي ، أبويعلى الخليل بن عبدالله القزويني «الإرشاد» ج٢/ ص٨٠٠ ، ومحمد بن إسحق ، أبوالفرج ابن النديم «الفهرست» ص٣٢٦ ، والخطيب البغدادي ، أحمد بن علي« تاريخ بغداد » ج٢/ص١٦٢ ، وياقوت الحموي ، شهاب الدين الرومي مولى عسكر الحموي «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٤٠-٩٤ ، والذهبي ، محمد بن أحمد «سير أعلام النبلاء» ج١٤/ ص٢٦٧ ، و«تذكرة الحفاظ» ج٢/ ص٧١٠ ، و«ميزان الاعتدال في نقد الرجال» ج٦/ص٩٠ ، وابن السبكي ، تاج الدين عبدالوهاب بن علي«طبقات الشافعية الكبرى» ج٣/ ص١٢٠ .

(٢) ابن خلكان ، أحمد بن محمد بن أبي بكر «وفيات الأعيان» ج٢/ص٧٦ عند ترجمته لأبي علي الطبري .

(٣) ابن قتيبة ، عبدالله بن مسلم «أدب الكاتب» ص٤٣١ .

(٤) تاريخ الأدب العربي» ج٣/ ص٤٥ - قسم التاريخ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

هذا ، ولم يُعقِب الإمام الطبري لأنه كان حَصُوراً لا يعرفُ النساء كما أخبر بذلك مسلمة ابن قاسم القرطبي[١] . وهو معدود في طبقة تلامذة الطبري ، فقد روى عن الطحاوي قرين الطبري[٢] .

المطلب الثاني : تكوينه العلمي :

نشأ الإمام الطبري في عصر حافلٍ بالعلماء وطلبة العلم ، في مختلفِ التخصصات المعروفة آنذاك ، ولقد شهد ذلك القرنُ الذي كان فيه على وجه الخصوص – وهو القرن الثالث الهجري – تطوّراً واضحاً ، وحركة واسعة في ميادين العلم المختلفة ، كالحديث والتفسير والفقه واللغة والقراءات وغيرها ، فقد أنجب هذا القرنُ نماذجَ ونُخَباً عزّ وجود نظائر لها في القرون التالية : ففي علم الحديث ظهر أمثال الإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ) وعلي ابن المديني (ت٢٣٤هـ) والبخاري (ت ٢٥٦هـ) ومسلم (ت ٢٦١هـ) وأبي داود السجستاني (ت٢٧٥هـ) والترمذي (ت٢٧٩هـ) والنسائي (ت ٣٠٣) ، وخلقٌ سواهم لا يُحصَون كثرة .

وفي الفقه وأصوله ظهر أمثال البويطي (ت ٢٣١هـ) والربيع المرادي (ت ٢٧٠هـ) صاحبي الشافعي ، وسحنُون (ت٢٤٠هـ) والقاضي إسماعيل الجهضمي (ت ٢٨٢هـ) من المالكية ، والميموني (ت٢٧٤هـ) وإبراهيم الحربي (ت٢٨٥هـ) من أصحاب أحمد بن حنبل ، والقاضي بكار بن قُتيبة (ت٢٧٠هـ) والطحاوي (ت ٣٢١هـ) من الحنفية ، وداود بن علي الظاهري (ت ٢٧٠هـ) وأبوثور (ت ٢٤٠هـ) ، وخلق كثيرون .

وفي التفسير كان أمثالُ عبْد بن حميد (ت ٢٤٩هـ) وأبي بكر بن أبي شيبة (ت٢٣٥هـ) وبَقِيّ بن مَخْلَد (ت٢٧٦هـ) وجعفر بن محمد الفريابي (ت ٣٠١هـ) ، وغيرهم .

وفي اللغة برز مثلُ أبي حاتم السجستاني (ت ٢٥٠هـ) ويعقوب بن السِّكِّيت (ت٢٤٤هـ) وابن قتيبة الدِّينَوَري (ت ٢٧٦هـ) وجماعةٌ كثُرٌ ممن حفِلت كتب اللغة بالنقل عنهم .

وفي القراءات أمثالُ خلف بن هشام البزار أحد القرّاء العشرة (ت٢٢٩هـ) ومحمد بن

---

(١) ابن حجر العسقلاني «لسان الميزان» ج٥/ ص١٠٢ .

(٢) انظر ترجمته عند الذهبي «سير أعلام النبلاء» ج١٦ ص١١٠ ، وابن حجر «لسان الميزان» ج٦/ ص٣٥ وله كتاب في الرجال شرط فيه أن لا يذكر إلاّ من أغفله البخاري في «تاريخه» اسمه «الصلة» أو «التاريخ الكبير» . .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

عبدالرحمن قُنبُل (ت ٢٩١هـ) وحفص الدُّوري (ت ٢٤٦هـ) وصالح بن زياد السُّوسي (ت٢٦١هـ) وهشام بن عمّار (ت ٢٤٥هـ) وأبي عمرو ابن ذكوان الفِهْري (ت ٢٤٢هـ) ، وغيرهم .

في ظل هذا القرن الحافل بهؤلاء الأفذاذ عاش الإمام الطبري وقت الطلب ، ونَهَل وجمع فأوعى ، فكان بحقٍّ أهلاً لأن يتبوأ تلك المكانة العالية والمنزلة الرفيعة ، رحمه الله تعالى رحمة واسعة .

ولقد كان أهلُ ذلك العصر حريصين كل الحرص على الرحلة في طلب العلم وخصوصاً الحديث النبوي الشريف ، حتى عُرف ذلك العصر بأنه عصر الرحلة ، فقلما تجدُ طالب علمٍ ترك الرحلة وآثر البقاء ببلده ، وكان الأقرانُ يتنافسون فيما بينهم أيُّهم يكون أوسعَ رحلة وأكثرَ جمعاً للعلوم وأعظمَ عدداً من الشُّيوخ ، فكان يُمدح الرجل بسَعة رحلته وتعداد المناطق والأقاليم والبلاد التي رحل إليها .

ابتدأ الإمام الطبري طلبَ العلم في حداثة سنِّه بحفظ القرآن الكريم ، على عادة سلفنا الصالح رضوان الله تعالى عنهم ، حيث كانوا لا يقدِّمون على القرآن شيئاً ، ثم طلب الحديثَ وكتبه مبكراً ببلده ، وبعدها رحل من مدينة آمُل لما ترعْرَعَ ، وسَمَحَ له أبوه بالسفر ، وكان طَولَ حياته يُنفِذُ إليه بالشيء بعد الشيء إلى البلدان[١] .

وقد ذكر الطبري عن نفسه أنه حفظ القرآن وهو ابن سبع سنين ، وأنه كتب الحديث وهو ابن تسع سنين ، وذكر أن أباه رآه في النوم وهو بين يدي رسول الله ﷺ ومعه مِخْلاةٌ مملوءةٌ حجارةً وأنه يرمي بين يديه ، فقال له المعبِّر : إنه إن كبر نصح في دينه ، وذَبَّ عن شريعتِه ، قال الطبري : فَحَرَصَ أبي على مَعونتي على طلب العلم ، وأنا حينئذٍ صبي صغير[٢] .

قال القاضي أبو بكر بن كامل صاحب الطبري (ت ٣٥٠هـ) : فأول ما كتب الحديث ببلده ، ثم بالرَّيّ[٣] وما جاورها ، وأكثر عن الشيوخ حتى حصل كثيراً من العلم[٤] .

---

(١) ابن السبكي «طبقات الشافعية الكبرى» ج٣/ ص١٢٥ نقلاً عن تلميذ الطبري أبي محمد عبدالله بن أحمد بن جعفر الفرغاني .

(٢) ياقوت الحموي «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٤٩ .

(٣) بفتح أوله وتشديد ثانيه ، مدينة في شمال إيران ، بضاحية طهران ، كانت حاضرة من حواضر العالم الإسلامي ، ومركزاً من مراكز العلم . انظر «المنجد في اللغة والأعلام» - قسم الأعلام - ص٢٧٢ .

(٤) ياقوت «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٤٩ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقد رحل في طلب العلم إلى بغداد والبصرة والكوفة وواسط ومصر والشام والسواحل والثغور[١] وأكثر منها[٢] .

وقد تتلمذ الطبري لجملة من الشيوخ الذين كانوا يُشارُ إليهم بالبَنان ، ويُشاد بفضلهم وعلمهم في كل مكان ، فأما شيوخ رواية الحديث فهم يَجِلُّون عن الحصر ، ومن أشهرهم أبوكريب محمد بن العلاء (ت٢٤٨هـ) ، ومحمد بن المثنى (ت ٢٥٢هـ) ، وأحمد بن مَنيع (ت٢٤٤هـ) ، وهنّاد بن السَّريّ (ت ٢٤٣هـ) ، ويعقوب الدَّورَقي (ت ٢٥٢هـ) ، وعمرو بن علي الفلاّس (ت ٢٤٩هـ) ، والحسين بن حُريث (ت ٢٤٤هـ) ، ومحمد بن بشار بُنْدار (ت٢٥٢هـ) ، ويونس بن عبدالأعلى (ت ٢٦٤هـ) ، وغيرهم[٣] .

وقد شارك البخاريَّ ومسلماً في عدد منهم ، مثل : محمد بن بشار والفلاّس وابن المثنى وأبي كريب وابن حريث والدورقي ، فأسانيده من طريقهم في غاية العلوّ .

وأما شيوخه في الفنون الأخرى فكثيرون أيضاً :

فقد قرأ القرآن على سليمان بن عبدالرحمن الطَّلْحي (ت ٢٥٢هـ) ، وأخذ عنه قراءة حمزة بن حبيب الزَّيّات (ت ١٥٦هـ) أحد القرّاء السبعة[٤] . وأخذ قراءة حمزة كذلك عن يونس بن عبدالأعلى[٥] .

وسمع حرف نافع بن عبدالرحمن بن أبي نعيم (ت ١٦٩هـ) أحد القرّاء السبعة كذلك ، من يونس بن عبدالأعلى[٦] .

وقرأ القرآن ببيروت على العباس بن الوليد بن مَزْيَد فيما قاله ابن عساكر[٧] .

---

(١) جمع ثَغْر ، وهو الموضع الذي يكون حدّاً فاصلاً بين بلاد المسلمين والكفار ، وهو موضع المخافة من أطراف البلاد . «النهاية» لابن الأثير ، قلت : ومن المناطق التي كانت معدودة من الثغور المدن الواقعة على شواطئ البحار المواجهة لبلاد الكافرين مثل عكا وصفد والإسكندرية وغزة ، وغيرها «المعجم الوسيط» .

(٢) ياقوت : «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٤٩ .

(٣) الذهبي «السير» ج١٤/ ص٢٦٨-٢٦٩ ، وابن السبكي «طبقات الشافعية الكبرى» ج٣/ ص١٢١ ، وابن النديم ، «الفهرست» ص٣٢٦ .

(٤) الذهبي «السير» ج٩/ ص٣٧٥ ، وابن السبكي «الطبقات» ج٣/ ص١٢١ .

(٥) ياقوت «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٦٦-٦٧ .

(٦) الذهبي «معرفة القراء الكبار» ج١/ ص٢٦٤ .

(٧) المرجع السابق .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وأمّا في الفقه : فقد أخذ فقه الشافعي عن الحسن الزَّعفراني ببغداد ، وعن الربيع المُرادي بمصر ، وهما من أخصِّ أصحاب الإمام الشافعي[١] وعن أبي سعيد الإصطخري[٢] .

وكان يختلف إلى داود بن علي الأصبهاني صاحب مذهب أهل الظاهر مدةً ، ثم تخلَّفَ عنه ، وعقد لنفسه مجلساً[٣] .

وأخذ فقه مالك عن يونس بن عبدالأعلى وبَني عبدالحكم محمد وعبدالرحمن وسعد ، وابن أخي عبدالله بن وهب ، وهو من شيوخه في الرواية أيضاً[٤] .

وأخذ فقه العراق عن أبي مُقاتل حفص بن سَلْم السمرقندي بالرِّي[٥] .

وأمّا في اللغة والنحو : فقد لقي أباحاتم السجستاني الذي وصفه الذهبي بقوله : المقرئ النحوي اللغوي صاحب التصانيف[٦] :

المطلب الثالث : ثناء الأئمة عليه :

لقد كان الإمام الطبري على درجة عاليةٍ من النباهة والحفظ والذكاء والألمعية مما ساعده على تكوين قاعدته العلمية ، وتوسيع مداركه ، حتى صار إماماً في فنون عدّة . قال الخطيب البغدادي : كان ابن جرير أحد الأئمة ، يُحكَم بقوله ، ويُرْجَعُ إلى رأيه ، لمعرفته وفضله . جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه أحدٌ من أهل عصره ، فكان حافظاً للكتاب عارفاً بالقراءات ، بصيراً بالمعاني ، فقيهاً في أحكام القرآن ، عالماً بالسنن وطُرقها ، صحيحها وسقيمها ، وناسخها ومنسوخها ، عارفاً بأقوال الصحابة والتابعين ، ومَن بعدهم من المخالفين في الأحكام ومسائل الحلال والحرام ، عارفاً بأيام الناس وأخبارهم . . .[٧] .

وقال فيه أبو العباس بن سُريج : محمد بن جرير الطبري فقيه العالَم[٨] .

---

(١) ابن النديم «الفهرست» ص٣٢٦ ، والنووي «تهذيب الأسماء واللغات» ج١/ ص٩٦ .

(٢) ياقوت «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٥٣ .

(٣) ابن النديم «الفهرست» ص٣٢٦ ، والذهبي «السير» ج١٣/ ص١٠٠ .

(٤) ابن النديم «الفهرست» ص٣٢٦ .

(٥) المرجع السابق .

(٦) الذهبي «السير» ج١٢/ ص٢٦٩ ، وياقوت «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٥٣ .

(٧) «تاريخ بغداد» ج٢/ص١٦٣ .

(٨) ابن السبكي «طبقات الشافعية» ج٣/ص١٢٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقال أبو يعلى الخليلي : جامعٌ في العلوم إمام[١] .

قلت : ومما يدل على سعة علمه وتبحُّره في العلوم ما روي أنه قال لأصحابه : أتنشَطون لتفسير القرآن؟ قالوا : كم يكون قدرُه؟ فقال : ثلاثون ألف ورقة ، فقالوا : هذا مما تفنى الأعمار قبل تمامه ، فاختصره في نحو ثلاثة آلاف ورقة . ثم قال : هل تنشَطُون لتاريخ العالم من آدم إلى وقتنا هذا؟ قالوا : كم قدرُه؟ فذكر نحواً مما ذكره في التفسير ، فأجابوه بمثل ذلك ، فقال : إنا لله! ماتت الهمم ، فاختصره في نحو ما اختصر التفسير[٢] .

من أجل ذلك وصفه الذهبي بقوله : وكان من أفراد الدهر ، علماً ، وذكاءً ، وكثرة تصانيف ، قلَّ أن ترى العيونُ مثله . وقال عنه أيضاً : وكان من كبار أئمة الاجتهاد . وقال : كان ثقة صادقاً حافظاً ، رأساً في التفسير ، إماماً في الفقه والإجماع والاختلاف ، علامة في التاريخ وأيام الناس ، عارفاً بالقراءات وباللغة وغير ذلك[٣] .

وقال أبو العباس المبرّد في شأنه : ذاك من حُذَّاق الكوفيين[٤] - يعني في النحو .

وقال فيه ابن خلّكان : كان إماماً في فنونٍ كثيرة ، منها : التفسير والحديث والفقه والتاريخ ، وغير ذلك . . وكان من الأئمة المجتهدين ، . . . وكان ثقة في نقله ، وتاريخُه أصح التواريخ وأثبتُها[٥] .

وقال الحافظ ابن حجر وهو يتحدث عن المفسرين الذين هم في طبقة الأئمة الستة : وقد أضاف الطبري إلى النقل المستوعب أشياءَ لم يشاركوه فيها ، كاستيعاب القراءات والإعراب والكلام في أكثر الروايات على المعاني ، والتصدي لترجيح بعض الأقوال على بعض ، وكلُّ من صنّف بعده لم يجتمع له ما اجتمع فيه ، لأنه في هذه الأمور في مرتبة متقاربة ، وغيره يغلب عليه فن من الفنون ، فيمتاز فيه ، ويقصّر في غيره[٦] .

٥٩٤٦١٣

(١) «الإرشاد» ج٢/ص٨٠٠ .

(٢) الخطيب البغدادي «تاريخ بغداد» ج٢/ص١٦٣ ، والنووي ، يحيى بن شرف أبو زكريا «تهذيب الأسماء واللغات» ج١/ص٩٦

(٣) «سير أعلام النبلاء» ج١٤/ ص٢٦٧ و٢٦٩ و٢٧٠ .

(٤) ياقوت الحموي «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٦٠ .

(٥) «وفيات الأعيان» ج٤/ ص١٩١ .

(٦) «العُجاب في بيان الأسباب» ص٢٠٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الرابع : مذهبه الفقهي :

كان الإمام الطبري في أول أمره مُدّةً على مذهب الإمام الشافعي يفتي به ويعلّمه ، فقد روى أبو محمد الفَرْغاني صاحب ابن جرير ، عن هارون بن عبدالعزيز قال : قال لي أبو جعفر الطبري : أظهرتُ فقه الشافعي ، وأفتيتُ به ببغداد عشر سنين ، وتلقنه مني ابن بشار الأحول أستاذ أبي العباس بن سُريج[١] .

قلت : وقد ذكر النووي أن الطبري أخذ فقه الشافعي عن الربيع بن سليمان المُرادي والحسن الزعفراني صاحبي الإمام الشافعي[٢] .

ولكن الإمام الطبري لما بلغ في العلم شَأواً عظيماً ، وتوفرت لديه أسباب الاجتهاد ، التي تؤهله للنظر في الأدلة وتنقيدها ، اتخذ لنفسه مذهباً خاصّاً ، وإن كان الشافعية ممن كتب في الطبقات يعدُّونه شافعياً ، لأن ذلك بالنظر إلى ما كان عليه قبلَ أن يستقل بمذهبه ، ولا ضير في هذا ولا غرابة ، فعددٌ من العلماء الكبار كان معدوداً في الشافعية ، لأنه كان في بادئ الأمر شافعياً ، ثم لما اتسع علمه استقل بمذهب خاصٌ به مثل الإمام أبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر صاحب «الأوسط» ، والإمام محمد بن نصر المروزي صاحب «تعظيم قدر الصلاة» وغيرهما ، وقد كان الشافعية يطلقون على أمثال هؤلاء اسم : مُحدِّثي الشافعية ، لأنهم على درايتهم الواسعة في الفقه لهم معرفة وتقدم في رواية الحديث .

يقول هارون بن عبدالعزيز في شأن الطبري : فلم اتسع علمه أدّاه اجتهاده وبحثه إلى ما اختاره في كتبه[٣] قلتُ : ذكر الفَرْغاني أن للطبري كتاباً سماه : «لطيف القول في أحكام شرائع الإسلام» ضمنه مذهبه الذي اختاره وجّوده واحتج له ، واشتمل على ثلاثة وثمانين كتاباً[٤] .

---

(١) الذهبي «سير أعلام النبلاء» ج١٤/ ص٢٧٥ ، وابن السبكي «طبقات الشافعية» ج٣/ص١٢٣ .

(٢) «تهذيب الأسماء واللغات» ج١/ ص٩٦ .

(٣) الذهبي «السير» ج١٤/ ص٢٧٥ .

(٤) المرجع السابق ص٢٧٣ ، وابن السبكي «طبقات الشافعية» ج٣/ ص١٢٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الخامس : آثاره العلمية :

أولاً : تلاميذه :

وبعد أن تمّ للإمام الطبري الطلبُ ، صار بُغية طلبة العلم ، فقصدوه من كل حدب وصوب ليُفيدوا من علومه ويَنهَلُوا من معارفه ، فكان له تلامذةٌ أفذاذٌ عُرفوا بالعلم والفضل ، من أشهرهم :

علي بن موسى الدَّقيقي الحُلْواني ، وقد روى عنه «التاريخ» «والتفسير»[١] .

ومخلد بن جعفر البَاقَرْحيّ[٢] وقد روى عنه كتاب «الذيل»[٣] .

ومن تلامذته في الحديث ابن المُظفَّر الحافظ (ت ٣٧٩هـ) ، وسليمان بن أحمد الطبراني الحافظ (ت٣٦٠هـ) ، وأحمد بن كامل القاضي الحافظ (ت٣٥٠) . وهذا الأخير من تلامذته في الفقه أيضاً[٤] .

وقد ذكر الإمام الطبري نفسُه أن الإمام عثمان بن سعيد بن بشار الأحول شيخ الشافعية ، قد تلقى فقه الشافعي عنه[٥] . قلت : كذا قال مع أن ابن بشار قد توفي قبله باثنتين وعشرين سنة ، أي سنة ثمان وثمانين ومئتين! .

ومن تلامذته الكبار أيضاً أبو بكر بن بالُويه (ت ٣٤٠هـ) الذي كتب «التفسير» عنه إملاءً[٦] ، وقد أخذه الحافظ أبو بكر بن خزيمة من ابن بالُويه وأبقاه عنده سنين ينظر فيه ، وقال مقولته المشهورة :

---

(١) أبويعلى الخليلي «الإرشاد» ج٢/ص٨٠١ . ولم أجد له ترجمة فيما بين يدي من مصادر .

(٢) هذه النسبة إلى «باقَرْحا» بفتح القاف وسكون الراء والحاء مهملة ، من قرى بغداد من نواحي النهروان . «معجم البلدان» لياقوت الحموي .

(٣) أبويعلى الخليلي «الإرشاد» ج٢/ص٨٠١ ، والذهبي «السير» ج١٦/ ص٢٥٤ . .

(٤) أبويعلى الخليلي «الإرشاد» ج٢/ص٨٠١ ، وابن السبكي «طبقات الشافعية الكبرى» ج٣/ص١٢١ ، والذهبي «السير» ج١٤/ ص٢٦٩ وج١٥/ص٥٤٤-٥٤٥ ، وابن النديم «الفهرست» ص٣٢٧ . ولترجمة ابن المظفر انظر «السير» للذهبي ج١٦/ ص٤١٨ ، ولترجمة الطبراني انظر كتاب «ترجمة أبي القاسم سليمان بن أحمد» لأبي زكريا يحيى بن منده . ولترجمة القاضي أحمد بن كامل انظر «السير» ج١٥/ ص٥٤٤ .

(٥) الذهبي «السير» ج١٤/ ص٢٧٥ نقله عن الفرغاني الذي حكاه عن هارون بن عبدالعزيز عن الطبري . ولابن بشار هذا ترجمة في «سير أعلام النبلاء» ج١٣/ص٤٢٩ .

(٦) المرجع السابق ج١٤/ص٢٧٥ وج١٥/ ص٤١٩ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

لقد نظرت فيه من أوله إلى آخره ، وما أعلم على أديم الأرض أعلم من محمد بن جرير[١] .

وكان أبو الفرج بن أبي العباس الأصبهاني صاحب «الأغاني» يقرأ عليه كتبه[٢] .

هذا ، وقد ذُكر في كتب التراجم عددٌ من العلماء ممن كانوا يتفقهون على مذهب الإمام الطبري ، ومن هؤلاء :

القاضي أبو الفرج المُعافا بن زكريا النهرَواني (ت ٣٩٠هـ) ، وقد وصفه عصريُّه ابن النديم بقوله : أوحد عصره في مذهب أبي جعفر وحفظ كتبه ، وذَكر من كتبه «شرح كتاب الخفيف»[٣] للطبري .

ومنهم علي بن عبدالعزيز بن محمد الدولابي .

وأبو بكر محمد بن أحمد بن محمد بن أبي الثلج الكاتب (ت ٣٢٢هـ) .

وأبو الحسن أحمد بن يحيى بن علي بن يحيى بن أبي منصور المنجم المتكلم ، وذكر له ابن النديم كتاب «المدخل إلى مذهب الطبري ونصرة مذهبه» ، وكتاب «الإجماع في الفقه على مذهب أبي جعفر»[٤] .

ومنهم أبو الحسن علي بن موسى الدقيقي الحلواني الذي ذكرناه آنفاً بأنه روى عن الطبري «التفسير» و«التاريخ» .

ومنهم أبو بكر أحمد بن كامل الذي ذكرناه أيضاً[٥] والذي أُثر عنه قولُه : أربعة كنتُ أحب بقاءهم : أبو جعفر بن جرير ، والبربري ، وأبو عبدالله بن أبي خيثمة ، والمَعْمَري ، فما رأيت أفهم منهم ولا أحفظ[٦] .

---

(١) المرجع السابق .

(٢) ياقوت الحموي ، «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٨٧ .

(٣) سيأتي ذكره عند الكلام عن مصنفاته قريباً .

(٤) ذكر هؤلاء جميعاً ابن النديم في «الفهرست» ص٣٢٧ .

(٥) المرجع السابق ص٣٢٧ . ولترجمة المعافا بن زكريا انظر «تذكرة الحفاظ» للذهبي ج٣/ص١٠١٠ ، و«سير أعلام النبلاء» له أيضاً ١٦/ص٥٤٤ ، ولترجمة محمد بن أحمد بن أبي الثلج انظر «تاريخ بغداد» للخطيب ج١/ص٣٣٨ ، ولترجمة أبي الحسن المنجم المتكلم انظر «الفهرست» لابن النديم ص٢٠٥ ، ولترجمة القاضي أحمد بن كامل انظر «السير» ج١٥/ ص٥٤٤ .

(٦) الذهبي «السير» ج١٤/ ص٢٧٥ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وذكر الذهبي فيمن توفي سنة تسع وأربع مئة من أتباع المذاهب الجريري إبراهيم بن مَخْلَد ابن جعفر الباقَرْحي الذي سبق ذكر أبيه قريباً في تلامذة الطبري[١] .

ثانياً : مؤلفاته :

لم يكن الإمام الطبري ليحتجنَ العلم الذي آتاه الله تعالى ، ولا أن يَضَنَّ به ، ولكنه كان يوقن أن عليه واجب بثِّ هذا العلم ونشره ، لئلا يصيبَه قول الله تعالى : **﴿إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون﴾**[٢] ، ولئلا يشمله قوله رسول الله ﷺ : «من كتم علماً ألجمه الله يوم القيام بلجام من نار»[٣] ، ومعلوم أن تدوين العلم كان عند سلفنا رضوان الله تعالى عنهم هو السبيل الأفضل لنقل العلم ، لتتعدى فائدة ذلك العلم إلى الأجيال اللاحقة ، من هنا كان للإمام الطبري تآليف مفيدة في فنون عدة : **ففي القرآن وعلومه كان له :**

١- التفسير المعروف بـ «جامع البيان عن تأويل آي القرآن» ، وهو من التفسير بالمأثور ، بل هو أوسع كتب التفسير بالمأثور على الإطلاق ، وقد وصفه أبو محمد الفَرْغاني صاحب ابن جرير بقوله : لو ادعَى عالم أن يصنف منه عشرة كتب ، كل كتاب منها يحتوي على علم مفرد مستقصى لفَعَل[٤] ، ووصفه الخطيب البغدادي بقوله : لم يصنّف مثلُه[٥] ، وقال القِفطي : لم يُرَ أكبرُ منه ، ولا أكثرُ فوائد[٦] ، وقال أبو عمر الزاهد غلام ثعلب : قابلتُ هذا الكتاب من أوله إلى آخره ، فما وجدتُ فيه حرفاً خطأً في نحوٍ أو لغةٍ[٧] . وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : وتفسير محمد بن جرير الطبري وهو من أجل التفاسير ، وأعظمها قدراً[٨] . وقال أيضاً : وأما التفاسير التي في أيدي الناس ، فأصحها تفسير محمد بن جرير الطبري ، فإنه يذكر مقالات

---

(١) «السير» ج١٧/ ص٢٨٩ .

(٢) سورة البقرة : الآية ١٥٩ .

(٣) أخرجه ابن حبان في «صحيحه» (٩٥) ، وإسناده صحيح .

(٤) الذهبي «سير أعلام النبلاء» ج١٤/ص٢٧٣-٢٧٤ ، وياقوت «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٤٤ .

(٥) «تاريخ بغداد» ج٢/ص١٦٣ .

(٦) «إنباه الرواة على أنباء النحاة» ج٣/ص٨٩ .

(٧) انظر مقدمة الأستاذ محمود شاكر لتفسير الطبري ج١/ ص١٢ ، وانظر «الإمام الطبري» للدكتور محمد الزحيلي ص١٠٨-١٠٩ .

(٨) «مجموع فتاوى ابن تيمية» ١٣/٣٦١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

السلف بالأسانيد الثابتة ، وليس فيه بدعة ، ولا ينقل عن المتّهمين كمقاتل بن سليمان والكلبي[١] من هنا قال السيوطي : إنه رأس المفسرين على الإطلاق[٢] .

٢- «القراءات والتنزيل والعدد» كذا سماه أبو محمد الفَرْغاني[٣] ، قال أبو عمرو الداني المقرئ : وصنف كتاباً حسناً في القراءات ، سماه «الجامع»[٤] ، وقال حاجي خليفة : أبو جعفر محمد بن جرير الطبري جمع كتاباً حافلاً سماه «الجامع» فيه نيّف وعشرون قراءة[٥] . وقال أبو بكر بن مجاهد : ما صُنِّفَ في معنى كتابه مثلُه[٦] . ووصفه أبو علي الحسن بن علي الأهوازي المقرئ بقوله : إنه كتاب جليل كبير ، وقال : رأيته في ثماني عشرة مجلدة بخطوط كبار ، ذكر فيه جميع القراءات من المشهور والشواذّ ، وعلَّلَ ذلك وشَرَحَه ، اختار منها قراءةً لم يخرج بها عن المشهور[٧] . وقال ياقوت الحموي : ومن كتبه كتاب «الفصل بين القراءة» ، ذكر فيه اختلاف القراء في حروف القرآن ، وهو من جيد الكتب ، وفصّل فيه أسماء القراء بالمدينة ومكة والكوفة والبصرة والشام وغيرها ، وفيه من الفصل بين كل قراءة ، فيذكر وجهها ، وتأويلها ، والدلالة على ما ذهب إليه كل قارئ لها ، واختياره الصواب منها ، والبرهان على صحة ما اختاره ، مستظهراً في ذلك بقوته على التفسير والإعراب الذي لم يشتمل على حفْظِ مثلِه أحدٌ من القرّاء . . .[٨] . قلت : وقد سلِم لنا كتابُه هذا بحمد الله تعالى ، فقد عُثر على نسخة خَطية منه في مكتبة جامع الأزهر بعنوان : «الجامع في القراءات من المشهور والشواذ»[٩] .

---

(١) المرجع السابق ج١٣/ ص٣٨٥ .

(٢) «طبقات المفسرين» ص٤٤ . وقد طبع «جامع البيان» عدة طبعات أجودها التي بتحقيق الأستاذين أحمد شاكر وأخيه محمود شاكر ، ولكنهما لم يتماه ، وإن كان أُخذ عليهما بعض المؤاخذات في المنهج العام فيما يتعلق بالرواة خصوصاً ، ليس هنا محل بسطها .

(٣) الذهبي «سير أعلام النبلاء» ج١٤/ ص٢٧٣ .

(٤) ابن الجزري « النهاية في طبقات القراء» ج٢/ ص١٠٧ .

(٥) «كشف الظنون» ج٢/ ص١٤٤٩ .

(٦) ياقوت «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٦٦ .

(٧) المرجع السابق ج١٨/ ص٤٥ .

(٨) «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٦٥-٦٦ .

(٩) كارل بروكلمان «تاريخ الأدب العربي» ج٣/ ص٥٠ ، والدكتور فؤاد سزكين «تاريخ التراث العربي» القسم الثاني من المجلد الأول ص١٦٨ ، وشكّك هذا الثاني في نسبة الكتاب إلى الإمام الطبري ، فلا أدري ما وجه شكه ، فإن كان الاسم ، فقد سماه «الجامع» غير واحد كما ذكرت ، وإن كان غير ذلك ، فكان ينبغي عليه بيانه؟! .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وفي الحديث له :

١- «المسند» ذكره أبو محمد الفرغاني ، وقال في وصفه : يأتي فيه على جميع ما رواه الصحابي من صحيح سقيم ، ولم يتمّه[١] . وذكره ياقوت الحموي وعدّه من جياد كتب محمد بن جرير ، وقال فيه : وقد كتب أصحاب الحديث الأكثرَ منه ، وذكر فيه من حديثه عن الشيوخ ما قرأه على الناس[٢] . قلت : ولم يصل إلينا كتابه هذا ألبتة[٣] .

٢- «تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله ﷺ من الأخبار» وهو هذا الكتاب الذي نحن بصدد الحديث عنه في هذا البحث ، وسيأتي الكلام عليه مستوفى إن شاء الله تعالى .

٣- «الفضائل» وقد ذكره أبو محمد الفَرْغاني ، وقال بشأنه : بدأ فيه بفضل أبي بكر ثم عمر ، وتكلم على تصحيح حديث غدير خمٍّ[٤] ، واحتج لتصحيحه ، ولم يتم الكتاب[٥] . ونقل ياقوت أن كتاب «فضائل علي بن أبي طالب» غير كتاب «فضائل أبي بكر وعمر»[٦] . وقد ألف الطبري كتابه في «فضائل علي بن أبي طالب» لما تكلم أبو بكر بن أبي داود السجستاني في حديث غدير خمٍّ[٧] . قال الذهبي : جمع طرق حديث خمٍّ في أربعة أجزاء ، رأيتُ شطَره ، فبهرني سعةُ رواياته ، وجزمتُ بوقوع ذلك[٨] . وقال ابن كثير : وقد رأيتُ له كتاباً جمع فيه أحاديث غدير خمٍّ في مجلدين . قلت : وهذا الكتاب مما لم يصلنا من كتبه[٩] .

---

(١) الذهبي «السير» ج١٤/ ص٢٧٣ .

(٢) «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٧٧-٧٨ .

(٣) لم يذكره بروكلمان ولا فؤاد سزكين في مؤلفات الطبري المخطوطة الموجودة .

(٤) غدير خمٍّ موضع بين مكة والمدينة على ثلاثة أميال من الجُحْفة ، بينهما مسجد للنبي ﷺ ، وفيه قال النبي ﷺ وهو منصرف من حجة الوداع : «من كنت مولاه فعليٌّ مولاه ، اللهم وال من والاه ، وعاد من عاداه» . أبوعبيد البكري «معجم ما استعجم» ج١/ ص٣٦٨ ، وابن الأثير «النهاية في غريب الحديث» مادة خمّ . والحديث أخرجه أحمد في «مسنده» (١٩٣٠٢) ، والنسائي في «السنن الكبرى» (٨٤٧٨) ، وابن حبان في «صحيحه» (٦٩٣١) من حديث زيد ابن أرقم وعلي بن أبي طالب ، وإسناده صحيح .

(٥) الذهبي «سير أعلام النبلاء» ج١٤/ص٢٧٤ .

(٦) «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٨٠-٨١ .

(٧) الذهبي «السير» ج١٤/ ص٢٧٤ .

(٨) المرجع السابق ص٢٧٧ .

(٩) لم يذكره بروكلمان ولا فؤاد سزكين ، ولعله مما فُقِدَ بعد القرن الثامن ، فقد رآه الحافظان الذهبي وابن كثير ، أو هو في غمرة المخطوطات لم ينقب عنه جيداً .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٤- «فضائل العباس» ولم يتمّه ، كما قال ياقوت الحموي[١] . قلت : وهذا أيضاً لم يصل إلينا ولعله قطعة من كتاب «الفضائل» الذي سبق ذكره وإن كان ياقوت الحموي قد فصّلهما .

٥- كتاب في عبارة الرؤيا جمع فيه أحاديث ، فمات ولم يعمله ، ذكره ياقوت[٢] . ولم يبلغنا منه شيء[٣] .

٦- كتاب جمع فيه طرقَ حديث الطَّير[٤] ، رآه الحافظ ابن كثير[٥] . ولم يصلنا منه شيء كذلك[٦] .

وفي التاريخ والتراجم له :

١- «تاريخ الرسل والملوك وأخبارهم» كذا سماه تلميذه القاضي أبو بكر بن كامل ، ووصفه بالكبير[٧] ، وسماه الخطيب البغدادي : «تاريخ الأمم والملوك»[٨] ، وسماه تلميذ الطبري أبو محمد الفرغاني : «تاريخ الرسل والأنبياء والملوك والخلفاء»[٩] ، وأطلق ابن النديم فسماه : «التاريخ»[١٠] ، قال ابن خلكان : وتاريخه أصح التواريخ ، وأثبتُها[١١] ، ونقل حاجي خليفة عن

---

(١) «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٨١ .

(٢) المرجع السابق ص٨١ .

(٣) لم يذكره بروكلمان ولا فؤاد سزكين .

(٤) هو الحديث الذي رواه أنس بن مالك رضي الله عنه قال : كنت أخدم رسول الله ﷺ ، فَقُدِّم لرسول الله ﷺ فرخٌ مشويٌّ ، فقال : «اللهم ائتني بأحبِّ خلقك إليك يأكل معي من هذا الطير» قال : فقلت : اللهم اجعله رجلاً من الأنصار ، فجاء علي رضي الله عنه فقلت : إن رسول الله ﷺ على حاجة ، ثم جاء ، فقلتُ : إن رسول الله ﷺ على حاجة ، ثم جاء ، فقال رسول الله ﷺ : «افتح» ، فدخل ، فقال رسول الله ﷺ : «ما حبسك عليَّ؟» فقال : إن هذه آخر ثلاث كرات يردُّني أنس ، يزعم أنك على حاجة ، فقال : «ما حملك على ما صنعت؟» فقلت : : يا رسول الله ، سمعت دعاءك ، فأحببت أن يكون رجلاً من قومي ، فقال رسول الله ﷺ : «إن الرجل قد يحب قومه» . أخرجه الحاكم في «مستدركه» ٣/ ١٤١ ، وأخرجه الترمذي في «جامعه» مختصراً (٣٧٢١) ، والنسائي في «خصائص علي بن أبي طالب» الحديث رقم (١٠) ، وقد توسع محققه الأستاذ أحمد ميرين البلوشي في الكلام على طرقه وتخريجها وكلام الأئمة عليه بما لا مزيد ، فأجاد وأفاد ، وانتهى إلى أن الحديث ضعيف مع تعدد طرقه .

(٥) «البداية والنهاية» ج٧/ ص٤٢٥ وج١١/ ص١٩٦ .

(٦) لم يذكره أحدٌ غير ابن كثير مع تأخر زمانه ، فالله تعالى أعلم ، وكذا لم يذكره . بروكلمان ولا فؤاد سزكين .

(٧) ياقوت «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٦٨ .

(٨) «تاريخ بغداد» ج٢/ ص١٦٣ .

(٩) ياقوت «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٤٤ .

(١٠) «الفهرست» ص٣٢٦ .

(١١) «وفيات الأعيان» ج٤/ ص١٩١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ابن الجوزي : إنه - يعني الطبري - بسط الكلام في الوقائع بسطاً ، وجعله مجلدات ، وأن المشهور المتداول مختصر من الكبير ، وأنه هو العمدة في هذا الفن ، وذكر قصته حين قال لأصحابه : هل تنشطون لتاريخ العالم[١] . قلت : وصفُ تلميذ الطبري القاضي أبو بكر بن كامل يوضح أن هذا التاريخ هو نفسه الكبير ، وفي ذلك ردٌّ على ابن الجوزي فيما ادّعاه . وقال الفقيه أبو الحسن عبدالله بن أحمد بن محمد بن المغلّس : ما عمل أحدٌ في تاريخ الزمان وحصر الكلام فيه مثل ما عمله أبو جعفر[٢] . وقال ياقوت : وهذا الكتاب من الأفراد في الدنيا فضلاً ونباهةً ، وهو يجمع كثيراً من علوم الدِّين والدنيا[٣] .

٢- «تاريخ الرجال» المسمى بذيل المذيَّل ، كذا سمّاه أبو محمد الفرغاني فيما وجده ياقوت بخطّه[٤] . قال ياقوت : هذا الكتاب يشتمل على تاريخ من قتل أو مات من أصحاب رسول الله ﷺ في حياته أو بعده على ترتيب الأقرب فالأقرب منه ، أو من قريش من القبائل ، ثم ذكر موت من مات من التابعين والسلف بعدهم ، ثم الخالفين إلى أن بلغ شيوخه الذين سمع منهم وجُمَلاً من أخبارهم ومذاهبهم ، وتكلّم في الذبِّ عن ذوي الفضل منهم ، ممن رُمي بمذهب هو بريء منه كنحو الحسن البصري وقتادة وعكرمة وغيرهم ، وذكر صنف من نُسب إلى ضعفٍ من الناقلين وليِّنه ، وفي آخره أبوابٌ حِسانٌ من باب من حدّث عنه الإخوة أو الرجل وولده ، ومن شُهر بكنيته دون اسمه ، أو باسمه دون كنيته ، وهو من محاسن الكتب وأفاضلها ، يَرغب فيه طلاب الحديث وأهل التواريخ[٥] . قلت : وقد فُقد هذا الكتاب في جملة ما فُقد ، ولكن سلم لنا - بحمد الله - «المنتخب» منه الذي عمله عُريب بن سعد القرطبي[٦] . وقد وجدت للكتاب ذكراً في «نصب الراية بتخريج أحاديث الهداية» للحافظ

---

(١) «كشف الظنون» ج١/ ص٢٩٧ ، وقد سلف ذكر مقولة الطبري هذه عند الكلام عن ثناء الأئمة عليه .

(٢) ياقوت «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٦٩ .

(٣) المرجع السابق ص٧٠ . وقد طبع هذا الكتاب عدة طبعات خيرها التي صدرت عن دار المعارف بمصر بتحقيق الأستاذ محمد أبوالفضل إبراهيم .

(٤) المرجع السابق ص٤٤ .

(٥) «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٧٠-٧١ .

(٦) هو مطبوع بذيل «تاريخ الأمم والملوك» للطبري ، بتحقيق محمد أبوالفضل إبراهيم ، الصادر عن دار المعارف بمصر . وعُريب بن سعد هذا لم أجد له ترجمة فيما بين يدي من مصادر التراجم والتاريخ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

بعضُ كتبه هذه مفردة ككتاب الشروط ، وربما ذكر كتاب الشروط من كتب «البسيط»[١] . كما اشتمل كتاب اللطيف على رسالة فيها الكلام في أصول الفقه ، والكلام في الإجماع وأخبار الآحاد والمراسيل والناسخ والمنسوخ في الأحكام ، والمجمل والمفسَّر من الأخبار والأوامر والنواهي ، والكلام في أفعال الرسل والخصوص والعموم والاجتهاد ، وفي إبطال الاستحسان إلى غير ذلك مما تكلم فيه[٢] .

قلت : ومن أسفٍ أن هذا الكتاب مما فُقد من كتب الإمام الطبري ، ويبدو أنه كان إلى عهد ياقوت الحموي المتوفى سنة (٦٢٦هـ) موجوداً في منطقة خراسان ونواحيها ، ولكن بخروج التتار وفتنتهم - وكانت في عهد ياقوت كما أخبر الإمام الذهبي في ترجمة ياقوت[٣] - أُصيب هذا الكتاب من جملة ما أصيب من نفائس تراثنا الإسلامي .

٢- «الخفيف في أحكام شرائع الإسلام» وهو مختصر من كتاب «اللطيف» قال ياقوت : وقد كان أبو أحمد العباس بن الحسن العَزيزي[٤] أراد النظر في شيء من الأحكام ، فراسَلَه في اختصار كتاب له ، فعمل هذا الكتاب ليقرُب متناولُه ، وهو نحوٌ من الأربع مئة ورقة . وهو كتاب قريب على الناظر ، فيه كثيرُ المسائلِ ، يصلحُ لتذكر العالم والمبتدئ المتعلّم[٥] .

قلت : وحال هذا الكتاب كحال كتاب «اللطيف» لم يبلغنا منه شيء ، للسبب الذي ذكرته هناك .

٣- «بسيط القول في أحكام شرائع الإسلام» قال أبو محمد عبدالله بن أحمد بن جعفر الفَرْغاني تلميذ الطبري : وابتدأ بكتابه «البسيط» فخرج منه كتاب الطهارة ، فجاء في نحو من ألف وخمس مئة ورقة ، لأنه ذكر في كل باب منه اختلاف الصحابة والتابعين ، وحجة كل قول ، وخرج منه أيضاً أكثرُ كتاب الصلاة ، وخرج منه آداب الحكام ، وكتاب المحاضر والسجلات ، وكتاب «ترتيب العلماء» وهو من كتبه النفيسة ، ابتدأه بآداب النفوس وأقوال

---

(١) ابن النديم «الفهرست» ص٣٢٦ .

(٢) ياقوت «معجم الأدباء» : ج١٨/ ص٧٤ ، وابن عساكر «تاريخ دمشق» ج٥٢/ ص١٩٦ .

(٣) «سير أعلام النبلاء» ج٢٢/ ص٣١٢ .

(٤) هو الوزير العباسي العباس بن الحسن بن أيوب بن سليمان الجَرْجَرائي ، وزير الخليفة المكتفي ، بقي في الوزارة أربع سنين ونصفاً ، قُتل سنة (٢٩٦هـ) . له ترجمة في «سير أعلام النبلاء» ج١٤/ ص٥١ .

(٥) «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٧٤ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الصوفية ، ولم يتمه[١] . وقد وقع هذا الكتاب لياقوت وذكر أن كتاب «مراتب العلماء» - كذا سماه خلافاً للفرغاني - كان مقدمة لكتاب «البسيط» ، وأنه اشتمل على خطبة الكتاب وحضّ فيه على طلب العلم والتفقه ، وغمز فيه على من اقتصر من أصحابه على نقله دون التفقه بما فيه ، ثم ذكر فيه العلماء ممن تفقه [هو] على مذهبه من أصحاب رسول الله ﷺ ومَن أخذ عنهم ، ثم مَن أخذ عنهم ، ثم من أخذ عمن أخذ عنهم من فقهاء الأمصار ، . . . ثم ذكر أن ما خرج من كتاب الصلاة بمقدار ألفي ورقة ، وجعل كتاب «آداب القضاة» - كذا سماه خلافاً للفرغاني - من كتب «البسيط» وأنه اشتمل على الحديث عن السجلات وأنه يقع في ألف ورقة . ثم قال : وكان يجتهد - يعني الطبري - بأصحابه أنه يأخذوا «البسيط» و«التهذيب» ويَجِدُّوا في قراءتهما ، ويشتغلوا بهما دون غيرهما من الكتب[٢] . وزاد ابن النديم مما كمل من كتب «البسيط» كتاب «الوصايا» ، وعدّ كتاب الشروط الذي سبق ذكره في كتب اللطيف من كتب «البسيط»[٣]! .

قلت : وهذا الكتاب أيضاً مما نالتْه يدُ الحدثان ، فلعله فُقد في حملة التتار على بلاد خراسان وما وراء النهر ، إذ لم يذكره أحدٌ بعد ياقوت الحموي .

٤- «اختلاف علماء الأمصار» كذا سماه أبو محمد الفَرْغاني تلميذ الطبري[٤] ، وياقوت الحموي[٥] ، وسماه ابن النديم : «اختلاف الفقهاء»[٦] وقد قصد به إلى ذكر أقوال الفقهاء ، وهم مالك بن أنس فقيه أهل المدينة بروايتين ، وعبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي فقيه أهل الشام ، ومن أهل الكوفة سفيان الثوري بروايتين ، ثم محمد بن إدريس الشافعي ما حدَّث به الربيع بن سليمان عنه ، ثم من أهل الكوفة أبو حنيفة النعمان بن ثابت ، وأبو يوسف يعقوب بن محمد الأنصاري ، وأبو عبدالله محمد بن الحسن الشيباني مولىً لهم ، ثم إبراهيم بن خالد أبو نصر الكلبي ، وقد كان أولاً ذكَر في كتابه بعضَ أهل النظر وهو عبدالرحمن بن كَيسان ، لأنه كان

(١) الذهبي «سير أعلام النبلاء» ج١٤/ ص٢٧٣-٢٧٤ .

(٢) «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٧٦ .

(٣) «الفهرست» ص٣٢٦ .

(٤) الذهبي «سير أعلام النبلاء» ج١٤/ ص٢٧٣ .

(٥) «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٧١ .

(٦) «الفهرست» ص٣٢٦ ، وتبعه على هذه التسمية بروكلمان ج٣/ ص٤٩ ، وسزكين ١٦٧/٢/١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

في الوقت الذي عمله ما كان يتفقه على مذهبه ، فلما طال الزمان به ، وفقّه أصحابَه بسهوٍ أسقطه من كتابه ، وكان أولَ ما عمل هذا الكتابَ إنما عمله ليتذكر به أقوالَ من يناظره ، ثم انتشر وطُلِبَ منه فقرأه على أصحابه[١] . وقد كان الطبري يفضّل كتاب «الاختلاف» ، وهو أول ما صُنّف من كتبه ، وكان يقول : لي كتابان لا يستغني عنهما فقيه : «الاختلاف» و«اللطيف»[٢] . وذكر ياقوت أن كتاب «الاختلاف» نحو ثلاثة آلاف ورقة[٣] . وهذا يعني أنه بحجم كتاب «التفسير» وكتاب «التاريخ»[٤] . وهذا يدلُّ على أنه كان موسوعة في علم الخلاف والفقه المُقارن ، ويدل على سعة ثقافة الطبري التي جمعت التراث الفقهي منذ عصر الصحابة والتابعين إلى عصر الأئمة ونشأة المذاهب الفقهية[٥] . وقد أخطأ يوسف اليان سركيس إذ عدّ هذا الكتاب من كتب الفقه الحنفي[٦] ، ولعل الذي أدّاه إلى ذلك هو أنه يوجد للإمام الطحاوي الحنفي كتابٌ بهذا الاسم طُبعَ ، وقد وصلنا من كتاب «الاختلاف» قسمٌ يتضمن كتاب المدبَّر ، وجزءاً من كتاب البيع ، وجزءاً من كتاب الصرف ، وكتاب السَّلَم ، وجزءاً من كتاب المزارعة والمساقاة والغصب والضمان ، وملحقاً من ثلاث صفحات عن بعض قضايا النكاح . وقسمٌ آخر يتضمن أجزاءً من كتاب الجهاد وكتاب الجزية وأحكام المحاربين[٧] .

٥- «الشروط» المسمى بـ «أمثلة العدول» وقد عدّه ياقوت الحموي من كتب «اللطيف»[٨] أما ابن النديم فعدّه من كتب «البسيط»[٩] قال ياقوت : وهو من جيد كتبه التي يعوّل عليها أهلُ مدينة السلام ، وكان أبو جعفر مقدَّماً في علم الشروط قيّماً به[١٠] .

---

(١) ياقوت الحموي «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٧١-٧٢ .

(٢) المرجع السابق ص٧٢ .

(٣) المرجع السابق ص٧٢ .

(٤) الخطيب البغدادي «تاريخ بغداد» ج٢/ ص١٦٣ .

(٥) الدكتور محمد الزحيلي «الطبري» ص١٨٦ .

(٦) «معجم المطبوعات العربية والمعرَّبة» ج٢/ ص١٢٣٠ .

(٧) طُبع القسم الأول بتصحيح وتحقيق فريدرك كرن المستشرق الألماني في مطبعتي الموسوعات والترقي في مصر سنة ١٣٢٠هـ - ١٩٠٢م ، وأما القسم الثاني طبع بتحقيق المستشرق الألماني يوسف شاخت في ليدن سنة ١٩٣٣م . انظر «معجم المطبوعات العربية والمعربة» ج٢/ ص١٢٣٠ ، و«الطبري» للزحيلي ص١٨٦ .

(٨) «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٧٤ .

(٩) «الفهرست» ص٣٢٦ .

(١٠) «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٧٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٦- «آداب الحكام» كذا سماه أبو محمد الفَرْغاني تلميذ الطبري[١] ، وسماه ياقوت : «آداب القضاة»[٢] ، وسماه ابن النديم : «أدب القاضي»[٣] ، وقد ذكروا أنه أحد كتب «البسيط» . قال ياقوت : وهو أحد الكتب المعدودة له ، المشهورة بالتجويد والتفضيل ، لأنه ذكر فيه بعد خطبة الكتاب الكلام في مدح القضاة وكُتّابهم ، وما ينبغي للقاضي إذا وُلّي أن يعمل به ، وتسليمَه له ونظرَه فيه ، ثم ما ينقض فيه أحكام مَن تقدَّمَهُ ، والكلام في السجلاّت والشهادات والدّعاوى والبينات . . . .وهو في ألف ورقة[٤] .

٧- «المحاضر والسجلاّت» وقد عدّه الفرغانيُّ وابنُ النديم أحد كُتب «البسيط»[٥] وعدّه ياقوت من موضوعات كتاب «آداب القضاة»[٦] ، السالف ذكره قبل هذا الكتاب ، والذي هو من كتب «البسيط» .

٨- «كتاب الطهارة» وقد عدّه الفرغاني وابن النديم وياقوت أحد كتب «البسيط»[٧] ، وذكر الفرغاني أنه في نحو ألف وخمس مئة ورقة ، لأنّه ذكر في كل باب منه اختلاف الصحابة والتابعين ، وحجة كلّ قول . أما ياقوت فقال : خرج منه نحو ألفي ورقة .

٩- «كتاب الصلاة» وقد ذكره كذلك الفرغاني وابن النديم وياقوت في كتب «البسيط»[٨] .

١٠- «كتاب الزكاة» ذكره الطبري نفسه وعده من كتب «لطيف القول»[٩] ، وعدّه ابن النديم وحدَه من كتب «البسيط»[١٠] .

---

(١) الذهبي «سير أعلام النبلاء» ج١٤/ ص٢٧٤ .

(٢) «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٧٦ .

(٣) «الفهرست» ص٣٢٦ .

(٤) «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٧٦ .

(٥) الذهبي «سير أعلام النبلاء» ج١٤/ ص٢٧٤ . وابن النديم «الفهرست» ص٣٢٦ .

(٦) «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٧٦ .

(٧) الذهبي «سير أعلام النبلاء» ج١٤/ ص٢٧٤ ، وابن النديم «الفهرست» ص٣٢٦ ، وياقوت «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٧٦ .

(٨) المراجع السابقة .

(٩) انظر «تهذيب الآثار» القسم الأول من مسند عمر ص٦٤ .

(١٠) «الفهرست» ص٣٢٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

١١- «كتاب الوصايا» عدّه ابن النديم كذلك وحدَه من كتب «البسيط»[١] ، ولم يذكره غيرُه .

١٢- «كتاب المناسك» ذكره أبو محمد الفرغاني في كتب «البسيط»[٢] ، وأفرده ياقوت بالذكر في كتب الطبري[٣] . وعلى أي حال فلم يبلغنا شيء من هذا الكتاب .

١٣- «كتاب مختصر الفرائض» ذكره ياقوت مُفرداً[٤] ، ولم يذكره غيره . وهو مما لم يصلنا من كتب الطبري .

١٤- «الرد على ذي الأسفار» وهذا كتاب ردّ فيه الطبري على داود بن علي الأصبهاني مؤسس المذهب الظاهري ، وكان سبب تأليفه هذا الكتاب أن أبا جعفر الطبري كان قد لزم داود بن علي مدة ، وكتب من كتبه كثيراً ، ثم تخلّف عنه[٥] . وقد أخرج منه أبو جعفر قطعةً نحو مئة ورقة . قال ياقوت : وهو من جيد ما عمِلَه أبو جعفر ومن أحسنه كلاماً فيه حملاً على اللفظ عليه . وقد قطع تأليفَه بعدما مات داود بن علي ولم يحصل في أيدي أصحابه - يعني أصحاب الطبري - من ذلك إلاّ ما كتبه مُقدَّموا أصحابه ، ولم يُنقَل[٦] .

١٥- «الرد على ابن عبدالحكم» وهذا الكتاب صنفه أبو جعفر الطبري لما كان بمصر ، حيث سأله بعض أهل الفسطاط أن يردّ على مالك في شيء ، فردّ عليه في شيء كان الكلام فيه لابن عبدالحكم ، وكان أجزاءً . قال القاضي أبو بكر بن كامل تلميذ أبي جعفر الطبري : ولم تقع في أيدينا ، ولعله مما منع الخصومُ نشره[٧] .

١٦- «كتاب الوقف» وهو كتاب ألفه ابن جرير الطبري للخليفة المكتفي وقد طلب منه أن

---

(١) المرجع السابق .

(٢) الذهبي «السير» ج١٤/ ص٢٧٤ .

(٣) «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٨١ .

(٤) المرجع السابق .

(٥) ياقوت «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٧٨ ، والذهبي «سير أعلام النبلاء» ج١٣/ ص١٠٠ .

(٦) «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٧٩ .

(٧) المرجع السابق ج١٨/ ص٥٥ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

يجمع له أقاويل العلماء ، وأخرجت له جائزة ، فلم يقبلها ، فقيل له : فلا بد من قضاء حاجة ، قال : اسأل أمير المؤمنين أن يأمر بمنع السُّؤَّال يوم الجمعة[١] . قلت : يعني المتسوِّلين والشحّاذين .

١٧- وقد زاد بروكلمان في كتب الطبري كتاب «الرد على الحُرقوصية» زاعماً أن الحرقوصية هم الحنابلة وأنهم سُمُّوا بذلك لأن أحمد بن حنبل من أولاد زهير بن حُرقوص[٢]! ورد عليه الدكتور سزكين بأنه قد يكون هذا الكتاب رغم إشارة النجاشي في «الرجال» الطبعة الثانية ص٢٤٦ ، قد يكون من تأليف محمد بن جرير بن رُستم الطبري الشيعي[٣] . ورد عليه كذلك في وصفه الحنابلة بالحرقوصية بأنه وصف غير صحيح ، لأن حرقوص بن زهير - لا زهير بن حرقوص - كان خارِجياً ، وقد قُتل سنة (٣٧هـ)[٤] . قلت : ويرد عليه أيضاً بأن حرقوص بن زهير هذا تميمي لأنه هو نفسه ذو الخويصرة الذي قال للنبي ﷺ : يا محمد اعدل[٥] ، وأما أحمد بن حنبل فشيباني من بني ذُهل بن شيبان[٦] .

كما ألّف الطبري في علم العقيدة ، فكان له :

١- «صريح السنة» وهو كتاب ذكر فيه الطبري مذهبَه وما يدين به ويعتقده[٧] . كذا سماه ياقوت الحموي[٨] ، وسماه أبو محمد الفرغاني تلميذ الطبري : «شرح السنة»[٩] وقد طبع

---

(١) ابن عساكر «تاريخ دمشق» ج٥٢/ ص١٩٤ ، والذهبي «تذكرة الحفاظ» ج٢/ ص٧١١ .

(٢) «تاريخ الأدب العربي» ج٣/ص٥٠ -قسم التاريخ- .

(٣) «تاريخ التراث العربي» ١/٢/ ١٦٨-١٦٩ .

(٤) المرجع السابق ص١٦٩ .

(٥) هو الحديث الذي أخرجه البخاري (٣٤١٤) ، ومسلم (١٠٦٤) عن أبي سعيد الخدري قال : بينما نحن عند رسول الله ﷺ وهو يقسم قسماً ، أتاه ذو الخويصرة وهو رجل من بني تميم ، فقال : يا رسول الله ، اعدل ، فقال : «ويلك ، ومن يعدل إذا لم أعدل؟ قد خبتُ وخسرتُ إذا لم أكن أعدل» ، فقال عمر : يا رسول الله ، ائذن لي فيه فأضرب عنقه ، فقال : «دعه ، فإن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم ، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية . . . الحديث .

(٦) انظر ترجمة أحمد بن حنبل في «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» ج١/ ص٦٨-٦٩ ، وانظر ترجمة حرقوص في «الإصابة في تمييز الصحابة» ج٢/ ص٤١١ .

(٧) ياقوت «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٨٠ ، والذهبي «سير أعلام النبلاء» ج١٤/ ص٢٧٤ .

(٨) «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٨٠ .

(٩) الذهبي «السير» ج١٤/ ص٢٧٤ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الكتاب في القاهرة بما سماه به ياقوت .

٢- «التبصير» وهو رسالة كتبها الطبري لأهل طبرستان ، يشرح فيها ما تقلّده من أصول الدين . كذا سماه أبو محمد الفرغاني[١] ، وسماه ياقوت : «البصير في معالم الدين» وقال : كتب بها إلى أهل طبرستان فيما وقع بينهم فيه من الخلاف في الاسم والمسمى ، وفي مذاهب أهل البدع ، وهو نحو من ثلاثين ورقة[٢] .

قلت : وذكر يوسف اليان سركيس كتاباً للطبري باسم «الاعتقاد» طبع في الهند سنة ١٣١١هـ[٣] ، وهو نفسه كتاب «صريح السنة» فقد طبع في الهند ثلاث طبعات سنة ١٢٧٧هـ ، و١٣١١هـ ، و١٣٢١هـ[٤] .

وللطبري كتب أخرى في موضوعات مختلفة ، منها :

١- «أدب النفوس الجيدة والأخلاق النفيسة» ذكره ابن خير الإشبيلي وياقوت الحموي ، ووصفه ابن خير بقوله : وهو كتاب جليل في معناه[٥] ، ووصفه ياقوت بأنه من جياد كتب الطبري ، وقال : خرّج منه نحو خمس مئة ورقة ، وكان قد عمل أربعة أجزاء ولم يخرجها إلى الناس في الإملاء[٦] . قلت : وفي ظني أن هذا الكتاب هو جزء من كتاب «ترتيب العلماء» أو «مراتب العلماء» الذي هو جزء من كتاب «البسيط» كما يوحيه كلام الفرغاني[٧] .

هذه أهم المصنفات التي ذكرها العلماء للإمام الطبري ، وله غيرُها أجزاء في فنون متعددة أشار إلى بعضها ياقوت الحموي ، ولم تُذكَر بعده فيما أعلم ، ولعلها مما أتلفه المغول في غزوهم لبلاد المشرق الإسلامي ، والله تعالى أعلم .

---

(١) المرجع السابق ص٢٧٣ .

(٢) «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٨٠ .

(٣) «معجم المطبوعات العربية والمعربة» ج٢/ ص١٢٣١ ، وقد ذكره فؤاد سزكين باسم «العقيدة» وأشار إلى وجود نسخة خطية منه في مكتبة تيمور ٩٤/٤ ضمن مجموع ٤/١٠٦ من ص١٩١-١٩٨ القرن العاشر الهجري .

(٤) بروكلمان «تاريخ الأدب العربي» ج٣/ ص٥٠ .

(٥) «فهرسة ما رواه عن شيوخه» ص٢٨٨ .

(٦) «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٧٦ .

(٧) ابن عساكر ، «تاريخ دمشق» ج٥٢/ ص١٩٧ ، والذهبي «سير أعلام النبلاء» ج١٤/ ٢٧٣-٢٧٤ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

* وفاته :

وبعد حياة حافلة بالجد والاجتهاد ، والأثر الطيب الخالد انتقلت روح الإمام الطبري إلى بارئها في وقت المغرب من عشية الأحد ليومين بقيا من شوّال سنة عشر وثلاث مئة ، ودفن وقد أضحى النهار من يوم الاثنين غدِ ذلك اليوم في داره برحبة يعقوب[١] . كذا قال تلميذه القاضي أبو بكر أحمد بن كامل ، وقيل غير ذلك .

(١) الخطيب البغدادي «تاريخ بغداد» ج٢/ ص١٦٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الثاني : كتاب «تهذيب الآثار»

المطلب الأول : قيمة الكتاب العلمية ، وثناء العلماء عليه ، واعتناؤهم بسماعه وروايته :

يعدُّ كتاب «تهذيب الآثار» من أهم الكتب المرجعية التي لا يستغني عنها المحدثُ ولا الفقيهُ ولا اللغويُّ ولا المفسّرُ ، وذلك لأنه اشتمل على علومٍ عدةٍ ، ندَرَ ما تجد كتاباً يشتمل على مثلها ، وكل متخصص في تلك التخصصات يجد فيه بغيته ، حيث أراد الإمام الطبري رحمه الله تعالى أن يجعله كتاباً موسوعياً يبث من خلاله ثقافته العلمية . والقارئ المتفحص له يجد ذلك واضحاً ، ولو أنه أتمّه وفق المنهج الذي سار عليه فيه لخرج في مئة مجلد كما يقول الإمام الذهبي[١] .

على أن السمة الغالبة على الكتاب هي الرواية ، لأن الإمام الطبري بعد أن كان يورد حديثاً مسنداً عن صحابي معيّن ، كان يُتبعُه بما يشهَدُ له من الأحاديث والآثار حتى لا يكاد يفوته حديث ولا أثر من الشواهد ، وهو بذلك يختلف عن كتب الرواية التي سبقته ، لأنها لا يقصد مصنفوها ذكرَ الشواهد من الأحاديث والآثار ، وإن كان بعضُهم يشير إلى شيء منها كالإمام الترمذي في «الجامع الكبير» إلاّ أن الإمام الطبري كان يقصد استيعاب ما في الباب من شواهدَ ما أمكن خلافاً لغيره ، وهو إلى ذلك يرويها مسندةً ، وفي ذلك من الفائدة ما لا يخفى على أهل هذا الفن .

والموجود المتوفر من هذا الكتاب من الأحاديث الأصول قسم من مسند عمر بن الخطاب ، ويشتمل على اثنين وعشرين حديثاً ، وقسم من مسند علي بن أبي طالب ، ويشتمل على سبعة وعشرين حديثاً ، وقسم من مسانيد بعض العشرة المبشرين ، وهم : عبدالرحمن بن عوف وله ثمانية أحاديث ، وطلحة بن عُبيدالله وله أحد عشر حديثاً ، والزبير بن العوّام وله تسعة أحاديث ، فهذا القسم يشتمل على ثمانية وعشرين حديثاً ، وقسم من مسند ابن عباس ، ويشتمل على عشرين حديثاً ، وبذلك يكون مجموع الأحاديث الأصول في تلك الأقسام يساوي سبعة وتسعين حديثاً .

وهذا الموجود هو جزء ممّا أتمّه الإمام الطبري كما أشار إلى ذلك تلميذه أبو محمد

---

(١) المرجع السابق ص٢٧٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفرغاني بقوله : فتم له مسند العشرة ، وأهل البيت ، والموالي ، ومن مسند ابن عباس قطعة كبيرة ، ومات قبل إتمامه[١] .

وقد اشترط الإمام الطبري في أحاديث الأصول هذه أن تكون صحيحة ثابتة عنده ، وفي ذلك يقول :

الذي شرطنا في أول كتابنا هذا ترك ذكره فيه ، هو ما لا نراه في الدين حجةً[٢] ، وقال أيضاً لم يكن كتابنا هذا مقصوداً به قصد الإبانة عن مذاهب المخالفين ، ونقض علل المُعتلِّين بما لبّس عليهم الشيطان ، بل قصدنا فيه ذكر الصحيح من آثار رسول الله ﷺ ، والبيان عن معانيه ، على ما شرطنا ذلك في مبتدئه[٣] . هذا في مجال الرواية .

وأما في مجال الفقه فلقد أظهر الإمام الطبري فيه براعة وحِذقاً في الاستنباط والتفقه ، يعز وجود نظير له في ذلك ، بما يُنبيك عن سعة اطلاع وبصيرة بالحديث وفقهه ، وفي ذلك يقول أبو محمد عبدالعزيز بن محمد الطبري : وكان راجحاً في علوم القرآن والقراءات وعلم التاريخ من الرسل والخلفاء والملوك ، واختلاف الفقهاء مع الرواية ، كذلك على ما في كتابه «البسيط» ، و«التهذيب» ، و«أحكام القراءات» من غير تعويل على المناولات والإجازات ولا على ما قيل في الأقوال ، بل يذكر ذلك بالأسانيد المشهورة[٤] . فظهر فيه رحمه الله مثالاً للمحدث الفقيه الذي ملك أدوات النظر والاجتهاد ، فحق له أن يكون أمةً وحده ، وأن ينفرد بمذهب خاصٍّ به ، ومن ذلك يمكن لنا أن نتعلم درساً ونوجهه إلى إخواننا في هذا الزمان ، بأنه ليس كل من حفظ الحديث وأتقنه ، بقادر على معرفة فقهه ومغزاه ، فإن للفقه رجالاً ، ولهذا فإن علماءنا من السلف رضوان الله تعالى عنهم كانوا يُدركون ذلك تماماً ، فلم يكن أحد منهم يجترئ على النظر والاجتهاد من الحديث إلاّ بعد أن تتحصل لديه أدوات الاجتهاد ، لئلا يزِلّ في فهم الحديث ، فيحملَه على غير وجهه ومقصوده ، فيستحقّ بذلك غضب الله وعقوبته – أعاذنا الله تعالى من ذلك .

---

(١) الذهبي «السير» ج١٤/ ص٢٧٣ .

(٢) قسم مسند علي ص٢٧٢ .

(٣) قسم مسند ابن عباس ج٢/ ص٦٤٨ .

(٤) ياقوت الحموي ج١٨/ ص٥٩-٦٠ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وكتاب الطبري هذا يعدّ كذلك مصدراً لفقه لغة الحديث ، فكل حديث يورده فيه يشتمل على شيء من الغريب كان يبينه ويشرحه ، بما يُروي الغليل ويَهدي العييّ ، ولا تكاد تجد كتاباً سبقه إلى هذا ، إلاّ ما كان لبعضهم من بيانٍ لبعض الغريب ، كالإمام البخاري رحمه الله تعالى ، غير أنه لم يكن غايةً له ومقصداً .

وفي ذلك يقول أبو محمد عبدالعزيز بن محمد الطبري : وقد بان فضله في علم اللغة والنحو على ما ذكره في كتاب «التفسير» وكتاب «التهذيب» مُخبراً عن حاله فيه[١] .

هذا ، وقد امتدح العلماء كتابَ «تهذيب الآثار» وبينوا فضله ومزيته ، ومن ذلك ما قاله أبو محمد الفَرْغاني تلميذ الطبري : هو من عجائب كتبه ، ابتدأ بما رواه أبو بكر الصديق رضي الله عنه ، كما صح عنده بسنده ، وتكلم على كل حديث منه بعلله وطرقه ، وما فيه من الفقه والسنن ، واختلاف العلماء وحججهم ، وما فيه من المعاني والغريب ، فتم له مسند العشرة ، وأهل البيت ، والموالي ، ومن مسند ابن عباس قطعة كبيرة ، ومات قبل إتمامه[٢] .

وقال الخطيب البغدادي : لم أر سواه في معناه ، إلاّ أنه لم يتمّه[٣] .

ووصفه ياقوت الحموي بأنه كتاب يتعذّر على العلماء عملٌ مثله ، وتصعب عليهم تتمته . وذكر أن الطبري كان يجتهد بأصحابه أن يأخذوا «البسيط» ، و«التهذيب» ويَجِدُّوا في قراءتهما ، ويشتغلوا بهما دون غيرهما من الكتب[٤] .

وقال الحافظ ابن كثير منوّهاً بشأنه : ومن أحسن ذلك «تهذيب الآثار» ، ولو كمُل لما احتيج معه إلى شيء ، ولكان فيه الكفاية ، لكنه لم يتمّه[٥] .

وقال حاجي خليفة : هو كتاب تفرّد في بابه بلا مشارك[٦] .

---

(١) المرجع السابق ج١٨/ ص٦٠ .

(٢) الذهبي «السير» ج١٤/ ص٢٧٣ .

(٣) «تاريخ بغداد» ج٢/ ص١٦٣ .

(٤) ياقوت الحموي ، «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٧٤-٧٥ و٧٦ .

(٥) ابن كثير«البداية والنهاية» ج١١/ ص١٩٤ .

(٦) «كشف الظنون» ج١/ ص٥١٤ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وبالرغم من هذا كلّه لم يحظَ هذا السِّفْر العظيم بالانتشار والتلقي بالرواية كما حظيت سائر الكتب التي في معناه ، وخصوصاً في منطقة المشرق ، ولعل مردّ ذلك لعدة أسباب منها :

١- تلك الجفوةُ التي كانت بينه وبين الحنابلة ، والتي أشار إليها عصريُّه الإمام محمد بن إسحق بن خزيمة بعد أن نظر في «تفسيره» من أوله إلى آخره ، حيث قال : وما أعلم على أديم الأرض أعلمَ من محمد بن جرير ، ولقد ظلمتْه الحنابلةُ[١] . والسبب في ذلك هو أن الإمام الطبري في كتابه «اختلاف العلماء» قد صرّح بأن الإمام أحمد بن حنبل لم يكن فقيهاً ، إنما كان محدثاً ، بل إنه صرّح بذلك لما دخل بغداد وقصده الحنابلة في الجامع يوم الجمعة وسألوه عن أحمد بن حنبل فأجاب بنحو ذلك[٢] ، الأمر الذي أوغر قلوبَ الحنابلة عليه متهمين إياه بعدم العلم والمعرفة ، وحنِقوا عليه حتى رموه بالحجارة ، ويدل على ذلك مقولة ابن خزيمة ، السالفة لأنه قرن الإشادة بعلمه مع ظلم الحنابلة له ، كما كان الحنابلة يسعَون لمنع أي أحد من الدخول على ابن جرير ، وهذا معنى قول حُسينك بن علي الحافظ حين سأله ابن خزيمة : كتبتَ عن محمد بن جرير الطبري؟ فقال له : لا ، قال : ولم؟ قال : لأنه كان لا يظهر ، وكانت الحنابلة تمنع من الدخول عليه[٣] . وقد ذكر صاحب الطبري القاضي أبو بكر بن كامل ما يدل على أن هؤلاء قد منعوا من نشر بعض كتبه ، حيث قال وهو يتحدث عن أجزاء كتبها الطبري في الرد على ابن عبدالحكم المالكي : وكانت أجزاء ، ولم تقع في أيدينا ، ولعله مما منع الخصومُ نشرَه[٤] . كذا قال ، ولعل كتابَه هذا مما منع الخصوم نشره كذلك .

قلت : لكن قال الإمام تاج الدين ابن السبكي : لم يكن عدمُ ظهوره ناشئاً من أنه منع ، ولا كانت للحنابلة شوكة تقتضي ذلك ، وكان مقدار ابن جرير أرفع من أن يقدروا على منعه ، وإنما ابن جرير نفسُه كان قد جمع نفْسه عن مثل الأراذل المتعرضين إلى عرضه ، فلم يكن يأذن في الاجتماع به إلاّ لمن يختاره ، ويعرف أنه على السنة ، وكان الوارد من البلاد مثل

(١) الذهبي «السير» ج١٤/ ص٢٧٣ . وابن السبكي «طبقات الشافعية» ج٣/ ص١٢٤ .

(٢) ياقوت الحموي «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٥٧-٥٨ .

(٣) الذهبي «السير» ج١٤/ ص٢٧٢ ، وابن السبكي «طبقات الشافعية» ج٣/ص١٢٤-١٢٥ .

(٤) ياقوت الحموي «معجم البلدان» ج١٨/ ص٥٥ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

حسينك وغيره لا يدري حقيقة حاله ، فربما أصغى إلى كلام من يتكلم فيه لجهله بأمره فامتنع عن الاجتماع به[١] . أقول : لو كان كلام ابن السبكي صحيحاً لما ذكر حسينك منع الحنابلة ، وإنما كان يجيء إلى ابن جرير ويسأله عن حقيقة الأمر ، وليس مثلُ ذلك مما يخفى على مثل حسينك الحافظ .

٢- اتهام الحافظ أحمد بن علي السليماني للإمام الطبري بأنه من الروافض ، وقوله : كان يضع للروافض ، وإنما دعا الحافظَ السليمانيَّ لذلك - فيما أظن والله أعلم - تصنيف الطبري لكتاب جمع طرق حديث غدير خمٍّ في أربعة أجزاء[٢] وقد رد الحافظ الذهبي على السليماني بقوله : وهذا رجم بالظن الكاذب ، بل ابن جرير من كبار أئمة الإسلام المعتمَدين ، وما ندعي عصمته من الخطأ ، ولا يحل لنا أن نؤذيه بالباطل والهوى[٣] . وقال عنه : ثقة صادق فيه تشيع يسير وموالاة لا تضرّ ، وما رأينا إلاّ الخير ، وكان من رجال الكمال[٤] . وقال في شأن كتاب «غدير خم» : رأيت شطره ، فبهرني سعة رواياته ، وجزمتُ بوقوع ذلك[٥] .

وقد ذكر الحافظ ابن كثير أن بعض عوامّ الحنابلة ورعاعَهم قد نسبوه إلى الرفض ، ومن الجهلة من رماه بالإلحاد ، ثم عقّبه بقوله : وحاشاه من ذلك كله ، بل كان أحد أئمة الإسلام علماً وعملاً بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ ، وأنهم إنما تقلّدوا ذلك عن أبي بكر محمد بن داود الفقيه الظاهري ، حيث كان يتكلم فيه ويرميه بالعظائم وبالرفض[٦] .

قلت : فلعل إشاعةَ هذه التهمةِ عليه ، أدت إلى نفور الناس عن مصنفاته ، ومنها كتابه «تهذيب الآثار» من غير تحقيق لصحة ذلك الاتهام ، حتى إن بعض أهل العلم قد اغتر بقول السليماني ، منهم : أبوحيان الأندلسي صاحب «البحر المحيط» حيث قال في الكلام على الصراط في أوائل «تفسيره» : وقال أبوجعفر الطبري ، وهو إمام من أئمة الإمامية الصراط

---

(١) «طبقات الشافعية» ج٣/ ص١٢٥ .

(٢) ابن حجر العسقلاني «لسان ميزان الاعتدال» ج٥/ ص١٠٠ .

(٣) «ميزان الاعتدال» ج٦/ ص٩٠ .

(٤) «السير» ج١٤/ ص٢٧٧ ، و«ميزان الاعتدال» ج٦/ ص٩٠ .

(٥) «السير» ج١٤/ ص٢٧٧ .

(٦) «البداية والنهاية» ج١١/ ص١٩٥-١٩٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

بالصاد لغة قريش ، نقله الحافظ ابن حجر[١] .

هذا وقد احتمل الحافظ الذهبي بأن السليماني لم يقصد الطبريّ محمد بن جرير بن يزيد صاحب «التفسير» ، وإنما قصد سميَّه محمد بن جرير بن رستم أباجعفر الطبري الذي شاركه في الاسم واسم الأب والكنية والنسبة[٢] ، وجزم الحافظ ابن حجر بذلك قائلاً : ولو حلفتَ أن السليماني ما أراد إلاّ الآتي لبررتُ ، لأن السليماني حافظ متقن ، كان يدري ما يخرُج من رأسه[٣] .

قلت : وعلى كلام الحافظ ابن كثير يكون اتهام الطبري بالرفض سابقاً لكلام السُّليماني فيه ، لأن أبا بكر بن داود الظاهري عصريُّ ابن جرير ، والسليماني ولد بعد وفاة ابن جرير ، وعلى أي حالٍ فالتهمة في حقه باطلة ، كما سبق عمن ذكرنا ، والله تعالى أعلم .

ومما يؤكد ذلك ولا يدع مجالاً للشك في صحة ما أقول ، عبارةٌ ظفِرتُ بها في أثناء استعراضي مباحثَ كتابِه الذي بين يدي عندما كان يتحدث عن حديث عمر بن الخطاب : إن عجل بي أمرٌ فالشورى في هؤلاء الستة الذي توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راضٍ - يعني عثمان وعلياً والزبير وطلحة وعبدالرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص[٤] - حيثُ عَرَضَ لموضوع الإمامة التي تُعَدُّ أهمَّ ركيزة يقوم عليها مذهب الشيعة ، وقال مانصه : وفيه أيضاً الدلالة على بطُولِ ما قاله أهل الإمامة من أنها في أعيان وأشخاصٍ قد بُيِّنَتْ[٥] .

وإنما قلتُ قبل ذلك : لم يحظَ كتاب «تهذيب الآثار» بالانتشار والتلقي في منطقة المشرق ، دون ذكر المغرب ، لأن تلك الشائعات ضد الإمام الطبري قد ظهرت في المشرق ، حيث كان يُقيم ببغداد بعد رجوعه من مصر وفيها لمع نجمه وبرز علمه ، وحيث كان الحنابلةُ ببغداد ، وحيث صنف كتبَه كما أخبر أبو سعيد بن يونس في «تاريخ مصر»[٦] ، فأثّرت تلك

---

(١) «لسان الميزان» ج٥/ ص١٠٠ .

(٢) «ميزان الاعتدال» ج٦/ ص٩٠ .

(٣) «لسان الميزان» ج٥/ ص١٠٠ .

(٤) «تهذيب الآثار» مسند عمر بن الخطاب ج٢/ ص٩٢٢ .

(٥) المرجع السابق ج٢/ ص٩٣٢ .

(٦) الذهبي «سير أعلام النبلاء» ج١٤/ ص٢٦٩ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الأراجيفُ والشائعاتُ في تلك المنطقة تأثيراً واضحاً في الانصراف عن الإمام الطبري ومصنفاته ومنها هذا الكتاب . بُرهان ذلك وحجته هو أنني عَمَدتُ لما بين يدي من كتب الفهارس ففتشتُ فيها عن كتاب «تهذيب الآثار» ، فلم أظفر به إلاّ عند ابن خير الإشبيلي وابن حجر العسقلاني[١] ، أما ابن خير فسمع الكتاب بروايتين : رواية أبي محمد عبدالله بن أحمد بن جعفر الفَرْغاني[٢]عن الطبري ، ورواية أبي الطيب أحمد بن سليمان بن أحمد بن سليمان بن محمد بن عمرو الحَريري أو الجُريري[٣] عن الطبري ، وعن هذين أخذه رجلان من أهل الأندلس ، وبقي الكتاب عندهم يتناقلونه بالرواية حتى سمعه ابن خير الأندلسي المتوفى سنة (٥٧٥هـ) . وأما الحافظ ابن حجر فسمع الكتاب برواية أبي الطيّب الحَريري التي أخذها عنه أهل الأندلس كما ذكرت ، وبقي فيهم حتى صار إلى محمد بن عبدالرحمن الحضرمي الإسكندري المصري[٤] المتوفى سنة (٥٨٩هـ) ، وقد رأيتُ الحافظ مُغُلطاي بن قليج نقل عنه في عدة مواضع من كتابه «إكمال تهذيب الكمال» وقد توفي سنة (٧٦٢هـ) وكانت إقامتُه بمصر . ولم أجد أحداً من أهل المشرق أخذه عن تلامذة الطبري!!

حتى إن ابن خير الإشبيلي قد ذكر في جملة مروياته كتابَ «اختصار تهذيب الآثار» لأبي جعفر النحاس النحوي اللغوي المعروف[٥] اختصر فيه كتاب الطبري ، وهذا أيضاً أخذه عن النحاس رجلٌ من أهل الأندلس ، وبقي عندهم حتى سمعه ابنُ خير .

ولعل الكتاب في منطقة المشرق كان موجوداً زمناً ، ولما اجتاح التتار مناطق المشرق ومنها بغداد والشام في منتصف القرن السابع فُقِد في جملة ما فقد من كتب التراث الإسلامي آنذاك ، فانقطع ذكره في تلك المناطق ، وسَلِمَ في المغرب والأندلس ، والله تعالى أعلم .

---

(١) ابن خير الإشبيلي «فهرسة ما رواه عن شيوخه» ص٢٠٠-٢٠١ ، وابن حجر العسقلاني «المعجم المفهرس» ص١٦٥ .

(٢) ترجمه الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ج١٦/ ص١٣٣ . وقد نص الفَرغاني على سماعه لهذا الكتاب في جزء من «التفسير» لابن جرير كتبه الفرغاني بخطه ، وقد قرأه ياقوت الحموي . انظر «معجم الأدباء» ج١٨/ ص٤٥ .

(٣) له ترجمة في «تاريخ بغداد» ج٤/ ص١٧٩-١٨٠ ، وسماه ابن عبدالبر في «التمهيد» ج١/ ص٢٥٠ و٢٥٣ و٢٥٧ : أحمد بن عمرو بن سليمان البغدادي ، فنسبه لأجداده ، ونسبتُه حريرياً إلى بيع الحرير ، وجريرياً إلى مذهب ابن جرير الطبري وقد كان على مذهبه ، وكلاهما اجتمع له .

(٤) له ترجمة في «السير» للذهبي ج٢١/ ص٢١٦ .

(٥) له ترجمة في «السير» للذهبي ج١٥/ ص٤٠١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وإنما كان هذا الكتاب عند ابن خير الإشبيلي دون غيره من أهل المغرب والأندلس كالقاضي عياض اليَحْصِبي والقاسم التُّجِيبي وأبي علي الصدفي وابن عطية المُحاربي ، لأنه كان أوسعَهم رحلةً ، وأكثرَهم مسموعاً ، حتى إن مسموعاتِه من الدواوين لَتَنيف على الألف والمئة في شتى ضروب العلم والمعرفة لعلماء من المشرق والمغرب .

وأما الحافظ ابن حجر العسقلاني فالذي أوصل إليه هذا الكتابَ منصبُه الديني ، حيث كان يَشْغَلُ منصبَ قاضي القضاة ، فاتسعَتْ علاقاتُه ، وبَعُدت اتصالاتُه ، حتى شمِلت مصرَ والمغربَ ومِنطقة المشرقِ ، وكذلك كانتْ له رحلةٌ واسعةٌ ، وأكثرَ من الشيوخِ المعروفين بالعلمِ والفضلِ وسعة الرواية ، سواءٌ من لقيه منهم أو مَن أجازُوه بالمراسَلة ، على أن الكتاب قد وصل إلى مصر برواية أبي الطيب الحريري كما ذكرت سابقاً ، حيث رواه من طريقه محمد بن عبدالرحمن الحضرمي الإسكندري الذي سمع الحافظُ ابن حجر الكتابَ من طريقه[1] .

المطلب الثاني : ذكر المصنفات التي سلك مصنفوها الطريقة التي سلكها الإمام الطبري في «تهذيب الآثار» ، وما امتاز به كتاب الطبري عليها :

من المعلوم أن الإمام الطبري رحمه الله قد صنّف كتابه هذا وفق خطةٍ مُحكمةٍ ، لأن انتقاءه للأحاديث التي يُجري عليها دراسته كان على أساس كون الحديث مما اختُلف فيه وأشكل أمره لوجود ما يخالفه من الآثار ، أو لاختلاف في بعض رجال إسناده ، يرى هو أنهم محلُّ حجةٍ ، بينما يرى غيره أنهم ليسوا كذلك ، فكان يأتي على هذه الأحاديث يؤلف بينها وبين ما يعارضها ، سواءٌ كانت هذه المعارضةُ معارضةً حقيقيةً كمعارضة الناسخ للمنسوخ منها مبيناً أن هذا ناسخٌ وذاك منسوخٌ ، فلا تعارض عندئذٍ ، أو كان التعارض ظاهرياً كمعارضة العام للخاصِّ أو المطلق للمقيد فيحمل العام والمطلق منها على الخاص والمقيد ، أو كان تعارضاً بين

(١) وعلى أي حال ، فلله الحمدُ أن وصلَ إلينا الكتاب ، ونسأله سبحانه أن يُقِرَّ أعيُننا بالعُثور على المفقود منه ، لأنه كنزٌ من الخسارة أن لا يُخرَج إلى حيّز الوجود ، ولقد شعرتُ بالغبطة والسعادة ، وأنا أُطالع هذا الكتاب وأتفيء ظلالَه ، بل إنني سررتُ أوّلَ ما سُرِرت بأن ظفرت بنسخة منه ، بتحقيق الشيخ محمود محمد شاكر رحمه الله تعالى لما في قلبي ووجداني من إعجاب ومحبة لهذا الأستاذ الأديب الأريب ، والمحقق النجيب – وإن كان لي على عمله في هذا الكتاب بعضُ المؤاخذات المنهجية في بيان أحوال الرجال ، نسأله سبحانه وتعالى السَّداد والرشاد .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

آثار يحتج بها عنده وبين آثار ليست محلٌ حجة لديه ، فينفي الآثار التي ليست محلٌ حجة ليُثبت ما احتج به مما يخالفها ، وسنأتي على بيان مفصّل لمنهجه في ذلك عند حديثنا عن مختلِف الحديث في الفصل الثاني إن شاء الله .

وليس الإمام الطبري وحدَه مَن سلك هذا المنهج العلمي المحكم ، ولكن سلكه غير واحد من الأئمة الذين كان يُشهد لهم بالعلم والمعرفة ، ومن هؤلاء ممن وقفتُ عليهم :

١- إمام المذهب محمد بن إدريس الشافعي ، المتوفى سنة (٢٠٤هـ) ، وكتابه هو «اختلاف الحديث»[١] ، وهو أول من أفرد هذا العلم بالتصنيف ، وعدّ الإمامُ النووي في «شرح صحيح مسلم»[٢] هذا الكتاب من كتب «الأم» ، وكذا ابن المُلقِّن في «خلاصة البدر المنير»[٣] ، وهو الظاهر من تقسيمات كتاب «الأم» .

ويُعَدُّ الإمام الشافعي أولَ من وضع قواعد هذا العلم وأُسُسَه ، وعلى نهجه سار من جاء بعده ، وهو وإن لم يستوعب كل مختلف الحديث ، إلاّ أنه كان له قدمُ السبْق في هذا الفن ، قال محمد بن مسلم بن وارة الحافظ : قدمتُ من مصر ، فأتيتُ أبا عبدالله أحمد بن حنبل أُسلِّمُ عليه ، قال : كتبتَ كُتُبَ الشافعي؟ قلتُ : لا ، قال : فرَّطت ، ما علمنا المُجمل من المفصّل ، ولا ناسخ حديث رسول الله ﷺ من منسوخه ، حتى جالسْنا الشافعي ، قال : فحملني ذلك إلى أن رجعتُ إلى مصر ، وكتبتُها ، ثم قدمت[٤] .

٢- الإمام عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدِّينَوَرِيُّ المتوفى سنة (٢٧٦هـ) ، وكتابه هو «تأويل مختلف الحديث»[٥] ، وقيل : اسمه : «مشكل الحديث»[٦] ، وسماه حاجي خليفة مرةً : «المناقضة»[٧] . وابن قتيبة - وإن كان من كبار العلماء المشهورين - ليس بصاحب حديثٍ كما قال الإمام الذهبي[٨] . ولهذا نجده في كتابه يُورد أحاديثَ واهيةً تعارضُ أحاديث أخرى صحيحة ،

(١) مطبوع ضمن كتاب «الأم» بتحقيق الدكتور رفعت فوزي عبدالمطلب ، بدار الوفاء في المنصورة .

(٢) عند شرح حديث ابن عباس في كتاب الحج ، في باب تحريم مكة وتحريم صيدها وخلاها ج٩/ ص١٢٥ .

(٣) عند تخريج حديث زيد بن ثابت في الرخصة ببيع العرايا ج٢/ ص٧٥ .

(٤) أبونُعيم الأصبهاني «حلية الأولياء» ج٩/ ص٩٧ .

(٥) مطبوع بتحقيق أحمد عطية طافش ، نال بها درجة الماجستير في الحديث النبوي في الجامعة الأردنية .

(٦) كذا سماه الحافظ الذهبي في ترجمة ابن قتيبة في «سير أعلام النبلاء» ج١٣/ ص٢٩٧ .

(٧) «كشف الظنون» ج٢/ ص١٤٦٤ .

(٨) «سير أعلام النبلاء» ج١٣/ ص٣٠٠ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ولات حين تعارُضٍ ، إذ الحديثُ الواهي مطروحٌ كحديث : «الفقر بالمؤمن أحسنُ من العذار الحسن ، على خدّ الفرس»[١] ، فهذا حديث قال عنه الإمام ابن تيمية : كذب[٢] ، ومع ذلك عدّه ابن قتيبة معارِضاً لأحاديث استعاذته ﷺ وهي صحيحة ، فلم يُصب في إيراد ذلك .

٣- الإمام أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي ، المتوفى سنة (٣٢١هـ) ، وكتابه «شرح مشكل الآثار»[٣] ، وسماه بعضهم «تهذيب الآثار»[٤] ، وبعضهم سماه «مشكل الحديث»[٥] ، والإمام الطحاوي قرينٌ للإمام الطبري وعصريُّه ، وقد أقام معه زماناً بمصر ، واشتركا في عدد من الشيوخ المصريين ، كالربيع بن سليمان المرادي تلميذ الشافعي بمصر ، ويونس بن عبدالأعلى وغيرهما .

وكما يكون بين الأقران من التنافُس ، كان بين ذينك الإمامين تنافس ، ولكنه تنافس يعلوه أدبٌ جمٌّ ، دونما تعصُّبٍ أو عداءٍ ، وقد ظهر ذلك في عدة جوانب ، أهمها :

أ_ الاشتراك في عدد من الفنون التي صنف كلٌّ منهما فيها كتاباً ، فالطبري مثلاً صنّف كتاب «اختلاف الفقهاء» ، وكذا الطحاوي صنّف كتاباً أسماه : «اختلاف العلماء» . كما صنّف الطبري كتابه هذا الذي بين يدينا ، وكذا الطحاوي صنّف كتاب «مشكل الآثار» . وصنّف الطبري كتاباً في الشروط ، وكذا الطحاوي صنّف كتاباً في الشروط . حتى إنك لتلاحظ تشابهاً في أسماء مصنفاتهما هذه ، بما يُنبيك عن شدة التنافس الشريف بينهما ، رحمهما الله تعالى رحمة واسعة .

ب_ كلاهما كان في مبتدأ أمره شافعياً ، ثم كان لهما اختيارات فقهية بعد ذلك ، أما الإمام الطبري فانفرد بمذهب مستقلٍّ ، وأما الطحاوي فتحوّل إلى المذهب الحنفي[٦] ، وكان له

---

(١) «مختلف الحديث» ص ١٥٤ .

(٢) إسماعيل العجلوني «كشف الخفاء ومزيل الإلباس فيما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس» ج٢/ ص١١٣ ، والحديث عند الطبراني في «المعجم الكبير» ج٧/ ص٢٩٤ حديث رقم (٧١٨١) .

(٣) مطبوع بتحقيق أستاذنا الشيخ شعيب الأرنؤوط بمؤسسة الرسالة في بيروت .

(٤) كذا سماه الزيلعي في «نصب الراية» عند تخريج حديث ابن عباس أن النبي ﷺ قضى بالشفعة في كل شيء .

(٥) كذا سماه الخطيب البغدادي في «الفصل للوصل للمدرج في النقل» ج١/ ص٣٣٠ ، وكذا ابن كثير في تفسير قوله تعالى : ﴿فأتوا حرثكم أنى شئتم﴾ (البقرة : ٢٢٣) .

(٦) أبو إسحاق الشيرازي «طبقات الفقهاء» ص١٤٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فيه اجتهاداتٌ خالف فيها المذهب ، وأبدع كل منهما في مجاله أيما إبداع .

جـ- تشابههما في الجُمل الطويلة ، والعبارات المُطنَبة ، والإغراب في اللغة أحياناً ، ويظهر ذلك واضحاً في كتابيهما «تهذيب الآثار» ، و«شرح مشكل الآثار» . والذي أدى بهما إلى ذلك أنهما تخرجا على مدرسة الإمام الشافعي بمصر ، فكما أسلفتُ إنهما تتلمذا على الربيع ابن سليمان المُرادي صاحب الشافعي ، وتتلمذ الطحاوي على خاله إبراهيم المزني صاحب الشافعي أيضاً ، والذي يُطالعُ كتب الشافعي وخصوصاً كتاب «الأم» يدرك ذلك تماماً ، فلقد تميّز الشافعي رحمه الله تعالى بلُغته وجُمَله الطويلة المُطنبة وإتيانه بغرائب اللغة ، حتى عدّه أهلُ اللغة حجّةً فيها ، قال الربيع بن سليمان : كان الشافعي - واللهِ - لِسانه أكبر من كتبه ، لو رأيتموه لقلتم إن هذه ليست كتبَه[١] ، وقال يونس بن عبدالأعلى : ما كان الشافعي إلاّ ساحراً ما كنا ندري ما يقول إذا قعدنا حوله ، كأن ألفاظه سُكّر ، وكان قد أُوتي عذوبة منطق ، وحسن بلاغة ، وفرط ذكاء ، وسيلان ذهن ، وكمال فصاحة ، وحضور حجة[٢] ، وقال عبدالملك بن هشام اللغوي : طالت مجالستُنا للشافعي فما سمعتُ منه لحنةً قطُّ ، قال الذهبي معلقاً : أنى يكون ذلك ، وبمثله في الفصاحة يُضرب المثل ، كان أفصحَ قريش في زمانه ، وكان ممن يؤخذ عنه اللغة[٣] . وقال الأصمعي : أخذت شعرَ هُذيل عن الشافعي[٤] .

٤- الإمام أبو بكر محمد بن الحسن بن فُورَك الأصبهاني ، المتوفى سنة (٤٠٦هـ) ، وكتابه «تأويل مشكل الحديث»[٥] وقد اقتصر فيه على الأحاديث التي يوهم ظاهرها التجسيم وتشبيه الله تعالى بخلقه ، ويؤخذ عليه فيه ما أُخذ على ابن قتيبة من إيراده لبعض الأحاديث الواهية مُدّعياً التعارض بينها وبين آيات التّنزيه .

وعلى أيِّ حالٍ فلم يكتب أحدٌ في هذا المجال مثل ما كتب الإمام الطبري ، فلقد وظّف في كتابه هذا ثقافته كلّها ، فكان فيه مثالَ المحدث الفقيه اللغوي الأصولي ، رحمه الله رحمة واسعة .

---

(١) الذهبي «سير أعلام النبلاء» ج١٠/ ص٤٨ .

(٢) المرجع السابق .

(٣) المرجع السابق .

(٤) المرجع السابق .

(٥) مطبوع بتحقيق موسى محمد علي بمطبعة حسان في القاهرة .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل الأول

علوم الإسناد في «تهذيب الآثار»

المبحث الأول : الاتصال والانقطاع في الإسناد

المطلب الأول : الانقطاع الظاهر .

المطلب الثاني : المرسل

المطلب الثالث : التدليس ورواية المدلّس

المبحث الثاني : منهج الطبري فيما يتعلق برواة الأخبار

المطلب الأول : رواية الثقة والصدوق

المطلب الثاني : رواية المجهول

المطلب الثالث : رواية صاحب البدعة

المطلب الرابع : رواية المختلط

المبحث الثالث : منهج الطبري في عرض الأسانيد

المطلب الأول : طريقة الجمع بين الرواة

المطلب الثاني : تكرير الإسناد

المطلب الثالث : تحويل الإسناد

المبحث الرابع : منهج الطبري في اختلاف الرواة

المطلب الأول : الاختلاف في تعيين صحابي الحديث

المطلب الثاني : الاختلاف في إسناد الحديث

المطلب الثالث : التنبيه على صاحب اللفظ عند اختلاف الرواة ، والتنبيه كذلك على الاختلاف في طرق التحمُّل

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل الأول

علوم الإسناد في «تهذيب الآثار»

لقد تميزت الأمة الإسلامية على غيرها من الأمم بعنايتها بالإسناد ، وكانت خصيصةً لها في كل منقول من العلوم ، ولكن أكثر ما ظهر الإسناد في علمي التاريخ والحديث النبوي ، ففي مجال الحديث النبوي اعتنى العلماء أيما اعتناء بدراسة أسانيد الأحاديث المروية عن رسول الله ﷺ ، ذلك لمعرفة الثابت منها من غير الثابت ، ليُحتجَّ بالثابت ، ويُطرحَ ما سواه .

والذي جعل الإسناد بهذه المزية هو أن الدينَ الإسلاميَّ دينَ محمد ﷺ لما كان آخرَ الديانات ، وقد رضيه رب العزة تبارك وتعالى ديناً للبشرية كلها على تعاقبها إلى قيام الساعة ، احتاج إلى وسيلة تحفظه سليماً من العبث والتحريف إلى الأجيال اللاحقة ، لئلا يصيبَه ما أصاب الدياناتِ السماوية وكتبَها المقدسة من التحريف والتغيير .

فكان الإسناد بحق سلاحاً في وجه خصوم الإسلام والجهلة الطغام ، الذين يحاولون تزويره وتحريفه والكذب فيه . يستعمله أئمة مخلصون ، ينفون من خلاله كل مُحدث مكذوب ، ويتكلمون في نقلته جارحين ومعدِّلين ، ليميزوا من كان ثقة منهم ممن لم يكن ، فنشأ علم مستقل يسمى «علمَ الإسناد» وتشعبت عنه علوم أخرى ، أفرغ لها العلماء كلَّ وسع ، وصنفوا فيها مصنفات عظيمةً ، لا يُستغنى عنها في هذا الباب ، ومن تلك العلوم : «علم الجرح والتعديل» ، و«علم تاريخ الرواة» ، و«علم تمييز الرواة» ، وغيرها .

وإذا عرفنا هذا تبيّن لنا سبب اعتناء الإمام الطبري بالإسناد بوصفه محدثاً لا يقل شأناً عن علماء عصره في هذا الشأن ، وهذا فصلٌ خصصته للإبانة عن علوم الإسناد عند الإمام الطبري ، وقسمتُه إلى أربعة مباحث ، كل مبحث يشتمل على عدة مطالب ، وإليك هذه المباحثَ .

المبحث الأول : الاتصال والانقطاع في الإسناد :

يُعدُّ الاتصال في إسناد الحديث من أهم الركائز التي يعتمد عليها المحدثون في تصحيحهم للأحاديث التي يُحتج بها ، فليس يُقبل حديثٌ عندهم حتى يثبُت اتصال إسناده ، فقد جرى

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الأمر عندهم عند دراسة حديث ما أن يبدؤوا أولاً بدراسة أحوال رجاله وسماع بعضهم من بعضٍ ، فيبحثون أولاً في تصريح الرواة بسماعهم من بعضهم إن كانوا ثقاتٍ ، ونشأ من هذه الدراسات نوع من أنواع الحديث يبحث في التحمل والأداء ، فإن غُمَّ عليهم بأن لم يصرِّح بعضهم بالسماع بحثوا عن وفاته ومولده إن أمكن معرفة ولادته ، ولكن أكثر ما يعنيهم وفاته ، لأنهم من خلالها يتبيَّنون إمكان لقاء الراوي بمن فوقه ، فنشأ من هذه الدراسة علم يدعى «علمَ الطبقاتِ» ، وصُنفت مصنفاتٌ خاصة تُعنى بذكر وفيات الرواة ، بل أصبحت كثير من كتب التراجم تُرتّب على أساس الطبقات والوفيات كـ «تاريخ الإسلام» للحافظ أبي عبدالله الذهبي وكذا «سير أعلام النبلاء» الذي رتبه على حسب الطبقات ، وسبقه خليفة بن خياط العُصفُري فألف كتاباً في الطبقات .

ولقد استفاد من المحدثين في هذا الأمر أصحابُ التراجم وتاريخ الرواة ، حيث كانوا يُعنَون بهذا عناية بالغة ، فلا تكاد تجد مترجَماً عندهم إلاّ ويذكرون وفاته .

ونشأ في هذا الباب أيضاً علم آخر يبحث في رحلات الرواة ومواطن إقامتهم ، فيذكرون مثلاً أن الراوي الواسطيّ فلاناً رحل إلى الحجاز واليمن والشام ومصر وخراسان ، ليُعينَهم ذلك على معرفة إمكان لقائه بشيخ من تلك البلاد إذا روى عنه بصيغة لا تفيد الجزم بالسماع ، مع معاصرته له ، فكم من راوٍ قد عاصر شيخاً روى عنه ولكنه لم يلقه ، وكتبُ الحديث والرجال مليئةٌ بأمثال هؤلاء كراوٍ عرف أنه لم يغادر مصرَ مثلاً وإذا به يروي حديثاً عن شيخٍ يمني أو بصري عاصره ، ولكنه لا يُذكر أنه دخل مصر ، فيأتي نقاد الحديث ليبيّنوا أن إسناد حديثه لم يتصل لهذا الأمر الذي ذكرته .

وبعد دراسة هذه العلوم المتعلقة بالاتصال والانقطاع ظهرت مباحثُ تتعلق بأحوال أولئك الرواة من حيث الإرسال والتدليس ودُوّن ذلك في تراجمهم ، بل صنفت مصنفات مستقلة عُنيت ببيان طبقات المدلسين قلة وكثرة ، ومصنفات أخرى في المراسيل ، ولما وضَعَ العلماء المتأخرون قواعد التحديث والمصطلح بعد استقراء لمنهج المحدثين المتقدمين ، وجاؤوا بتعريف للحديث الصحيح فقالوا : هو ما اتصل إسنادُه بنقل العدل الضابط عن مثله ، من أوله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة ، ابتدؤوا - كما هو واضح - باتصال الإسناد ، وهذا دليل على أنه من أهم ما تنصرف همةُ الناقد إلى دراسته .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

والإمام الطبري بوصفه ناقداً من النقاد الأفذاذ للحديث اعتنى بهذا الأمر عناية فائقة ، خصوصاً في كتابه هذا الذي بين أيدينا ، ذلك لأنه قصد فيه إلى ذكر الصحيح من الأحاديث ، وفي ذلك يقول : أما الأخبار التي ذكرناها ، فإن منها عندنا صحاحاً ، ومنها غير صحاحٍ ، ولم نذكر ما كان منها عندنا غير صحيح استشهاداً به على دينٍ ، ولا على الوجه الذي شرطنا في أول كتابنا هذا أن لا نذكره – إذ كان الذي شرطنا في أول كتابنا هذا تركَ ذكرِه فيه هو ما لا نراه في الدين حجةً ، إلاّ الحكاية عمن أحتج به في توهين خبرٍ ، أو تأييد مقالة هو بها قائل ، عند ذكرنا مقالته ، وما اعتلّ به لها[1] .

ومعلوم كما ذكرنا أن الحديث الصحيح لا يكون صحيحاً حتى يتصل سنده وإلاّ فلا يكون صحيحاً وإن كان رجاله ثقاتٍ كلهم على ما جرى عليه اتفاق نقاد الحديث ، والطبري متفق مع النقاد في ذلك .

وليكون مذهب الطبري في هذا الأمر أكثر وضوحاً وجلاءً ، قسمت هذا المبحث مطالبَ تُعين الدارسَ على فَهْم منهجه في موضوع الاتصال والانقطاع في الإسناد .

المطلب الأول : الانقطاع الظاهر :

والانقطاع الظاهر يعني أن يثبُتَ عدمُ سماعِ الراوي ممن فوقه سواء عاصره أو لم يعاصره . والطبري كسائر المحدثين يردُّ الحديث المنقطع الإسناد ، ولا يُثبِتُ به حُجةً . وكُلُّ الآثار التي يوردُها في الأصل تكون متصلة بالإسناد ، وأعني بالأصل الأحاديثَ التي هي موضوعُ بحثه مما يصححه ويحتج به . ولا يمكن لأحد أن يُمسك على الطبري حالةً واحدةً صحح فيها حديثاً ثبت الانقطاع في إسناده ، ولا إخالُ الطبريَّ ممن يستجيز ذلك وهو من الورع والدين بمكانٍ لا ينكره أحد من الناس .

ومن أجل ذلك ، ولأن الأمر من مسلّمات هذا الفنّ عند أهله ، لا نطيل في بيان مذهب الطبري فيه إذ مذهبه فيه كما ذكرت كمذهب غيره من نقاد الأثر ، وأكتفي بمثالٍ واحدٍ ، وهو ما قاله في الآثار الواردة عن عمر بن الخطاب أنه قضى للضحّاك بن خليفة ولعبدالرحمن بن عوف وللزبير بن العوام في أن يُمِرُّوا قنوات الماء من خلال حيطانٍ لبعض الأنصار إلى حيطانهم مع رفض أولئك الأنصار لذلك الأمر ، حيث اعتُرض بها على الإمام الطبري في

(١) «تهذيب الآثار» قسم مسند علي بن أبي طالب ص٢٧٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قوله : إن الحجة نَقَلَتْ وراثةً عن نبيها ﷺ أنه لا يُقضى لأحدٍ في مال غيره بشيء لم يكن له عليه حق[١] ، قال الطبري : إنما ادعينا من الحجة نقلاً وراثةً عن نبيها ، ولم ندّع من الأمة إجماعاً عليه ، على أن الرواية عن عمر رحمة الله عليه بما روي عنه مما ذكرنا عن غير مَن شاهد عمر ولا أدركه ، ولا سمع منه يأمر ذلك ، فيجوزَ لنا إضافة ذلك إليه[٢] . فإن الطبري رحمه الله تعالى ردَّ هذه الآثار لانقطاع ما بينها وبين عمر بن الخطاب .

وإن كان بعض المحدثين وكثير من الأصوليين والفقهاء يسمُّون مثل هذا إرسالاً يريدون به الانقطاع ، وقد كان هذا شائعاً عند متقدمي النقاد[٣] ، ومنهم الإمام الطبري نفسه فقد أطلق الإرسال على رواية لبعض الرواة عن أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف ، عن أبيه ، لأن غيرهم رواها عن أبي سلمة ، عن أبي الردّادّ الليثي ، عن عبدالرحمن بن عوف ، فأسقط أولئك الواسطةَ[٤] .

قال الخطيب البغدادي : لا خلاف بين أهل العلم أن إرسال الحديث الذي ليس بمدلَّس هو رواية الراوي عمّن لم يعاصره أو لم يلقه[٥] ، نحو رواية سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبدالرحمن وعُروة بن الزبير ومحمد بن المنكدر والحسن البصري ومحمد بن سيرين وقتادة وغيرهم من التابعين عن رسول الله ﷺ ، وبمثابته في غير التابعين ، نحو رواية ابن جريج عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة ، ورواية مالك بن أنس ، عن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، ورواية حمّاد بن أبي سليمان عن علقمة ، فهذه كلها روايات ممن سميناه عمن لم يعاصروه ، وأما رواية الراوي عمن عاصرهُ ولم يلقه[٦] ، فمثاله رواية الحجاج ابن أرطاة وسفيان الثوري وشعبة ، عن الزهري وما كان نحو ذلك مما لم نذكره[٧] .

المطلب الثاني : المرسل :

المرسل في اصطلاح المحدثين هو ما سقط من آخره مَن بَعد التابعي ، وصورتُه : أن يقول

---

(١) كذا قال الإمام الطبري والمصلحة الشرعية تقضي بخلافه في مثل هذه الضرورات .

(٢) «تهذيب الآثار» قسم مسند ابن عباس ج٢/ ص٧٩١-٧٩٣ .

(٣) ومنهم البخاري ومسلم وأبوحاتم الرازي ومن يراجع كلامهم يجد مصداق ذلك .

(٤) «تهذيب الآثار» القسم الذي فيه مسند عبدالرحمن بن عوف ص١٢٣ .

(٥) هذا هو المرسل الجلي كما عرّفه أهل المصطلح .

(٦) هذا هو المرسل الخفي كما يعرّفه أهل المصطلح .

(٧) «الكفاية في علم الرواية» ص٥٤٦-٥٤٧ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

التابعي سواءٌ كان كبيراً أو صغيراً : قال رسول الله ﷺ كذا ، أو فعل كذا ، أو فُعِل بحضرته كذا ، أو نحو ذلك[١] .

وقد حكى ابنُ الصلاح مذهبَ المحدثين في المرسل فقال : وما ذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمرسل والحكم بضعفه هو المذهب الذي استقر عليه آراء جماهير حفاظ الحديث ونقاد الأثر[٢] .

قلت : والإمام الشافعي لا يحتج بالمرسل إلاّ أن تتوفر فيه أربعة شروط وهي : أن لا يُعرف للمرسِل روايةٌ عن غير مقبول الرواية ، وأن لا يكون ممن يخالف الحفاظَ إذا أُسند الحديث فيما أسندوه ، وأن يكون من كبار التابعين ، وأن يُروى الخبرُ من وجه آخر مسنداً أو مرسلاً أو يعمل به بعض الصحابة أو أكثر العلماء[٣] .

والحجة في تضعيف المرسل عند جماهير المحدثين ما حكاه ابن عبدالبر قائلاً : وحجتهم في ردِّ المراسيل ما أجمع عليه العلماء من الحاجة إلى عدالة المخبِر ، وأنه لا بدّ من علم ذلك ، فإذا حكى التابعي عمن لم يلقه ، لم يكن بُدٌّ من معرفة الواسطة ، إذ قد صح أن التابعين أو كثيراً منهم روَوا عن الضعيف وغير الضعيف ، فهذه النكتةُ عندهم في ردِّ المرسل ، لأن مُرسِلَه يمكن أن يكون سمعه ممن يجوز قبولُ نقلِه ، وممن لا يجوز ، ولا بد من معرفة عدالة الناقل ، فبطَل بذلك الخبر المرسل للجهل بالواسطة[٤] .

إن مذهب المحدثين هنا مبني على الاحتياط لدين الله تعالى ، وإلاّ فإن بعضهم قَبِل المرسل ، لكن ليس على الإطلاق ، وإنما بشروط نص عليها أهل العلم في مصنفاتهم ، نظير ما اشترطه الشافعي كما بينتُ سابقاً ، وهذا المذهب هو الموافق لمصلحة الاستدلال بالأحكام الشرعية خاصة إذا لم يكن في الباب غير هذا المرسل إذا صح .

ومذهب الإمام الطبري في المرسَل أنه يُحتج به لكن شريطة أن يكون المُرسِل ممن لا

---

(١) ابن حجر العسقلاني «شرح نخبة الفكر» ص٥٩ .

(٢) «علوم الحديث» المعروف بمقدمة ابن الصلاح ص٥٨ .

(٣) «الرسالة» ص٤٦٢-٤٦٣ .

(٤) «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد» ج١/ ص٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

يحدِّث إلاّ عن ثقة مأمون ، ولذلك نجده يقول وقد احتَج بمرسلٍ للشعبي فاعتُرض عليه : إن مراسيل العُدول الذين شأنهم التحفُّظُ من الرواية عمن لا يجوز الرواية عنه من الأخبار ، لله تعالى دينٌ لازم من بَلَغَتْهُ قبولُها والدِّينونة بها[١] . وعلى ذلك أيضاً يُحمل احتجاجه بمرسل عمرو بن دينار في النهي عن الوسم[٢] ، لأن عمرو بن دينار وصفه غير واحد من العلماء بالتثبت كشعبة ويحيى القطان[٣] .

كما حكى ابن عبدالبر عن الطبري قولَه : إن التابعين بأسرهم أجمعوا على قبول المرسل ، ولم يأت عنهم إنكاره ، ولا عن أحد من الأئمة بعدهم إلى رأس المئتين[٤] .

كذا قال ، وردّ عليه الحافظ العلائي بقوله : قول محمد بن جرير مردود بقول من ردَّه قبل المئتين ، كالأوزاعي وشعبة والليث بن سعد وعبدالرحمن بن مهدي ويحيى بن سعيد القطان ، وغيرهم ، وبالله التوفيق[٥] .

وهذا الذي ذهب إليه الطبري من الاحتجاج بالخبر المرسَل بشرط أن يكون المرسِل ممن لا يحدث إلاّ عن ثقة ، هو شرطٌ شرطه الشافعي وغيره ممن قَبل مراسيلَ نظائرِ الشعبي من كبار التابعين كسعيد بن المسيب دون غيرهم ، لأنهم لا يروُون غالباً إلاّ عن صحابيٍّ أو تابعيٍّ كبير[٦] . وهو الذي صححه شيخ الإسلام ابن تيمية[٧] واختاره الحافظ العلائي[٨] ، واستحسنه الحافظ ابن رجب[٩] .

وإما إذا كان المُرسل للخبر ممن يروي عن كل أحدٍ ، لا يبالي ثقة كان أم ضعيفاً ، فإن الطبري لا يحتج بخبره ألبتة ، وفي ذلك يقول - وقد أجاز أن يفدّي الرجلُ بأبويه ونفسه لما

---

(١) «تهذيب الآثار» قسم مسند عمر بن الخطاب ج٢/ ص٦٥٢-٦٥٣ .

(٢) «تهذيب الآثار» القسم الذي فيه مسند طلحة بن عبيدالله ص٣٤٣ ، والوسم : أثر كَيّةٍ ، تقول : مَوسوم إذا وُسِمَ بسِمةٍ يُعرفُ بها ، إما كيّةٌ ، وإما قطعٌ في أذنٍ ، أو قَرْمة تكون علامةً له . قاله في «اللسان» .

(٣) ابن حجر «تهذيب التهذيب» ج٣/ص ٢٦٨-٢٦٩ .

(٤) «التمهيد» ج١/ ص٤ .

(٥) «جامع التحصيل» ص٧٠ .

(٦) ابن رجب الحنبلي «شرح علل الترمذي» ج١/ ص٣٠١-٣٠٢ .

(٧) «منهاج السنة النبوية» ج٤/ ص١١٧ .

(٨) «جامع التحصيل» ص٩٦ .

(٩) «شرح العلل» ج١/ ص٣٠١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

روي أنه ﷺ فدّى سعد بن أبي وقاص والزبير بن العوّام[١] ، واعتُرض عليه بمرسلٍ عن الحسن البصري أن الزبير بن العوام دخل على النبي ﷺ وهو شاكٍ ، فقال له الزبير : جعلني الله فداك ، فقال له النبي ﷺ : «أما تركتَ أعرابيتك بعدُ يا زبير؟» - فقال الطبري : هذه أخبار واهية الأسانيد ، لا تثبت بمثلها في الدين حجة ، وذلك أن مراسيل الحسن أكثرها صحُفٌ غيرُ سماع ، وأنه إذا وُصِلَتْ ، فأكثر روايته عن مجاهيلَ لا يُعرفون ، ومَن كان كذلك فيما يَروي من الأخبار ، فإن الواجب عندنا أن نتثبَّتَ في مراسيله[٢] .

والطبري وإن كان متفقاً مع الإمام الشافعي في ذلك الشرط الذي شرطه في كون المرسِل لا يرسل إلاّ عن ثقة غير أنه لا يتفق معه في جميع شروطه ، بدليل أنه عندما احتج بمرسل الشعبي الذي ذكرته آنفاً لم يأت معه بدليل آخر يعضده ولو مرسلاً عن تابعيٍّ آخر كما اشترط الشافعي ، وإنما اكتفى بإيراد خبر الشعبي وحدَه .

وعليه فما نقله الحافظ العلائي عن الطبري من الاحتجاج بالمرسل مطلقاً ، وأنه كالمسند[٣] ، فكلام غير دقيق لما ذكرتُ عنه من الشرط الذي اشترطه لقبوله .

هذا في مراسيل التابعين .

وهناك نوع آخر من المراسيل يكون من صحابي أطلق عليه المحدثون وأهل الفقه والأصول اسمَ : مرسلِ الصحابي ، وهو ما يرويه الصحابي الصغير عن النبي ﷺ كابن عباس وابن الزبير ونحوهما ، ممن لم يحفظ عن النبي ﷺ إلاّ اليسير ، وكذا الصحابي الكبير فيما ثبت أنه لم يسمعه إلاّ بواسطة[٤] .

وهذا النوع وإن اتفق مع المرسل في الصورة إلاّ أنه مختلف عنه في الحكم عند المحدثين ، فإن جماهيرهم على الاحتجاج بمرسل الصحابي ، قال الحافظ ابن حجر : وهو الذي عليه عمل

---

(١) قصة سعد بن أبي وقاص أخرجها البخاري (٢٩٠٥) ، ومسلم (٢٤١١) من حديث علي بن أبي طالب ، وهو عند الطبري في قسم مسند علي ص١٠٦ ، وقصة الزبير بن العوّام عند الطبري في قسم مسند علي أيضاً ص١٠٩-١١٠ وسندها صحيح .

(٢) «تهذيب الآثار» قسم مسند علي بن أبي طالب ص١١٢-١١٣ .

(٣) «جامع التحصيل» ص٣٤ .

(٤) شمس الدين السخاوي «فتح المغيث شرح ألفية الحديث للعراقي» ج١/ ص١٧٠ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أئمة الحديث[١] . وحكى الحافظ العراقي عدم اختلافهم في الاحتجاج به[٢] ، لكن تعقَّبه تلميذه الحافظ ابن حجر بأن أبا الحسن ابن القطان صاحب «بيان الوهم والإيهام» منهم ، وقد ردَّ أحاديث من مراسيل الصحابة رضي الله عنهم ، ليس لها علة إلاّ ذلك ، منها : حديث جابر بن عبدالله في صلاة جبريل عليه الصلاة والسلام بالنبي ﷺ ، وغير ذلك[٣] .

والحجة في قبول مرسل الصحابي أن أكثرَ رواياته عن الصحابة رضي الله عنهم ، فهو في حكم الموصول المسند ، إذ الجهالة بالصحابي غير قادحة ، لأن الصحابة كلهم عدول ، والله أعلم[٤] .

وهناك عدة صور لإرسال الصحابة ، منها :

١- عدم حضور الصحابي للقصة التي يرويها ، كرواية أنس بن مالك لقصة انشقاق القمر لما سأل المشركون في مكة رسولَ الله ﷺ ذلك ، فكان ذلك معجزة للنبي ﷺ[٥] ، مع أن أنساً كان إذ ذاك في المدينة ابن أربع أو خمس سنين ، والقصة في مكة .

٢- أن لا يكون الصحابي قد أسلم وقت حدوث القصة ، كرواية أبي هريرة قول النبي ﷺ في غزوة أُحد وقد جُرح : «اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنبيه - يشير إلى رباعِيَّته»[٦] ، مع أن أبا هريرة أسلم بعد الانتهاء من غزوة خيبر التي كانت في السنة السابعة للهجرة ، وكانت أحد في السنة الثالثة للهجرة .

٣- أن يكون الصحابي غير مولود عند حدوث القصة ، كرواية عبدالله بن عباس لقصة انشقاق القمر لما سأل أهل مكة رسول الله ﷺ ذلك ، فكان انشقاقه معجزة للنبي ﷺ[٧] ، مع أن القصة كانت قبل الهجرة بنحو خمس سنين كما أخبر بذلك العيني[٨] ، وابن عباس

(١) «النكت على مقدمة ابن الصلاح» ص٢٠٢ .

(٢) «التقييد والإيضاح» على هامش «مقدمة ابن الصلاح» ص٦٣ .

(٣) «النكت على مقدمة ابن الصلاح» ص٢١٧ . وحديث جابر هذا أخرجه أحمد في «مسنده» (١٤٥٣٨) ، والترمذي (١٥٠) ، والنسائي ٢٦٣/١ من طرق عن عبدالله بن المبارك ، عن حسين بن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب ، وعن وهب بن كيسان ، عن جابر بن عبدالله . وإسناده صحيح .

(٤) ابن الصلاح «علوم الحديث» ص٥٩-٦١ ، والعراقي «التقييد والإيضاح» ص٥٩ .

(٥) أخرجها البخاري في «صحيحه» برقم (٣٦٣٧) .

(٦) أخرجه البخاري برقم (٤٠٧٣) .

(٧) أخرجه البخاري برقم (٣٦٣٨) .

(٨) «عمدة القاري شرح صحيح البخاري» عند شرح الحديث (٣٦٣٨) .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وذكر الطبري بعد أن صحح إسناد هذا الحديث أنه قد يكون معللاً على مذهب الآخرين لعلل ، وذكر منها : أنه حدَّث به عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس جماعةٌ ، فجعلوه : عنه ، عن ميمونة زوج النبي ﷺ عن النبي ﷺ ، وجعله بعضهم عن ابن عباس ، عن بعض أزواج النبي ﷺ ، وأن ذلك مما ينبئ عن أن ابن عباس لم يسمعه من النبي ﷺ ، فضرب عن هذا الكلام صفحاً ، وصحح الإسناد(١) .

وكذا فعل في حديث آخر لابن عباس أنه قال : ماتت شاةٌ لامرأةٍ من أزواج النبي ﷺ ، فأتاها ، فأخبرته ، فقال : «هلا انتفعتم بمَسْكها»(٢) ، فقالت : يا رسول الله ، بمَسْك ميتة؟! قالت فقرأ النبي ﷺ : ﴿قل لا أجِدُ فيما أُوحِيَ إليَّ مُحَرَّماً على طاعِمٍ يَطعَمُه إلاّ أن يكونَ مَيتةً أو دَماً مَسْفُوحاً أو لحمَ خِنزيرٍ فإنّه رِجْسٌ أو فِسْقاً أُهِلَّ لغيرِ اللّه به﴾(٣) «إنكم لستم تأكلونه»(٤) .

فهذا حديثٌ سمعه ابن عباس من سودة بنت زمعة زوج النبي ﷺ كما رواه إسرائيلُ بن يونس السَّبيعي والشعبي ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، إلاّ أن الطبري رواه مَن طريق أبي الأحوص – وهو ممن سمع من سماك قديماً – عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس رفعه من غير ذكر سودة ، ثم صحح إسناده(٥) .

ثم أورد الطبري ما يؤيد مذهبَه في تصحيح هذا الإسناد ، بذكر رواية أخرى عن ابن عباس من غير طريق عكرمة ، يوافقه في صحة رواية ابن عباس هذه ، وهي من طريق الزهري ، عن عبيدالله بن عبدالله بن عُتبة ، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ مر بشاةٍ لميمونَة ميتة ، فقال : «ألا أخذوا إهابها ، فدبغوه ، فانتفَعوا به؟» فقيل : إنها ميتة ، فقال : «إنما حُرِّم من الميتة أكلُها»(٦) .

---

(١) «تهذيب الآثار» ج٢/ ص٧٩٩ .

(٢) المَسْك ، بفتح الميم وسكون السين : الجلد ، قاله في «النهاية» .

(٣) سورة الأنعام : آية ١٤٥ .

(٤) أخرجه أحمد في «مسنده» (٣٠٢٦) ، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤٧١ ، وصححه ابن حبان (١٢٨١) .

(٥) «تهذيب الآثار» قسم مسند ابن عباس ج٢/ ص٧٩٨-٨٠١ ، وأخرجه بذكر سودة أحمد (٢٧٤١٨) ، والبخاري (٦٦٨٦) ، والنسائي ٧/١٧٣ .

(٦) «تهذيب الآثار» قسم مسند ابن عباس ج٢/ ص٨٠٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وإنما أورد هذه الرواية لأن هذه الطريق أيضاً اختُلف فيها كذلك : فبعض الرواة يرويها عن الزهري ، عن عبيدالله ، عن ابن عباس ، عن ميمونة بنت الحارث زوج النبي ﷺ وبعضهم يرويها بإسقاط ميمونة زوج النبي ﷺ ومع ذلك فلم يعلِّل أحدٌ الطريقَ الأولى بالطريق الثانية ، بل إن البخاري أخرج الحديث عن ابن عباس من غير ذكر ميمونة[١] وكذا مسلم[٢] إلاّ أن مسلماً أخرج الطريقين كليهما .

قلت : وفي تصحيح رواية سماك عن عكرمة نظر ، ذلك أن أهل العلم قد ذكروا أن في روايته عنه اضطراباً[٣] .

المطلب الثالث : التدليس ورواية المدلِّس

التدليس في مصطلح المحدثين هو أن يروي المحدِّثُ عمن قد سمع منه ما لم يسمعه منه ، من غير أن يذكر أنه سمعه منه[٤] .

والفرق بينه وبين الإرسال هو : أن الإرسال رواية الراوي عمن لم يدركه[٥] ، أو أدركه ولم يلقه ، أو لقيه ولم يسمع منه[٦] ، ولما كان في هذا - يعني التدليس - قد سمع منه ، جاءت روايته عنه بما لم يسمعه منه كأنها إيهام سماعه ذلك الشيء ، فلذلك سمي تدليساً[٧] .

وإن كان الراوي المدلِّس لا يدلِّس إلاّ عن ثقة ، فإن عدداً من أهل العلم احتملوا تدليسَه ، وممن قال بذلك الحافظ أبو بكر البزار ، والحافظ الأزدي ، والحافظ الدارقطني ، وجزم به الإمامان أبو حاتم ابن حبان وابن عبدالبر ، وأشار إليه أبو بكر الصيرفي في «شرح الرسالة» ، ومثّلوا له بسفيان بن عيينة[٨] .

---

(١) الحديث رقم (٢٢٢١) .

(٢) الحديث رقم (٣٦٣) .

(٣) المزي «تهذيب الكمال» ج٣/ ص٣١٠ .

(٤) العراقي «التقييد والإيضاح» ص٨٠ .

(٥) يعني المرسل الجلي .

(٦) يعني المرسل الخفي .

(٧) ابن حجر «النكت» ص٢٤٢ .

(٨) المرجع السابق ص٢٤٨-٢٤٩ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فإن كان المدلِّس ممن يروي عن كلِّ أحدٍ ، فلا بد حينئذٍ من ثبوت سماعه من شيخه حتى تُقبل روايتُه ، أو تردَّ ، وعلى ذلك جرى النقاد من المحدثين ، فلم يقبلوا من أحاديث المدلِّسين إلاّ ما ثبت أنهم سمعوه ، وإنما قلتُ : ثبت أنهم سمعوه ، ولم أقل : صرّحوا فيه بالسماع ، لأن ثبوت السماع يكون بأمورٍ كثيرة يدركُها الناقد البصير الحاذق ، وإن كان أحسنها أن يصرح المدلِّس نفسه بالسماع في إحدى الروايات ، فتنتفي شبهةُ تدليسه ، ومن تلك الأمور التي يثبُتُ من خلالها سماعُ المدلِّس وإن لم يصرح بالسماع :

١- أن يروي عن المدلِّس رجلٌ يُعرَف أنه كان يميِّز ما سمعه ذلك المدلِّس مما لم يسمعه ، كشعبة بن الحجاج - مثلاً - في روايته عن شيوخه المدلسين ، فقد قال الحافظ ابن حجر : المعروف عنه أنه كان لا يحمل عن شيوخه المعروفين بالتدليس إلاّ ما سمعوه ، ورَوى عنه أنه قال : كفيتكم تدليس ثلاثة : الأعمش ، وأبي إسحاق ، وقتادة[١] . ثم قال : وهي قاعدة حسنة ، تقبل أحاديث هؤلاء إذا كان عن شعبة ولو عنعنوها .

ومنه ما كان من رواية الليث بن سعد ، عن أبي الزبير محمد بن مسلم بن تدرُس المكيّ ، عن جابر ، فإن أبا الزبير معروف بالتدليس ، ولكن الليث لم يحمل عنه إلاّ ما ثبت أنه لم يدلِّسه[٢] .

٢- أو أن يكون الراوي المدلِّس في روايته عن بعض شيوخه يندُر تدليسه عنهم ، كسفيان الثوري في بعض شيوخه مثلاً ، فقد قال البخاري : لا يُعرف لسفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت ، ولا عن سلمة بن كهيل ، ولا عن منصور ، ولا عن كثير من مشايخه تدليس ، ما أقلَّ تدليسه![٣] . وكذا قيل في شأن سليمان الأعمش في شيوخٍ له أكثرَ عنهم كإبراهيم النخعي وأبي وائل وأبي صالح السمان[٤] .

٣- إذا كان المدلِّس ممن يُدلس تدليس التسوية كالوليد بن مسلم الدمشقي ، ولم يقع تصريحُه بالسماع في بعض طبقات الإسناد ممن فوق شيخه ، لكن تابعه ثقةٌ لا يُعرف

(١) المرجع السابق ص٢٥٢ .

(٢) المرجع السابق ص٢٥٢ .

(٣) المرجع السابق ص٢٥٢ .

(٤) الذهبي «ميزان الاعتدال» ج٣/ ص٣١٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

بتدليس فوافقه ، حُمِلت عنعنتُه على السماع .

٤- أن يروي عن المدلِّس رجلٌ يوصَف بأنه أثبتُ الناسِ في ذلك المدلِّس أو من أكثر تلاميذه ملازمة له ، كسعيد بن أبي عَروبة في روايته عن قتادة بن دِعامة ، وإسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي في روايته عن جده ، فإن مثل هذا الحال يُرجِّح اتصالَ الإسناد .

٥- بعض المدلسين يكون معروفاً بالتدليس في طبقة معينة ، كتدليس قتادة بن دعامة لأسماء التابعين الذين سمع بواسطتهم عن بعض الصحابة الذين أدركهم قتادة وسمع منهم كأنس بن مالك ، فإذا روى قتادة حديثاً بالعنعنة عن تابعي عن أنس ترجح الاتصال ، لأن روايته عن أنس أصلاً معروفة ، فكيف إذا ذكر بينه وبينه تابعياً آخر ، لا شكَّ أن التدليس عندئذٍ يكون أبعد وأبعد .

إذاً فليس لهذا الأمر معيارٌ واحدٌ ثابتٌ في شأن المدلسين تقاس به جميع رواياتهم التي لم يصرحوا فيها بالسماع ، خاصةً إذا عرفنا أن المدلسين طبقاتٌ ، فمنهم المُقلُّ من التدليس ، ومنهم المكثر ، وليس ينبغي أن يُجعلوا في منزلة واحدة ، وأن يكون لهم حكمٌ واحدٌ ، ولهذا احتمل النقاد عنعنة من كان مُقِلاً ، فقد سأل يعقوبُ بن شيبة عليَّ ابن المديني عن الرجل يدلِّس ، أيكون حجة فيما لم يقل فيه حدثنا؟ فقال : إذا كان الغالب عليه التدليس فلا[1] . وقد صنف بعض الحفاظ مصنفاتٍ في تقسيم المدلِّسين طبقاتٍ كالحافظ الذهبي والحافظ ابن حجر .

وإذا عرفنا هذا وتبيناه فإننا نستطيع أن نفهم منهج الإمام الطبري في شأن تصحيحه لروايات بعض الموصوفين بالتدليس كقتادة بن دِعامة السَّدوسي وأبي إسحاق عمرو بن عبدالله السبيعي ، وسليمان بن مهران الأعمش ، وهم مذكورون فيمن يُكثر التدليس .

ففي مسند علي بن أبي طالب -مثلاً- صحح الطبري عدة أحاديث هي من رواية أبي إسحاق السبيعي عن شيوخه مع أنه لم يصرح فيها بالسماع منهم ، وهي :

---

(٢) الخطيب «الكفاية» ص٥١٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

١- حديث رواه من طريق شريك بن عبدالله النخعي ، عن أبي إسحاق السبيعي ، عن سعيد بن ذي حُدّان ، عن علي بن أبي طالب قال : سمى اللهُ الحربَ خدعة على لسان رسوله ﷺ[١] :

٢- حديث رواه من طريق سفيان الثوري ، عن أبي إسحاق ، عن هانئ بن هانئ ، عن علي بن أبي طالب ، قال : جاء عمار يستأذن على النبي ﷺ . . . ، ثم روى الحديث نفسه من طريق عن شعبة بن الحجاج وشريك النخعي ، عن أبي إسحاق ، عن هانئ[٢] .

٣- حديث رواه من طريق سفيان الثوري ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الخليل ، عن علي . .[٣] .

وفي مسند عمر بن الخطاب صحح له عدة أحاديث كذلك ، منها :

١- حديث رواه من طريق سفيان الثوري ، عن أبي إسحاق ، عن عمرو بن ميمون ، عن عمر قال : كان المشركون لا يُفيضون من جمْع[٤] . . . ، ثم روى ذلك الحديث من طرق عن شعبة بن الحجاج وزكريا بن أبي زائدة ، وإسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، عن أبي إسحاق السبيعي[٥] .

٢- حديث رواه من طريق إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق ، عن جده أبي إسحاق السبيعي ، عن عمرو بن شرحبيل ، عن عمر . .[٦] ثم بعد تصحيحه أسانيد تلك الأحاديث ، وذِكْرِه - على عادته - ما قد يعلل به المخالفون أسانيدها به ، يذكر منها قوله : إن أبا إسحاق عندهم من أهل التدليس ، وغير جائز الاحتجاج من خبر المدلّس عندهم مما لم يقل فيه : حدّثنا ، أو سمعتُ ، وما أشبه ذلك[٧] .

---

(١) ص١١٨ .

(٢) ص١٥٥ و١٥٦ .

(٣) ص٢٤٦ .

(٤) جمع : بفتح الجيم وإسكان الميم ، المزدلفة «القاموس المحيط» .

(٥) ج٢/ ص٨٨١ و٨٨٢ .

(٦) ج٢/ ص٩٦٢ .

(٧) قسم مسند علي ص١١٩ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قلت : الذي يتبادر إلى ذهن مَن لم يمعن النظر في كلام الطبري هذا ، هو أنه يحملُ كل روايات المدلسين التي لم يصرحوا فيها بالسماع على الاتصال ، وهو خطأ بيّن ، ذلك أن مفهوم كلامه أنه إذا ثبت لديه السماع بوجهٍ من الوجوه التي أشرنا إلى بعضها فيما سبق قريباً ، صحح الرواية ، وعليه فلا عبرة لديه بقول من يشترط تصريح المدلس بالسماع حتى يُثبت سماعَه وإلاّ فلا ، وهنا تظهر عبقرية وحذق الإمام الطبري في كيفية انتقاء ما ثبت عنده فيه سماعُ المدلِّس فيصحح روايته .

فإذا كان أبو إسحاق السبيعي قد ثبت أنه صلى خلف علي بن أبي طالب الجمعة ، ولقيه كما أخبر بذلك غير واحد من أهل العلم مثل أبي أحمد الزبيري وزهير بن معاوية الجُعفي ، ثم يروي حديثاً عن علي بن أبي طالب ، ويذكر واسطة بينه وبينه ، مع أنه كان بإمكانه ألا يذكره ، ويصدقُه الناس للُقيِّه علياً ، فهذا من أدلّ الدلائل على أنه لم يدلس في هذه الرواية وإن لم يصرّح بالسماع ، فلهذا صحح الطبري روايته . هذا في رواياته لأحاديث عليٍّ التي ذكرتها في الجملة .

فكيف إذا انضم إلى ذلك أن الذي حدث عن أبي إسحاق في أكثرها شعبةُ بن الحجاج الذي سبق وأن ذكرتُ عنه أنه قال : كفيتكم تدليس ثلاثة : وعدّ منهم أبا إسحاق السبيعيّ .

وحدّث عنه أيضاً حفيده إسرائيل الذي قيل : إنه أثبت الناس فيه للُزومه إياه ، وأنه أعرف الناس بحديث جدّه . قال حجاج الأعور : قلنا لشعبة : حدِّثنا حديث أبي إسحاق قال : سلوا عنها إسرائيل ، فإنه أثبتُ فيها مني[1] .

كما حدّث عنه شريك النخَعي الذي قدّمه أحمد بن حنبل وغيره على غيره في أبي إسحاق لأنه سمع منه قديماً[2] .

إذاً فالصحيح من القول أن الطبري لا يصحح روايات المدلسين على الإطلاق في كل ما لم يصرحوا فيه بالسماع ، ولكنه ينتقي من رواياتهم ما ثبت عنده سماعهم بوجه من الوجوه التي يدركها أربابُ هذه الصناعة .

---

(١) ابن حجر «تهذيب التهذيب» ج١/ ص١٣٤ . نقلاً عن ابن عدي حيث أسند هذه القصة في «الكامل» ج١/ ص٤٢٢ .

(٢) المرجع السابق ج٢/ ص١٦٤ و٤/٤٩٤ في ترجمتي شريك وأبي بكر بن عياش .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقد كان هذا هو نفسُه المنهجَ المتبعَ لدى النقّاد المتقدمين أمثال البخاري ومسلم كما أشار إليه بعض الباحثين المعاصرين[١] .

وكذا الحال في سليمان بن مهران الأعمش ، فإنه موصوف بالتدليس ، ومع ذلك فقد صحح له الطبري في مسند علي بن أبي طالب عدة أحاديث لم يصرح فيها بالسماع ، وهي :

١- حديث رواه الطبري من طريق سفيان الثوري ، عن الأعمش ، عن ذكوان أبي صالح السّمان ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : «أربع من الجاهلية . . .»[٢] .

٢- حديث رواه الطبري من طريق سفيان الثوري وشيبان بن عبدالرحمن وجَرير بن عبدالحميد ، عن الأعمش ، عن سليمان بن مُسهِر ، عن خرَشة بن الحُرِّ ، عن أبي ذر الغفاري ، عن النبي ﷺ قال : «ثلاثة لا يكلمهم الله : المنّان . . .»[٣] .

٣- حديث رواه من طريق أبي معاوية الضرير ووكيع بن الجراح وشعبة بن الحجاج ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ذكوان السمّان ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «ثلاثة لا ينظر الله إليهم ولا يزكيهم . . .»[٤] .

٤- حديث رواه من طريق شريك بن عبدالله النخعي ، عن الأعمش ، عن المنهال بن عمرو الأسدي ، عن عباد بن عبدالله الأسدي ، عن علي بن أبي طالب ، أن النبي ﷺ قال : «من يضمن عني دَيني . .»[٥] .

ثم روى الحديث نفسه من طريق أبي بكر بن عياش ، عن الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن عبدالله بن الحارث الزبيدي ، عن زهير بن الأقمر ، عن علي بن أبي طالب .

٥- حديث رواه من طريق عبدالملك بن معن المسعودي ، عن الأعمش ، عن عثمان أبي اليقظان ، عن أبي حرب بن أبي الأسود الدؤلي ، عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال :

---

(١) الدكتور صالح بن سعيد عومار الجزائري في كتابه «التدليس وأحكامه وآثاره النقدية» ص٣١٤-٣٣٠ .

(٢) ص٨ .

(٣) ص٥٥-٥٦ .

(٤) ص٥٦ .

(٥) ص٦٠ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

سمعتُ رسول الله ﷺ يقول : «ما أظلَّتِ الخضراءُ ولا أقلّتِ الغبراءُ من ذي لهجة ، أصدق من أبي ذر»[١] .

وإنما صحح الطبري روايات الأعمش هذه مع أنه لم يصرح فيها بسماع الخبر ، لأمور :

أما الحديث الأول والثاني فإحدى رواياته عن سفيان الثوري ، وقد نصَّ غير واحدٍ من أهل العلم على أن سفيان الثوري كان أعلمَ الناس بحديث الأعمش ، وممن حكى ذلك يحيى ابن سعيد القطان ، وأبو داود السِّجْزي[٢] .

وأما الحديث الثاني فإن الأعمش قد ثبت عنه أنه رأى أنسَ بن مالك ، ومعلوم أن أنساً من الصحابة ، وهذا يعني أن سماعه من طبقة كبار التابعين لا يُنكر بحالٍ ، فكيف إذا كان بينه وبين الصحابي رجلان اثنان أحدهما من صغار التابعين وهو سليمان بن مُسهر ، والثاني من كبار التابعين وهو خَرَشة بن الحُرِّ ، إن هذا يؤكد بما لا يدع مجالاً للشك أن الأعمش لم يدلس في هذه الرواية ألبتة .

وكذا يقال في الحديث الرابع في الرواية الأولى بأن بينه وبين علي بن أبي طالب رجلان ، وكذا في الرواية الثانية ثلاثة رجال ، وهذا أولى أن لا يكون دلَّسه . وكذا في الحديث الخامس بينه وبين عبدالله بن عمرو رجلان .

ويُضاف إلى ذلك في الحديث الأول والثالث أن الأعمش يرويهما عن أبي صالح السمان ، وهو معدود من شيوخه الذين لا يدلس عنهم كما حكاه الحافظ الذهبي[٣] . فكيف إذا انضم إلى الحديث الثالث أنه من رواية شعبة عنه ، وشعبة قال : كفيتكم تدليس ثلاثة ، وعدّ منهم الأعمش[٤] . ثم إن أبا معاوية الضرير أيضاً ممن رواه عنه ، وهو معدود من أثبت الناس في الأعمش كما قاله غير واحد من أهل العلم[٥] .

---

(١) ص١٥٩ .

(٢) يعقوب بن سفيان «المعرفة والتاريخ» ج٣/ص١٣٠ ، والمزي «تهذيب الكمال» ج٣/ ص٣٠٣ .

(٣) «ميزان الاعتدال» ج٣/ص٣١٦ .

(٤) ابن حجر «النكت» ص٢٥٢ .

(٥) ابن حجر «تهذيب التهذيب» ج٣/ص٥٥١-٥٥٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فالطبري إذاً حذرٌ متيقظ تجاه روايات المدلسين ، لا يحتج بما ثبت لديه عدم سماعهم من شيوخهم .

وعليه فمن الجهل المبين والخطأ الفادح أن يُعترض على أمثال هؤلاء الأئمة في احتجاجهم بروايات الموصوفين بالتدليس مما لم يصرحوا فيه بالسماع ، لمجرد هذا الأمر ، لأنه كما ذكرنا ما هو إلاّ دليلٌ واحد من جملة دلائل يُعرفُ بها السماع . وللأئمة سبلٌ ودلائل كثيرة يتبينون من خلالها ثُبوت السماع ، كما يبدو ذلك واضحاً مما قلناه .

وهنا ينبغي تقرير أمر مهم وهي أن كثيراً من القواعد التي وضعها أهل الاصطلاح في علوم الحديث ليست قواعدَ كلية وشمولية ، ولكنها نسبية فلا يجوز إلزام المحدِّثين المتقدِّمين في مناهجهم بها ، لأنهم كانوا كما يظهر للمتفحص في تطبيقاتهم العملية يدرسون كل حديث على حِدته ، ومن هنا نجدهم لا يحكمون على كل حديث اتصل سندُه ووثّق رجاله بالصحة ، لاعتبارات نقدية متعددة مبسوطة في كتبهم .

المبحث الثاني : منهج الطبري فيما يتعلق برواة الأخبار :

ومن العلوم المهمة المتصلة بالإسناد مما أولاه العلماء عناية فائقة ، علم معرفة الرجال ، ذلك العلم الذي يبحث في أحوال الرجال ومراتبهم وطبقاتهم ، وضبطهم وعدالتهم ، ووفياتهم . وقد نشأ هذا العلم في عصر مبكِّر ، حيث أُثرت عن عدد من التابعين أقوال تتعلق ببعض النقلة كالشعبي ومحمد بن سيرين . قال الحافظ الذهبي : فأوّلُ من زكّى وجرَّحَ عند انقراض عصرِ الصحابة : الشعبيُّ وابنُ سيرين ونحوهُما ، حُفِظَ عنهم توثيقُ أُناسٍ وتضعيفُ آخرين[1] .

ثم انتشر هذا العلم شيئاً فشيئاً واتسعت دائرتُه في عصر أتباع التابعين ، فتكلم في الرجال أمثالُ شعبة بن الحجاج ، ومالك بن أنس ، والأوزاعي ، وغيرهم .

ثم بلغ هذا العلم أوجَه في النضج والتوسع في القرن الثالث الهجري حيث عصرُ الأئمة النقاد والجهابذة الأفذاذ كابن معين وأحمد والبخاري ومسلم وأبي حاتم وأبي زرعة وأبي داود وغيرهم ، حتى صار لهذا العلم مدرسةٌ ومناهجُ دقيقةٌ ، تعتني بدراسة أحوال النقلة واختبار مروياتهم ، ضرورةَ معرفة منازلهم من حيثُ الضبطُ والعدالةُ .

---

(١) الذهبي «ذكر من يُعتمد قوله في الجرح والتعديل» ص١٥٩ ضمن أربع رسائل في علوم الحديث .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

والإمام الطبري ممن تخرَّج على هذه المدرسة ، وكان له في هذا الشأن مشاركات جياد مهمة . وآراء في الرجال لا يستغنى عنها أهل هذه الصناعة . حتى إن الحافظ الذهبي قد عدَّه ممن يُعتمد قوله في الجرح والتعديل ويُرجع إلى نقده(١) . وكذا الحافظ السخاوي ذكره في طبقة الحافظين النسائي وأحمد بن هارون البَرديجي ممن إذا تكلم في الرجال يُسمع له ويؤخذ بقوله(٢) .

وقد اعتنى الحافظ ابن حجر العسقلاني بنقل أقواله في تجريح الرجال وتعديلهم أيَّما اعتناء وخاصة في كتابه «تهذيب التهذيب» ، ومن قبلِه الحافظ علاء الدين مُغُلطاي في «إكمال تهذيب الكمال» ، وقد أشارا فيه إلى كتابين للإمام الطبري ضمَّنهما الكلام على الرجال ، وهما : «طبقات الفقهاء» و«تهذيب الآثار» ، ولعل الكتاب الأول هو نفسه الكتاب الذي سبق ذِكْريه باسم «مراتب العلماء» أو «ترتيب العلماء» ضمن كتب «بسيط القول في أحكام شرائع الإسلام» . وسأذكر قائمة بأسماء الرجال الذين تكلم فيهم الطبري جرحاً وتعديلاً مما وقفتُ عليه في كتاب «إكمال تهذيب الكمال» و«تهذيب التهذيب» نقلاً عنه ، أو في كتابه هذا الذي هو موضوع دراستي ، وذلك في مطلب نقد الرواة والجرح والتعديل من الفصل الرابع إن شاء الله تعالى . وسأتكلم في هذا المبحث عن منهجه التطبيقي فيما يتعلق برواة الأخبار ، وفيه عدة مطالب :

المطلب الأول : رواية الثقة والصدوق :

الثقة في عُرف أهل المصطلح : هو مَنْ جمع بين الوصفين : العدالة ، وتمام الضبط . ومن نزل عن التمام إلى أول درجات النقصان ، قيل فيه : صدوق ، أو لا بأس به ، ونحو ذلك ، ولا يقال فيه : ثقة ، إلاّ مع الإرداف بما يُزيل اللبس . قاله الحافظ بُرهان الدين البقاعي(٣) .

وقد أبان الإمام الطبري عن خطته فيمن يُحتجُّ بروايته ويلزم العملُ بها ، فقال وهو يتحدث عن حديث الأعرابي الذي رأى الهلال فأخبر النبيَّ ﷺ بذلك فأمر الناس بالصيام :

---

(١) المرجع السابق ص١٨٩ .

(٢) في فصل المتكلمين في الرجال من «الإعلان بالتوبيخ لمن ذم أهل التاريخ» وهو ضمن الرسائل الأربعة التي أفردها بالتحقيق الشيخ عبدالفتاح أبوغدة رحمه الله ص١٠١ .

(٣) في «النكت الوفية» في باب من تُقبل روايتُه ومن ترد ورقة ١٩٣ ، كذا نقله عنه العلامة عبدالفتاح أبوغدة رحمه الله في تحقيقه لكتاب «الموقظة في علم الحديث» للحافظ الذهبي ص٦٧-٦٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

إن الخبر عن رؤية الهلال خبرٌ نظيرُ المنقولِ عن الحُجَّةِ التي يلزمُ العملُ به مَنْ أوردَه عليه العَدْلُ الصادقُ ، واحداً كان الذي أوردَه عليه أو جماعةً ، ذكراً كان أو أُنثى ، حُرّاً كان أو عبداً ، بعد أن يكون بالصفة التي وصَفناها ، وهو أن يكون عَدْلاً صادقاً[١] .

ويُستفاد من كلام الطبري هذا في شأن من يُحتج بروايته أمران :

الأمر الأول : أنه لا فرق عنده في الاحتجاج بين خبر الواحد أو الجماعة ، وكذا لا فرق بين خبر الرجل أو المرأة ، ولا بين خبر الحرّ أو العبد . وسأبين موضوع خبر الواحد عنده بنوع من التفصيل في الفصل الثالث إن شاء الله .

الأمر الثاني : وهو الذي يعنينا هنا ، وهو أنه يشترط في الراوي الذي يُحتجُّ بروايته أن يكون عدلاً صادقاً ، وهذا وصف يشمل عنده الثقة والصدوق من الرواة على السواء ، أو يشمل الثقة ومن تُكلّم فيه بما يحطّه عن هذه الرتبة قليلاً ، وقد ظهر لي ذلك بعد رجْع البصر وتكرار النظر في كتابه واضحاً من خلال حكمه على أسانيد الآثار ، فهو يصحح أسانيدَ أحاديثِ مثلِ سماك بن حربٍ[٢] ومحمد بن إسحاق بن يسار[٣] وعاصم بن أبي النجود[٤] مع أن فيهم كلاماً يحطُّهم عن مرتبة الثقة شيئاً .

وليس ذلك بدعاً من ابن جرير الطبري رحمه الله ، فإنه في ذلك سائر على نهج أهل عصره من المحدثين النقاد ، أمثال البخاري ومسلم وغيرهما من أصحاب الصحاح ، حيث كانا يحتجان في الأصول[٥] بأناس تكُلّم فيهما بما يحطُّهم عن مرتبة الثقة إلى مرتبة الصدوق – على حدّ اصطلاح متأخري المحدثين – وليست كلُّ أحاديثهم في أعلى مراتب الصحة ، قال الحافظ الذهبي : مَن أخرج له الشيخان أو أحدهما على قسمين : أحدهما : ما احتجا به في الأصول ، وثانيهما : من خرّجا له متابعة واعتباراً .

---

(١) «تهذيب الآثار» قسم مسند ابن عباس ٢/٧٦٩-٧٧٠ .

(٢) انظر «تهذيب الآثار» قسم مسند ابن عباس ج٢/ ص٦٩١-٦٩٣ ، و ص٧٥٦-٧٥٧ و ص٧٧٢-٧٧٣ ، والقسم الذي فيه مسند طلحة بن عبيدالله ص٢٦٧ و ص٣٢٩ .

(٣) انظر «تهذيب الآثار» قسم مسند عمر بن الخطاب ج٢/ ص٨٣٨ .

(٤) المرجع السابق ج٢/ ص٨٧٢-٨٧٤ .

(٥) يعني في الأحاديث التي هي صحيحة أو حسنةً لذاتها ، والتي تُعتَمد ويُحتجُّ بها .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فمن احتجّا به أو أحدهما ، ولم يوثق ، ولا غُمِز ، فهو ثقة ، حديثه قوي .

ومن احتجّا به أو أحدهما ، وتكُلِّم فيه : فتارة يكون الكلامُ فيه تعنُّتاً ، والجمهور على توثيقه ، فهذا حديثه قوي أيضاً . وتارة يكون الكلام في تليينه وحفظه له اعتبار ، فهذا حديثه لا ينحطُّ عن مرتبة الحسن ، التي قد نسميها : من أدنى درجات الصحيح .

قال : فما في الكتابين - بحمد الله - رجلٌ احتج به البخاري ومسلم في الأصول ، وروايته ضعيفة ، بل حسنة أو صحيحة[١] .

ومن أولئك الذين احتج بهم البخاري ولا يبلغون مرتبة الثقة : فُليح بن سُليمان ، وعبدالرحمن بن عبدالله بن دينار ، وإسماعيل بن عبدالله بن أبي أويس ، وعند مسلم : فليح ابن سليمان أيضاً وسماك بن حرب ، وغيرهم .

وقال الحافظ ابن حجر : واعلم أن أكثر أهل الحديث لا يُفردون الحسن من الصحيح ، فمن ذلك ما رويناه عن الحميدي شيخ البخاري قال : الحديث الذي يثبت عن النبي ﷺ هو أن يكون متصلاً غير مقطوع ، معروفَ الرجال .

وروينا عن محمد بن يحيى الذهلي قال : ولا يجوز الاحتجاج إلاّ بالحديث المتصل غير المنقطع ، الذي ليس فيه رجل مجهول ، ولا رجل مجروح .

قال الحافظ : فهذا التعريف يشمل الصحيح والحسن معاً ، وكذا شرط ابن خزيمة وابن حبان في «صحيحيهما» لم يتعرضا فيه لمزيد أمر آخر على ما ذكره الذهلي[٢] .

المطلب الثاني : رواية المجهول .

والمجهول على ثلاثة أقسام :

القسم الأول : مجهول العين ، وهو من لم يرو عنه غير راوٍ واحدٍ فقط .

والقسم الثاني : مجهول الحال في الباطن والظاهر من العدالة وضدها ، وهو الذي عُرفت عينُه برواية عدلين عنه .

---

(١) «الموقظة في علم الحديث» ص٧٩-٨٠ .

(٢) «النكت على مقدمة ابن الصلاح» ص١٦٣ ، وانظر كلام الحافظ أبي بكر الحازمي في كتابه «شروط الأئمة الخمسة» ضمن ثلاث رسائل في علوم الحديث ص١٥٥ وص١٧١-١٧٣ فإنه مفيد جداً .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

القسم الثالث : مجهول الحال في الباطن دون الظاهر ، وهو من عُرفت عدالتُه ظاهراً لا باطناً ، وهو المستور[١] ، والمراد بالباطن ما في نفس الأمر ، وهو الذي يرجع إلى أقوال المزكِّين ، وبالظاهر ما يُعلَم من ظاهر الحال[٢] .

وقد اختلف العلماء في حكم رواية كل قسم من هؤلاء .

فأما القسم الأول وهو مجهول العين ، فقد ردَّه أكثرُ العلماء مطلقاً ، وحكى فيه ابنُ كثير وابنُ السبكي الاتفاق على ذلك ، وكذا قال ابن المواق المالكي : لا خلاف أعلمه بين أئمة الحديث في ردّ المجهول الذي لم يرو عنه إلاّ واحد ، وإنما يُحكى الخلاف عن الحنفية[٣] .

قلت : والصحيح أن أكثر المحدثين على ردّ رواية مجهول العين ، وليس كلهم ، وإلاّ فقد احتج برواية مجهول العين عدد من المحدثين ، حكاه الحافظ الذهبي عن النسائي وابن حبان إذا كان المنفرد عنه من كبار الأثبات[٤] . وإلى هذا المذهب مال الطبري كما سيأتي في آخر هذا المطلب .

وكذا ذهب ابن خزيمة إلى أن جهالة العين ترتفع برواية واحدٍ مشهور[٥] .

قال السخاوي : وهو لازم كل من ذهب إلى أن رواية العدل بمجردها عن الراوي تعديل له ، بل عزا النووي في مقدمة «شرح مسلم» لكثيرين من المحققين الاحتجاج به[٦] .

ثم قال : وقيَّد بعضهم القبولَ بما إذا كان المنفرد بالرواية عنه لا يروي إلاّ عن عدل ، كمالك وشعبة ويحيى القطان وابن مهدي وحَريز بن عثمان[٧] .

---

(١) السخاوي «فتح المغيث» ج١/ ص٢٤٤-٣٥٣ .

(٢) علي القاري «شرح شرح النخبة» ص٥١٨ ، وقد أخذه القاري من السخاوي حيث ذكره في كتابه «الغاية في شرح الهداية في علم الرواية» ، وقد أشار إلى كلام السخاوي هذا الشيخ عبدالفتاح أبوغدة رحمه الله في تحقيق كتاب «الرفع والتكميل» للكنوي ص٢٤٢ .

(٣) السخاوي «فتح المغيث» ج١/ ص٣٥٠ .

(٤) «الموقظة في علم الحديث» ص٧٩ .

(٥) السخاوي «فتح المغيث» ج١/ ص٣٤٦ .

(٦) المرجع السابق .

(٧) المرجع السابق ج١/ ص٣٤٣-٣٤٤ و٣٤٦ -٣٤٧ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقال يعقوب بن شيبة : قلت ليحيى بن معين : متى يكون الرجل معروفاً؟ إذا روى عنه كم؟ قال : إذا روى عن الرجل مثل ابن سيرين والشعبي ، وهؤلاء أهل العلم ، فهو غير مجهول ، قلت : فإذا روى عن الرجل مثل سماك بن حربٍ وأبي إسحاق؟ قال : هؤلاء يروون عن مجهولين(١) .

وقد نقل الحافظ ابن رجب عن الإمام أحمد تصحيحه لحديث بعض من روى عنه واحدٌ ولم يجعله مجهولاً ، كخالد بن سُمير ، قال فيه الإمام أحمد : لا أعلم روى عنه أحدٌ سوى الأسود بن شيبان ، ولكنه حسن الحديث ، وقال مرة : حديثه عندي صحيح(٢) .

ثم عقّبه الحافظ ابن رجب بقوله : وظاهر هذا أنه لا عبرة بتعدد الرواة ، وإنما العبرة بالشهرة ورواية الحفاظ الثقات(٣) .

وقد قال الحافظ ابن حجر في أحمد بن نفيل السَّكوني الكوفي ، وقد جهله الحافظ الذهبي : بل هو معروف يكفيه رواية النسائي عنه(٤) .

إذاً فليس كل المحدثين على عدم الاحتجاج بمجهول العين مطلقاً لمجرد أنه لم يروِ عنه إلاّ واحدٌ . فكيف إذا عرفنا أن الشيخين احتجا في «صحيحيهما» بعدد من الرواة الذين لم يرو عنهم إلاّ واحدٌ ، كجارية بن قدامة ، وزيد بن رباح المدني ، وعبدالله بن وديعة الأنصاري ، وعمر بن محمد بن جبير بن مُطعِم عند البخاري ، وكجابر بن إسماعيل الحضرمي ، وخبابٍ المدني صاحب المقصورة عند مسلم(٥) .

فلا عجب إذاً أن يحتج الطبري بأمثال هؤلاء الرواة ، ولا اعتراض عليه في ذلك ، لأن الاعتراض عليه عندئذٍ متوجه إلى جميع أولئك المحدثين الذين احتجوا بأمثال أولئك الرواة .

وإذا عرفنا هذا ، أدركنا سبب تصحيح الطبري أسانيد أحاديث فيها رواة انفرد بالرواية عن

---

(١) ابن رجب الحنبلي «شرح العلل الصغير» ج١/ ص٨١-٨٢ .

(٢) المرجع السابق ج١/ ص٨٤ .

(٣) ج١/ ص٨٤ .

(٤) «تهذيب التهذيب» ج١/ ص٥٠ .

(٥) السخاوي «فتح المغيث» ج١/ ص ٣٤٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

كلٌّ منهم رجلٌ واحدٌ ، مثل نوفل بن إياس الهُذَلِي[١] وأبي الرَّدَّادِ الليثي[٢] وسعيد بن ذي حُدّان[٣] وحَلاَّم الغفاري[٤] وأم موسى الكوفية[٥] .

على أن الطبري من أئمة الجرح والتعديل كما ذكرت آنفاً ، وهو من أهل الإطلاع ، واحتجاجه بمثل أولئك هو في حدِّ ذاته توثيق لهم كما حُكي عن البخاري ومسلم . قال الحافظ الذهبي وهو يتحدث عن الثقة : ودونه من لم يوثَّق ولا ضُعِّفَ ، فإن خُرِّجَ حديث هذا في «الصحيحين» ، فهو موثَّق بذلك[٦] .

لكن هذا الأمر ليس على إطلاقه عند الإمام الطبري ، فلا بد للاحتجاج بمثل هؤلاء أن يتحقق فيهم شروط ، تُدرك بالاستقراء ، سيأتي بيانها آخرَ المطلب .

وهذا فيما يتعلق بمجهول العين ، وأما القسم الثاني من المجهول ، وهو المجهول الحال باطناً وظاهراً ، فقد ردّه الجمهور كما قال ابن الصلاح[٧] وحكى السخاوي عن ابن المواّق أنه عزاه للمحققين ، ومنهم أبو حاتم الرازي[٨] .

وقال الخطيب البغدادي : لا يثبت للراوي حكم العدالة برواية اثنين عنه[٩] .

وحكى السخاوي عن ابن رُشيد الفهري قوله : لا فرق في جهالة الحال بين رواية واحدٍ واثنين ، ما لم يصرِّح الواحد أو غيره بعدالته ، نعم كثرة رواية الثقات عن الشخص تقوِّي حسنَ الظن فيه[١٠] .

---

(١) «تهذيب الآثار» القسم الذي فيه مسند عبدالرحمن بن عوف ص١٢٠ .

(٢) المرجع السابق ص١٢١-١٢٢ .

(٣) المرجع السابق قسم مسند علي بن أبي طالب ص١١٩ .

(٤) المرجع السابق ص١٥٩ .

(٥) المرجع السابق ص١٦٣ .

(٦) «الموقظة» ص٧٨ .

(٧) «علوم الحديث» ص١٢١ .

(٨) «فتح المغيث» ج١/ ص٣٥١ .

(٩) «الكفاية في علم الرواية» ص١٥٠ .

(١٠) «فتح المغيث» ج١/ ص٣٥١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قلت : وقد احتج عدد من المحدّثين بمجهول الحال الظاهر والباطن . قال البزار في «مسنده» - فيما نقله الزيلعي عنه عند حديث علي بن شيبان في صلاة المنفرد خلف الصف - : وإنما ترتفع جهالة المجهول إذا روى عنه ثقتان مشهوران ، فأما إذا روى عنه من لا يحتج بحديثه لم يكن ذلك الحديث حجة ، ولا ارتفعت جهالته(١) .

ونقل السخاوي عن الدارقطني قوله : من روى عنه ثقتان ، فقد ارتفعت جهالته ، وثبتت عدالته(٢) .

قلت : والاحتجاج بمجهول الحال الظاهر والباطن هو لازم كل من يحتج بمجهول العين بطريق الأَولى ، ومنهم ابن جرير الطبري ، وخاصة إذا روى عنه ثقتان مشهوران .

وأما مجهول الحال الباطن مع كونه عدلاً في الظاهر ، وهو الذي يُسمى المَستورَ ، فقد قال ابن الصلاح : يشبه أن يكون العمل على هذا الرأي في كثير من كتب الحديث المشهورة في غير واحدٍ من الرواة الذين تقادَمَ العهدُ بهم ، وتعذرت الخبرة الباطنة بهم ، والله أعلم(٣) .

وحكى الحافظ العراقي قبولَ روايته عن أبي محمد البغوي وتصحيحَ النووي لذلك(٤) .

وقال عبدالغني البحراني : والمختار قبوله ، وقطع به سُليم الرازي(٥) .

وعزا النووي الاحتجاج به لكثير من المحققين(٦) .

قلت : والذي يدل عليه صنيع ابن جرير الطبري في كتابه هذا أنه لا يحتج بكل مجهولٍ ، وإنما يشترط في الذين يحتج بهم من المجاهيل - على حدٍّ تعبير من رد أخبارهم - أن يكونوا :

١- في طبقة التابعين كنوفل بن إياس ، وأبي الردَّاد الليثي ، وسعيد بن ذي حُدّان ،

---

(١) «نصب الراية بتخريج أحاديث الهداية» ج٢/ ص٣٩ .

(٢) «فتح المغيث» ج١/ ص٣٥١ .

(٣) «علوم الحديث» ص١٢٢ .

(٤) «التقييد والإيضاح» ص١٢١-١٢٢ .

(٥) «قرة العينين في ضبط أسماء رجال الصحيحين» ص٨ .

(٦) مقدمة «شرح صحيح مسلم» ص٢٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وحلاّم الغفاري[١] ، وهانئ بن هانئ الكوفي[٢] ، وأم موسى الكوفية[٣] .

وإذا كان التابعي ولدَ الصحابيِّ ، والحديث يرويه عن أبيه فأقوى لحاله عنده ، ولهذا صحح حديث أبي إبراهيم الأشهلي الأنصاري ، عن أبيه أنه سمع رسول الله ﷺ يصلي على جنازة يقول : «اللهم اغفر لأولنا وآخرنا وحينا وميتنا . .»[٤] .

٢- وينضم إلى الشرط السابق في الاحتجاج بالمجهول عند الطبري أن يكون الراوي عنه ثقةً معروفاً ، ذلك أن نوفل بن إياس روى عنه مسلم بن جندب الهُذَلي ، وأبا الردّاد روى عنه أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف ، وسعيدَ بن ذي حُدّان روى عنه أبو إسحاق السبيعي ، وحلاّماً الغفاري روى عنه أبو وائل شقيق بن سلمة ، وهانئ بن هانئ روى عنه أبو إسحاق السبيعي وأم موسى روى عنها مُغيرة بن مِقْسَم الضبِّي ، وهؤلاء كلهم ثقات معروفون .

وصحح حديثاً لعُبيد الله بن الوازع الكلابي[٥] مع أنه من أتباع التابعين ، ولم يرو عنه غير حفيده عمرو بن عاصم الكلابي وعبدالله بن المبارك في كتاب «الجهاد»[٦] له لأنه معروف عند أهل الأخبار ، فقد قال عنه محمد بن حبيب : عبيدالله بن الوازع بن معاوية بن عاصم ابن ثور بن الوحيد كانت تؤخذ عنه الآثار[٧] ، فمثل هذا يكون حسن الحديث دون تردُّدٍ ، وقد قال عنه الذهبي : صدوق[٨] .

ومما يؤكد مذهب الطبري في ذلك أنه ضعف إسناد حديث من طريق أبي العنْبَس العدويِ الكوفي ، عن أبي العدبَّس الأصغر الكوفي ، عن أبي مرزوق ، عن أبي غالب صاحب أبي أمامة ، عن أبي أمامة رفعه : «لا تقوموا كما تقوم الأعاجم . .»[٩] وعلل تضعيفه بأن أبا

(١) سلفت الإشارة إلى مواضع رواياتهم في «تهذيب الآثار» قريباً .
(٢) انظر «تهذيب الآثار» قسم مسند علي بن أبي طالب ص١٥٥ .
(٣) سلفت الإشارة إلى موضع روايتها قريباً
(٤) المرجع السابق القسم الذي فيه مسند عبدالرحمن بن عوف ص١٦٥ .
(٥) المرجع السابق ص٥٤٨ .
(٦) الحديث رقم (١٢١) .
(٧) الأمير ابن ماكولا «الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب» ج٧/ص٢٩٨ (الوازع) .
(٨) «الكاشف» ج١/ ص٦٨٧ .
(٩) «تهذيب الآثار» قسم مسند عمر بن الخطاب ج٢/ ص٥٦٥ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

العدبّس وأبا مرزوق غيرُ معروفَين في نقلة الأخبار ، ولا ثابتَي العدالة في رواة الأخبار .

قلت : ذلك لأن أبا مرزوق لم يرو عنه غير أبي العدبّس ، وليس هو بالمعروف كما أن أبا العدبّس هذا لم يرو عنه غير أبي العَنْبَس ، وليس هو بالمشهور فتكونَ روايته عنه تقويه له ، على أنهما ليسا من طبقة التابعين .

إذاً فمثل أولئك الذين قَبِل الطبري رواياتهم قد خرجوا عن حيِّز الجهالة ، وثبتت عدالتهم عنده ، على أنه إمام في الجرح والتعديل ، وذكره الذهبي فيمن يُعتمد قولُه منهم[1] ، فمن جهلت جلهه غيره عرفه هو ، وإذا كان بهذه المنزلة ، فما الذي يمنعه من أن يَروي عنه ، بل إن مجرد روايته عنه فيها تقوية لحاله ، وقد قال الحافظ الذهبي : فإن خُرِّج حديثُ هذا في الصحيحين ، فهو موثَّق بذلك ، وإن صحح له مثلُ الترمذي وابن خزيمة فجيد أيضاً ، وإن صحح له كالدارقطني والحاكم ، فأقل أحواله : حُسْنُ حديثه[2] .

ثم إنه ليس قولُ غيره بأولى من قوله في هذا الشأن ، ولا يُلزم هو بقول غيره ما دام من أهل الاطلاع ، ولا يقولَنَّ أحد : إنه ما عَرَفَ كلام غيره في تجهيله ، بل إنه مطّلع على ذلك بدليل إيراده في علل الخصوم .

المطلب الثالث : رواية صاحب البدعة :

قال الحافظ ابن حجر في توضيح شأن المبتدعة : البدعة إما أن تكون بمكفر كأن يعتقد ما يستلزم الكفر ، أو بمفسّق ، فالجمهور لا يقبلون القسم الأول . والتحقيق أنّه لا يُردُّ كل مكفِّر ببدعته ، لأن كل طائفة تدعي أن مخالفيها مبتدعة ، وقد تبالغ فتكفّر مخالفيها ، فلو أُخذ ذلك على الإطلاق لاستلزم تكفيرَ جميع الطوائف ، فالمعتمد أن الذي تردُّ روايته من أنكر أمراً متواتراً من الشرع ، معلوماً من الدين بالضرورة ، وكذا من اعتقد عكسَه ، فأما من لم يكن بهذه الصفة ، وانضم إلى ذلك ضبطه لما يرويه مع ورعه وتقواه ، فلا مانع من قبوله .

والثاني هو من لا تقتضي بدعتُه التكفير أصلاً ، فأكثر العلماء على قبول غير الداعية إلاّ إن روى ما يُقوّي بدعتَه ، فيُردُّ على المذهب المختار ، وبه صرح الحافظ أبو إسحاق إبراهيم بن

---

(١) في رسالته المشهورة «ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل» ص١٨٩ ضمن أربع رسائل في علوم الحديث .

(٢) «الموقظة» ص٧٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

يعقوب الجُوزَجَاني شيخ أبي داود والنسائي في كتابه «معرفة الرجال» فقال في وصف الرواة : فمنهم زائغ عن الحق - أي عن السنة - صادق اللهجة ، فليس فيه حيلة إلاّ أن يؤخذ من حديثه ما لا يكون منكراً إذا لم يقوِّ به بدعتَه[١] . انتهى . وما قاله متجه ، لأن العلة التي بها يُرَدّ حديث الداعية واردةٌ فيما إذا كان ظاهرُ المرويِّ يوافق مذهب المبتدع ، ولو لم يكن داعية ، والله سبحانه وتعالى أعلم[٢] .

وأما البدعة المفسِّقة فكَبِدَعِ الخوارج والروافض الذين لا يغلون ذلك الغلوّ ، وغير هؤلاء من الطوائف المخالفين لأصول السنة خلافاً ظاهراً ، لكنه مستنِدٌ إلى تأويل ظاهرُهُ سائغ ، قاله الحافظ[٣] .

ويمكن لنا أن نتعرف منهج ابن جرير الطبري في روايات أهل البدع من قوله : لو كان كل من ادُّعيَ عليه مذهب من المذاهب الرديئة ثبت عليه ما ادُّعيَ به ، وسقطت عدالتُه ، وبطلت شهادته بذلك ، للزم تركُ أكثرِ مُحدِّثي الأمصار ، لأنه ما منهم إلاّ وقد نَسَبَه قوم إلى ما يُرغَبُ به عنه[٤] .

فمن خلال كلامه هذا يتضح لنا بجلاء أن الإمام الطبري يرى أن مجردَ وصف الراوي بنوعٍ من البدعة لا يعني اطِّراح حديثه ولا تسقط عدالته وشهادته بذلك ، فهو إذن يحتج بروايات أولئك الذين نُسبوا إلى البدعة ما دام ثبتَ صدقُهم وعدالتُهم ، لأن الصدق يمنعهم من الكذب على رسول الله ﷺ ، وليس ما نُسِبُوا إليه من البدعة بالسبب الذي يدعو إلى جرحهم ، وردِّ روايتهم ، إلاّ أن يثبت بالقرائن فيما يدركه أهل الصناعة أن راوياً منهم روى حديثاً منكراً أخذه عن غيره ممن يُرغب في الرواية عنه ، وأخفى ذكره ودلَّسه ، أو أنه نُحِلَ إليه من قِبَل مَن دُونه من الرواة غير المرغوب فيهم ، فحينئذٍ تردُّ روايتُه التي تشتمل على ما يؤيد ما نُسِبَ إليه من البدعة لهذا الأمر ، والله تعالى أعلم .

وقد سار الإمام الطبري في كتابه «تهذيب الآثار» وفق ذلك المنهج الذي رسمه ، فاحتج

---

(١) ص١١ ، والكتاب مطبوع باسم : «الشجرة في أحوال الرجال» ، والنص فيه : ومنهم زائغ عن الحق صدوق اللهجة ، قد جرى في الناس حديثه ، إذ كان مخذولاً في بدعته ، مأموناً في روايته ، فهؤلاء عندي ليس فيهم حيلة إلاّ أن يؤخذ من حديثهم ما يُعرف إذا لم يقوِّ به بدعته ، فيتَّهم عند ذلك .

(٢) «شرح نخبة الفكر» ص٨١-٨٢ .

(٣) «هدي الساري» ص٣٨٥ .

(٤) المرجع السابق ص٤٢٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

برواةٍ نُسبوا إلى البدعة : كعكرمة أبي عبدالله البربري مولى ابن عباس[١] وشريك بن عبدالله النخعي[٢] ، وثوير بن أبي فاختة[٣] ، وثعلبة بن يزيد الحماني[٤] ، وعمران بن ظبيان الحنفي[٥] ، وعبدالملك بن مسلم بن سلام الحنفي[٦] . وأبي إسحاق السَّبيعي[٧] وإسماعيل ابن موسى الفزاري[٨] ، وعبيدالله بن موسى العبسي[٩] ، وعدي بن ثابت الأنصاري[١٠] ، وغيرهم ، أما الأول فنسب إلى رأي الخوارج ، والباقون نسبوا إلى التشيع ، ونسب بعضهم إلى الإفراط فيه كعُبيدالله بن موسى وعدي بن ثابت ، ومصير الطبري إلى ذلك إما لأنه لم يَثْبُتْ لديه نسبةُ البدعة إليهم ، ذلك أن منهم من اختُلف في شأنه بين مثبتٍ وناف أو بين مثبتٍ وساكتٍ ، وإما لأن البدعة التي نُسبوا إليها غيرُ ضارّة حيثُ كانوا عدولاً صادقين ، فيلزم حينئذٍ قبول أخبارهم ، والله أعلم .

هذا ، وقد اشتهر أهل الكوفة – مثلاً – بالميل إلى أهل البيت ، وغلا بعضُهم ، ولكن ذلك لم يمنع صاحبي الصحيح ولا غيرهما من الاحتجاج بروايات أهل الديانة والضبط منهم ، كعبيدالله بن موسى العبسي ، وعدي بن ثابت الأنصاري .

المطلب الرابع : رواية المختلط :

المختلط : هو الراوي الذي طرأ عليه سُوء الحفظ[١١] .

والحكم فيه أن ما حدَّث به قبل الاختلاط إذا تميَّز قُبِل ، وإذا لم يتميز تُوقِّف فيه ، وكذا

---

(١) قسم مسند ابن عباس ج١/ ص٥٥ وص٨٩ وص ١٦٣ وغيرها .

(٢) قسم مسند علي ص٧٠ وص١٠٤ و١١٨ وغيرها .

(٣) المرجع السابق ص٢٠٧ و٢٢٢ وغيرها .

(٤) المرجع السابق ص٣ وص٤٥ .

(٥) المرجع السابق ص٧٠ وص٩٠ .

(٦) المرجع السابق ص٩٠ .

(٧) المرجع السابق ص١١٨ وص١٥٥ وص٢٤٦ .

(٨) المرجع السابق ص١٠٤ وص١١٨ .

(٩) قسم مسند عمر ج٢/ ص٨٨٣ ، وقسم مسند علي ص٢٣٧ .

(١٠) قسم مسند عمر ج٢/ ص٥٠٠ .

(١١) ابن حجر العسقلاني «شرح نخبة الفكر» ص٨٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

من اشتَبَه الأمرُ فيه ، وإنما يُعرف ذلك باعتبار الآخذين عنه . ومتى توبع السيء الحفظ بمعتبَر كأن يكون فوقه أو مثله أو دونه ، وكذا المختلط الذي لم يتميز [ما حدّث به] ، صار حديثهم حسناً لا لذاته ، بل وصفُه بذلك باعتبار المجموع(١) .

وقد وضع أهلُ العلم من النقاد عدة ضوابط يمكن من خلالها تمييز ما حدّث به المختلط قبل اختلاطه مما حدّث به بعد ذلك ، نستطيع معرفتها بالاستقراء ، أهمها :

١- تحديد المناطق التي حدّث بها الراوي قبل اختلاطه ، والمناطق التي حدّث بها بعد اختلاطه ، كعطاء بن السائب بيّن العلماء أن حديثه في الكوفة صحيح ، وحديثه في البصرة في المرة الأولى صحيح كذلك(٢) .

٢- تحديد الطبقة التي سمعتِ الراوي قبل اختلاطه ، كسعيد بن أبي عَروبة ، قال العجليّ : روى عن ابن أبي عَروبة في الاختلاط يزيدُ بن هارون ، وابنُ المبارك ، وابن أبي عدي ، كلُّ ما روى عنه مثل هؤلاء الصغار ، فهو مختلط ، وإنما الصحيح حديث حماد بن سلمة وابن عُلَيّة وعبدالأعلى عنه ، والثوري وشعبة صحيح(٣) .

٣- تحديد زمن اختلاطه ، مع معرفة القُدماء من أصحابه ممن يُظَن أنهم سمعوه قبل اختلاطه ، والمتأخرين منهم ممن يُظَن أنهم أدركوه بعد اختلاطه ، كما قال ابن حبان في سعيد ابن إياس الجُريري : اختلط قبل موته بثلاث سنين(٤) .

٤- تحديد صبغة معينة أو صفة خاصة على طريقته في التحديث بعد الاختلاط ، كجمع الشيوخ ، قال شعبة بن الحجاج لابن عُلَيّة : ما حدّثك عطاء بن السائب عن رجاله : عن زاذان وميسرة وأبي البَختري ، فلا تكتبه ، وما حدّثك عن رجل بعينه ، فاكتبه(٥) .

٥- أن ينص بعض أهل العلم على أن رواية ذلك الراوي عن أشخاص بأعيانهم

---

(١) المرجع السابق ص٨٢-٨٣ .

(٢) ابن رجب «شرح العلل» ج٢/ص٥٥٨ .

(٣) المرجع السابق ج٢/ص٥٦٧-٥٦٨ .

(٤) «الثقات» ج٦/ص٣٥١ .

(٥) ابن رجب «شرح العلل» ج٢/ص٥٥٩ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

صحيحة ، يعني أنه لم يُعثَر أنه حدّث عنهم شيئاً بعد اختلاطه ، قال ابن معين : المسعودي ثقة ، وكان يغلط فيما يحدّث عن عاصم بن بَهدلة ، وسلمة يعني ابن كهيل ، وكان صحيح الرواية فيما يحدّث عن القاسم ومَعن[١] .

٦- أن ينص بعض أهل العلم على أن المختلط لم يحدّث بشيء بعد اختلاطه ، أو أنه لم يُوجد له حديث منكر ، فيدل ذلك على أنه لم يُحدّث بشيء بعد اختلاطه ، مثل أبان بن صَمْعة ذكره يحيى وابن مهدي وأحمد وغيرهم ممن اختلط ، لكن ابن عدي قال : ومع ذلك لم أجد له حديثاً منكراً[٢] ، وكذلك جرير بن حازم ، قال عنه ابن مهدي : اختلط فحجبه أولاده ، فلم يسمع أحد عليه زمان اختلاطه شيئاً[٣] .

٧- أن لا يُعرفَ الراوي عن المختلط أهو ممن سمع منه قبل اختلاطه أو بعده ، ويخرِّج له صاحبا الصحيح ، فهذا دليل على أنهما تبيَّنَا أنه ممن سمع منه قبل اختلاطه . نص عليه غير واحدٍ من أهل العلم كابن الصلاح والنووي والعراقي وغيرهم[٤] .

وربما يكون الراوي عن المختلط غير معروف أنه ممن سمع قبل أو بعد اختلاطه ، فتُجرى دراسة لبعض مروياته مما رواه غيره من ثقات أصحاب المختلط ممن سمع منه قبل الاختلاط ، فإن وافقهم فيها مضبوطةً ، تبين لنا أنه سمع منه قبل اختلاطه .

وقد صحح الإمام الطبري روايات من أصيب بالاختلاط من الثقات مما ثبت لديه أنهم إنما حدثوا به قبل اختلاطهم ، فقد احتج برواية عطاء بن السائب لكن من رواية حماد بن سلمة عنه ، وقد روى ابنُ الجُنيد وعبدُالله بن الدورقي وابنُ أبي خيثمة ، عن يحيى بن معين قال : وحديث شعبة وسفيان وحماد بن سلمة عن عطاء بن السائب مستقيم[٥] .

---

(١) المرجع السابق ج٢/ص٥٧١ .

(٢) المرجع السابق ج٢/ ص٥٧٤ .

(٣) ابن حجر «تهذيب التهذيب» ج١/ ص٢٩٤-٢٩٥ .

(٤) ابن الصلاح «علوم الحديث» ص٤١٢ ، والنووي «التقريب» مع شرحه «تدريب الراوي» للسيوطي ج٢/ ص٣٨٠ ، والعراقي «التقييد والإيضاح» ص٣٩٦ .

(٥) ابن رجب الحنبلي «شرح علل الترمذي الصغير» ج٢/ ص٥٥٧ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وكذا قال الدارقطني : دخل عطاء البصرة مرّتين ، فسماع أيوب وحماد بن سلمة في الرحلة الأولى صحيح[١] . وقال ابن الجارود : حديث سفيان وشعبة وحماد بن سلمة عنه جيّد . ونحوه قال يعقوب بن سفيان[٢] .

والحديث الذي احتج فيه الطبري بعطاء وصحح إسناده هو حديثه عن زاذان الكندي عن علي بن أبي طالب أن رسول الله ﷺ قال : «من ترك موضع شعرة من جنابة لم يغسله ، فُعل به كذا وكذا من النار»[٣] .

وهذا الحديث رواه عن حماد بن سلمة يحيى بنُ سعيد القطان[٤] وصحح إسناده الحافظ ابن حجر كذلك[٥] ، وأخرجه الضياء المقدسي في «صحيحه»[٦] .

ولم يحتجّ الطبري بحديث عطاء بن السائب من رواية محمد بن فضيل عنه بسنده إلى ابن مسعود ، رفعه : أن النبي ﷺ كان يقول : «أعوذ بك من الشيطان . . .» الحديث ، وذلك لأن ابن فضيل سمع من عطاء بن السائب في الاختلاط .

كما احتج بسعيد بن إياس الجريري ، وهو ممن اختلط كذلك ، ولكن من رواية إسماعيل ابن إبراهيم بن مِقْسَم المعروف بابن عُلَيَّة ، ومن رواية بشر بن المفضّل ، ومن رواية عبدالوارث ابن سعيد العنبري عَنه ، وهؤلاء الثلاثة كلّهم قديمُ السماع منه ، قبل اختلاطه .

أما الأولان فقد صحح الطبري إسناد حديثهما عنه ، عن مُضارب بن حَزْنٍ عن أبي هريرة رفَعَه : «لا عدوى ولا هامة ، وخير الطِّيَر الفأل ، والعينُ حق»[٧] .

وأما الأول والثالث قد صحح إسناد حديثهما عنه ، عن أبي العلاء يزيد بن عبدالله بن

---

(١) ابن حجر «تهذيب التهذيب» ج٣/ ص١٠٥ .

(٢) المرجع السابق ج٣/ ص١٠٥ ، وانظر «المعرفة والتاريخ» ليعقوب بن سفيان ج٣/ ص١٧٧ .

(٣) «تهذيب الآثار» قسم مسند علي بن أبي طالب ص٢٦٧ .

(٤) أبونعيم «حلية الأولياء» ج٤/ ص٢٠٠ .

(٥) «التلخيص الحبير» ج١/ ص١٤٢ .

(٦) حديث رقم (٤٥١) و (٤٥٢) و(٤٥٣) .

(٧) «تهذيب الآثار» قسم مسند علي ص٩-١٠ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وسنعرض للحديث عن هذه الطرق عند الطبري بنوع من الاختصار ، بما يُظهر تفننه في ذلك ، وهذه الطرق هي :

المطلب الأول : الجمع بين الشيوخ :

والجمع بين الشيوخ هو أن يروي الطبري عن أكثرَ من شيخ فيعطفَ بعضهم على بعض بسماعه الحديث نفسه منهم مع اتحاد الإسناد بعدهم ، فيستغني بالعطف عن إعادة السند مرة أخرى ، وقد كان هذا الأسلوب شائعاً في عصر الرواية ، وخصوصاً عند الأئمة الستة ، إلاّ أن الإمام مسلم كان أشهرهم فيه وأكثرهم استعمالاً له .

وقد يكون الجمع عطفاً بين الشيوخ في سائر طبقات الإسناد ، وليس هو من صنيع الطبري ، وهذا إما أن يكون لتعدد سماع ذلك الراوي من شيوخه على الحقيقة ، بأن يكون سمع الحديث من أكثر من شيخ ، وهذا أمر طبيعي وكثيرٌ حصوله ، وإما أن يكون الراوي الذي جمع بين شيوخه قد أصيب بآفة أذهبت ضبطه ، وأورثته النسيان كالاختلاط مثلاً ، فصار يجمع بين الشيوخ شكاً منه ونسياناً لمن حدّثه من هؤلاء ، لا أنه تعدد سماعه منهم جميعاً ، وقد يكون سمعه منهم جميعاً لكن لفظهم لم يتفق ، فحمل لفظ حديث بعضهم على بعض ، وهذا الأمر يعد عند أهل الفن علةً يرد بها الحديث ، قال إسماعيل ابن عُلية : قال لي شعبة : ما حدثك عطاء بن السائب عن رجاله : زاذان وميسرة وأبي البختري ، فلا تكتبه ، وما حدثك عن رجل بعينه فاكتبه(١) .

وذلك لأن عطاءً اختلط أخيراً كما سبق بيانه ، وإنما يفعل ذلك نسياناً منه لمن حدثه .

وقال الدارقطني في ليث بن أبى سليم : إنما أنكروا عليه الجمع بين عطاء وطاووس ومجاهد ، وهذا أخذه من قول شعبة لليث بن أبي سليم ، أين اجتمع لك هؤلاء الثلاثة عطاء وطاووس ومجاهد؟ وقال أبو نعيم : قال شعبة لليث : كيف سألت عطاءً وطاووساً ومجاهداً في مجلس واحد(٢) .

---

(١) المزي «تهذيب الكمال» ج٥/ ص١٧٢ .

(٢) ابن رجب «شرح علل الترمذي الصغير» ج٢/ص٦٧٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقد عقد الحافظ ابن رجب الحنبلي فصلاً مفرداً ذكر فيه من ضُعِّف حديثُه إذا جَمع الشيوخ دون ما إذا أفردهم ، وهو مفيد للغاية . ولا يقبل مثلُ هذا الصنيع إلاّ من حافظ متقن لحديثه ، يعرف اتفاق الشيوخ واختلافهم ، كما يقول الحافظ ابن رجب الحنبلي[١] .

ومن أمثلة الجمع بين الشيوخ عند الإمام الطبري قوله : حدثنا الحسن بن الصباح البزاز والحسن بن عرفة وعمرو بن مالك البصري ، قالوا : حدثنا سفيان بن عُيينة ، عن عمرو بن دينار ، سمع جابر بن عبد الله يقول : قال رسول الله ﷺ : «الحرب خَدعة»[٢] .

وقوله : حدثنا أبوكريب ومحمد بن المثنى وجعفر بن محمد قالوا : حدثنا عبيدالله بن موسى ، قال : أخبرنا إبراهيم بن إسماعيل بن مُجمِّع الأنصاري ، عن داود بن حصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : «اقتلوا الفاعل والمفعول به في اللوطية ، ومن وقع على ذات محرم فاقتلوه»[٣] .

وقوله : حدثني عبدة بن عبدالله الصفّار ومحمد بن هارون القطّان وعلي بن حرب الموصلي ، قال عبدة : أخبرنا محمد بن بشر ، وقال محمد بن هارون وعلي بن حرب : حدثنا محمد بن بشر ، قال : حدثنا مجمِّع بن يحيى الأنصاري ، عن عثمان بن موهب ، عن موسى ابن طلحة ، عن أبيه ، قال : قلت : يا رسول الله ، كيف الصلاة عليك؟ قال : «قولوا : «اللهمّ صلِّ على محمد ، كما صلَّيتَ على إبراهيم ، إنك حميد مجيد ، وبارك على محمد وآل محمد ، كما باركت على آل إبراهيم ، إنك حميد مجيد»[٤] .

وكثيراً ما يكون الجمع بين الشيوخ لغرض بيان المتابعة ، بمعنى أنه قد يكون في إسناد الحديث من لا يُعتمد عليه في النقل ، فيُقرن بغيره من أهل الثقة إيذاناً بأنه قد توبع على هذه الرواية ، وأنه قد أقام تلك الرواية على وجهها كما في المثال الأخير .

---

(١) المرجع السابق ج٢/ ص٦٧٦ .

(٢) قسم مسند علي ص١٢١ .

(٣) قسم مسند ابن عباس ج١/ ص٥٥٥-٥٥٦ .

(٤) القسم الذي فيه مسند طلحة ص٢٠٧ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الثاني : تكرير الإسناد :

ويُقصد به تكرير إسناد الحديث الواحد ، وقد استعمله الإمام الطبري لعدة أغراض ، منها :

١- أن يكون الطبري سمع هذا الحديث بهذا الإسناد مرتين ، وفي المرة الثانية سمع فيه زيادة لم يسمعها في المرة الأولى ، فيكرره لذلك ، ومثاله قوله :

حدثنا أبو كُريب ، قال : حدثنا وكيع ، عن الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة . وعن حسّان بن عطية ، عن محمد بن أبي عائشة ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا تشهد أحدكم فليقل : اللهم إني أعوذ بك من فتنة المسيح الدجال» .

ثم قال الطبري : وحدثناه مرة أخرى أبوكريب - زاد فيه - : «فليستعذ بالله من أربع يقول : اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم ، ومن عذاب القبر ، ومن فتنة المحيا والممات ، ومن فتنة المسيح الدجال»[١] .

٢- صلاحية الخبر لأن يوضع في عدة مواضع من كتابه ، لاشتماله على عدد من الفوائد الفقهية ، وليس له إلا هذا الإسناد الواحد عند الطبري فيكرره ، ولو كان عنده من طريق آخر لذكره . مثاله قوله :

حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري ، قال : حدثنا ابن أبي فديك قال : حدثني ابن أبي ذئب ، عن مسلم بن جندب ، عن نوفل بن إياس الهُذلي أنه قال : كان عبد الرحمن بن عوف لنا جليساً ، وكان نعم الجليس ، وإنه انقلب بنا ذات يوم حتى إذا دخلنا بيته دخل بيته ، فاغتسل ثم خرج ، فجلس معنا ، وأتانا بصحيفة فيها خبز ولحم ، فلما وُضعت بكى عبد الرحمن ، فقلت : يا أبا محمد ، ما يبكيك؟ فقال : هلك رسول الله ﷺ ولم يشبع هو وأهلُ بيته من خبز الشعير ، فلا أُرانا أُخِّرنا لهذا لما هو خير لنا[٢] .

---

(١) المرجع السابق ص٢٣٥ .

(٢) القسم الذي فيه مسند عبدالرحمن بن عوف ص١٢٠ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقد ذكر الطبري هذا الحديث في أحاديث عبد الرحمن بن عوف الأصول في مسنده ، وكان قد ذكَره أيضاً بالإسناد نفسه في مسند عمر بن الخطاب عند ذكره من وافق عمرَ على روايته أنه قال : لقد رأيت رسول الله ﷺ يظل اليومَ يلتوي ما يجد دَقلاً يملأ بطنه[١] . فأعاده مكرراً بسنده لمناسبته لحديث عمر أيضاً ، ولو كان عنده بإسناد آخر لذكره .

٣- أن يكون الحديثُ سمعه الطبري مطولاً ، فرواه مرة واختصره ، فيكرر الإسناد مرة ثانية ويسوق الرواية المطولة تنبيهاً إلى أن الحديث بهذا الإسناد نفسه أصلاً مطولٌ ، وإنما اختصره هو ، ومثاله قوله :

حدثنا ابن المثنى ، حدثنا ابن أبي عدي ، عن شعبة ، عن حبيب ، عن أبي العباس ، عن عبد الله بن عمرو ، قال : قال رسول الله ﷺ : «لا صام من صام الأبد»[٢] .

ثم ساقه بعد ذلك بقليل مطولاً بالإسناد نفسه ، وفيه هذه القطعة[٣] .

والسبب في التكرار هنا أن الحديث يمكن الاستدلال به على عدد من المسائل الفقهية ، فيختصره أحياناً بذكر الشاهد لتلك المسألة التي هو بصدد الاستدلال لها .

٤- أن يكون الطبري سمع الحديث من شيخه مرتين : في المرة الأولى كان الإسناد من طريقه فيه مبهم ، ثم حدث مرة أخرى ، وأبان ذكر ذلك المبهم ، كحديث أنس أن رسول الله ﷺ صلى الظهر بالمدينة أربعاً ، وصلى العصر بذي الحليفة ركعتين . فقد رواه الطبري مرة عن محمد بن بشار ، فقال : حدثنا عبد الوهاب ، حدثنا أيوب ، قال : نبئت عن أنس بن مالك . وحدث به مرة عن محمد بن بشار ، عن عبد الوهاب ، عن أيوب ، عن أبي قلابة ، عن أنس[٤] .

المطلب الثالث : تحويل الإسناد :

وقد أكثر الطبري في كتابه «تهذيب الآثار» أيضاً من تحويل الأسانيد ، وهو أن يسوق إسناد حديث فيقف عند بعضه ، ثم يستأنفُ إسناداً آخر ، وعند التقاء الإسنادين ينبّه على

---

(١) ج٢/ ص٧٠٤ .

(٢) قسم مسند عمر ج١/ ص٣٠١ .

(٣) المرجع السابق ج١/ ص٣١٣ .

(٤) قسم مسند عمر بن الخطاب ج٢/ ص٩١٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ذلك بقوله : جميعاً ، أو كلهم أو نحو ذلك مما يفيد الاشتراك . وربما سكت ولم ينبّه لكون نقطة الالتقاء معروفةً ، وربما حوّل بعد سوقِ الإسناد كاملاً من بعد الصحابي .

ومثال التحويل بعد بعض الإسناد قوله :

حدثنا ابن بشار ، قال : حدثنا معاذ بن هشام ، قال : حدثني أبي ، عن قتادة ، عن سعيد ابن المسيب ، عن علي وعثمان أنهما قالا : لا يقطع الصلاة شيء ، وادرؤوا ما استطعتم .

ثم قال : حدثنا ابن المثنى وابن بشار ، قالا : حدثنا بن أبي عدي . وحدثني يعقوب ، قال : حدثنا ابن عُلَية -جميعاً- عن سعيد ، عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، عن علي وعثمان بمثله[١] . وإنما يصنع الطبري مثل ذلك لأمور ، منها :

١- الاختصار : كما في المثال السابق ، فبدلاً من أن يذكر الإسنادين اللذين التقيا في نقطة معينة ثم اشتركا في بقية الإسناد كلٌّ إسناد على حدة ، يجمعهما بالتحويل .

٢- أن يكون عنده للحديث إسنادان : أحدهما عالٍ والآخر نازلٌ ، يبتدئ بذكر النازل ثم يُعقبه بذكر العالي بالتحويل ، إشارة إلى أن اعتماده على النازل دون العالي ، لوجود رجل غير مَرضيٍّ فيه ، على علوِّ الإسناد من طريقه ، ومثاله : قوله :

حدثني ابن خلف ، حدثنا شبابة بن سوّار ، عن سلاّم بن أبي القاسم ، عن أبيه . وحدثني ابن خلف ، قال : حدثنا نصر بن مزاحم- عن معروف بن خرَّبوذ ، عن أبي الطفيل قال : أتي عليٌّ بناس من الزنادقة ، فقالوا ، : أنت ربُّنا ، فقال : ويلكم ما تقولون؟ فاستتابهم ، فلم يرجعوا ، فأمر قَنْبَراً فضرب أعناقهم . .[٢] .

وإنما حوّل هنا كما ذكرتُ لأن نصر بن مزاحم رافضي جَلْدٌ متروك الحديث كما يقول الحافظ الذهبي[٣] فلم يُفرد الإسناد من طريقه لئلا يُظن بأنه يعتمد عليه في هذه الرواية ، وإنما

---

(١) القسم المفرد الذي فيه مسند طلحة بن عبيدالله ص٢٨٨ ، وانظر أمثلة للتحويل في قسم مسند عمر ج١/ص٩١ وص١١٠ وص٢١٠ . وقسم مسند علي ص١٨١ وص١٨٤ .

(٢) قسم مسند علي ص٨٢ .

(٣) في «ميزان الاعتدال» ج٧/ ص٢٤ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ذكره لبيان أن الرواية من طريقه عالية وحسب ، والله تعالى أعلم . وربما يكون صنيعه هذا لغرض آخر يتصل بترتيب الأحاديث ، كالاختصار مثلاً . ومثال التحويل بعد ذكر الصحابي قوله :

حدثنا حميد بن مَسعدة قال : حدثنا بشر بن المفضل قال : حدثنا الجُريري عن عبد الرحمن ابن أبي بكرة ، عن أبيه . وحدثنا يعقوب بن إبراهيم قال : حدثنا ابن عُليّة ، عن الجُريري ، قال : حدثنا عبد الرحمن بن أبي بكرة ، عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : «ألا أحدثكم بأكبر الكبائر»؟ قالوا : بلى . قال : «الإشراك بالله ، وعقوق الوالدين- قال : وجلس وكان متكئاً- قال : وشهادة الزور ، وقول الزور» . فما زال رسول الله ﷺ يقولها حتى قلنا : ليته سكت[1] .

والذي يغلب على ظني أن الإمام الطبري إنما حوّل من بعد الصحابي مع أن إسنادَي الحديث قد اتفقا عند الجُريري ، لأن أحد الراويين عنه وهو إسماعيل ابن عُليّة ذكر تصريح الجُريري بالسماع من ابن أبي بكرة ، والثاني ذكر رواية الجُريري بالعنعنة ، مع أن الجُريري لم يُعرف بتدليس ، وذلك إشعارٌ من الطبري بالتفريق بين صيغ الأداء ، كما سيأتي بيانه في المطلب الثالث من المبحث الرابع إن شاء الله .

المبحث الرابع : منهج الطبري في اختلاف الرواة :

المطلب الأول : الاختلاف في تعيين صحابي الحديث :

إذا اختُلف في تعيين الصحابي للحديث الواحد على أقوال ، فإن ذلك لا يضرُّ في صحة الحديث عند جماهير علماء الحديث ، وهو المذهب الصحيح الذي لا مَحيد عنه ، ولا عبرة بمن خالفهم في ذلك ، وسواء في ذلك الاختلاف في تعيين الصحابي والتردُّد في تعيينه . قال الحافظ ابن حجر وهو يتحدث عن حديث المعازف الذي أخرجه البخاري معلقاً : التردد في اسم الصحابي لا يضرُّ كما تقرر في علوم الحديث ، فلا التفات إلى من أعلَّ الحديث بسبب التردُّد[2] .

---

(١) قسم مسند علي بن أبي طالب ص١٨٤-١٨٥ .

(٢) «فتح الباري» ج١٠/ ص٥٥ . والشك الذي في هذا الحديث هل صحابي الحديث أبومالك أو أبو عامر وكلاهما أشعري .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقال أيضاً في بيان من أعله بذلك : الشك في اسم الصحابي لا يضر ، وقد أعله بذلك ابن حزم ، وهو مردود ، وأعجب منه أن ابن بطال حكى عن المهلب أن سبب كون البخاري لم يقل فيه : حدثنا هشام بن عمار ، وجودُ الشك في اسم الصحابي ، وهو شيء لم يوافَق عليه(١) .

وكذا قال الحافظ العيني : التردد في الصحابي لا يضر ، إذ كلهم عدول(٢) .

وقد ظهر لي من خلال عرض الإمام الطبري لعلل المخالفين أنه لا يعبأ في تصحيح الأخبار بالاختلاف في تعيين الصحابي ، ويرد على من يزعُم ضعفَ تلك الأخبار التي اختُلف في تعيين صحابتها ، ولهذا نجده يقول في حديث عمر بن الخطاب في قصة الأعرابي الذي أهدى إلى النبي ﷺ أرنباً ، فلم يأكل النبيُّ ﷺ منها لأن الأعرابي أخبره أنها تَدْمَى(٣) ، وأن النبي ﷺ ، أمر ذلك الأعرابي أن يجعل صيامَه من الشهر الغرِّ البيض : هذا خبر عندنا صحيح سنده ، لا علة فيه توهنه ، ولا سبب يضعفه ، لعدالة مَن بيننا وبين رسول الله ﷺ من نقلته ، وقد يجب أن يكون على مذهب الآخرين سقيماً غير صحيح ، لعلل ، وذكر منها : أنه خبر حدَّث به جماعةٌ من الرواة فجعلوا الكلام الذي في هذا الحديث عن عمر ، عن رسول الله ﷺ عن غير عمر . فمن راوٍ ذلك عن عمار بن ياسر ، عن النبي ﷺ ، ومن راويه عن أُبيّ بن كعب ، عن رسول الله ﷺ ، ومن راويه عن أبي ذر ، عن النبي ﷺ(٤) .

ثم ساق بعد ذلك الحديثَ بأسانيده مبيّناً ذلك الاختلاف .

إذاً فالإمام الطبري لا يعُدّ الاختلاف في تعيين الصحابي علةً للحديث ، جارٍ في ذلك على ما جرى عليه علماء الأثر إلا من شذ فضعفه ، ولا اعتبار بشذوذه .

وقد صححَّ الإمام الترمذي حديث : «لولا أن أشقَّ على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة» من رواية محمد بن عمرو بن علقمة ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ، عن

---

(١) المرجع السابق ص٥٤ ، وانظر «شرح البخاري» لابن بطال ج٦/ ص٥٠ ، والمهلب هو : ابن أبي صُفْرة ، ٤٣٥هـ ، وهو أحد شراح «صحيح البخاري» . انظر «كشف الظنون» لحاجي خليفة ج١/ ص٥٤٥ .

(٢) «عمدة القاري بشرح صحيح البخاري» . ج١٤/ ص٥٩٢ .

(٣) تَدْمَى ، أي : تحيض ، كما فسره الطبري في غريب حديث عمر وأحاديث الباب ، قسم مسند عمر ج٢/ ص٨٦٩ .

(٤) قسم مسند عمر بن الخطاب ج٢/ ص٨٣٨-٨٤٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أبي هريرة ، وصحّحه كذلك من رواية محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي ، عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف ، عن زيد بن خالد الجهني[١] . فبالرغم من الاختلاف في اسم صحابي الحديث صحّحه الترمذي .

وربما اختُلف في تعيين الصحابي ، ولكن الإسنادين مختلفان تماماً ، والشك لمجرد الاشتراك في معنى الحديثين لا يَعدُّ الطبري ذلك اختلافاً ، يكون سبباً في التعليل ، كحديث علي بن أبي طالب رفعه : «إذا توضأ الرجل فهو في صلاة ما لم يُحدِث»[٢] . فقد نقل الطبري أن بعضهم أعله بكونه خبراً معروفاً عن علي بن طلْق الحنفي ، وإنما لفظ علي بن طلق في معنى حديث علي بن أبي طالب ، والإسناد إليه مختلف ، فافترقا .

المطلب الثاني : الاختلاف في إسناد الحديث :

ويقصد به الاختلاف الذي يؤثِّر قدْحاً كما يقول الحافظ ابن حجر[٣] وذلك لأنه ليس كل اختلاف في سند الحديث يؤثر في صحته ، وإنما في ذلك تفصيل .

فإذا كان الاختلاف بين ثبْتٍ وضعيفٍ ، فلا يكون اختلافاً معتبراً ، لأن القول عندئذ قول الثبت لا غير ، قال الحافظ الذهبي : فإن كانت العلةُ غير مؤثرة ، بأن يرويَه الثبْتُ على وجهٍ ، ويخالفَه واهٍ فليس بمعلولٍ ، وقد ساق الدار قطني كثيراً من هذا النمط في كتاب«العلل» ، فلم يُصِب ، لأن الحكمَ للثبت[٤] .

إذن فالاختلاف المعتبر هو ما كان بين الثقات .

وقد ذكر الحافظ العلائي أن الاختلاف في الإسناد يتنوع أنواعاً :

أحدها : تعارض الوصل والإرسال .

ثانيها : تعارض الوقف والرفع .

ثالثها : تعارض الاتصال والانقطاع .

---

(١) «العلل الكبير» ص٣٠ .

(٢) قسم مسند علي ص٢٧٤-٢٧٥ .

(٣) «النكت» ص٣٢٩ .

(٤) «الموقظة» ص٥٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

رابعها : أن يروي الحديثَ قومٌ -مثلاً- عن رجل عن تابعي ، عن صحابي ، ويرويه غيرهم عن ذلك الرجل عن تابعي آخر ، عن الصحابي بعينه .

خامسها : زيادة رجل في أحد الإسنادين .

سادسها : الاختلاف في اسم الراوي ونسبه إذا كان متردداً بين ثقةٍ وضعيفٍ[١] .

قال الحافظ ابن حجر في **بيان الأنواع الثلاثة الأول** : إن المختلفين إما أن يكونوا متماثلين في الحفظ والإتقان أم لا ، فالمتماثلون إما أن يكون عددهم من الجانبين سواءً أم لا ، فإن استوى عددُهم مع استواء أوصافهم وجب التوقف حتى يترجح أحد الطريقين بقرينةٍ من القرائن ، فمتى اعتضدت إحدى الطريقين بشيء من وجوه الترجيح حُكم لها . ووجوه الترجيح كثيرة لا تنحصر ، ولا ضابط لها بالنسبة إلى جميع الأحاديث ، بل كل حديث يقوم به ترجيح خاصٌّ لا يخفى على المُمارس الفطِن الذي أكثر جمعَ الطرق . قال : ولأجل هذا كان مجالُ النظر في هذا أكثرَ من غيره ، وإن كان أحد المتماثلين أكثر عدداً فالحكم لهم على قول الأكثر . وقد ذهب قوم إلى تعليله ، وإن كان مَن وصل أو رفع أكثر ، والصحيح خلاف ذلك .

ثم قال : وأما غير المتماثلين ، فإما أن يتساووا في الثقة أولا ، فإن تساووا في الثقة ، فإن كان مَن وصل أو رفع أحفظ فالحكم له ، ولا يُلتفَت إلى تعليل مَن علله بذلك أيضاً ، وإن كان العكسُ ، فالحكمُ للمرسِلِ ، والواقِفِ .

وإن لم يتساووا في الثقة ، فالحُكمُ للثقة ، ولا يُلتفَت إلى تعليل مَن علَّله برواية غير الثقة إذا خالف .

قال : هذه جملة تقسيم الاختلاف ، وبقي إذا كان رجال أحد الإسنادين أحفظ ورجال الآخر أكثر ، فقد اختلف المتقدمون فيه :

فمنهم من يرى قولَ الأحفظ أولى ، لإتقانه وضبطه .

ومنهم من يرى قولَ الأكثر أولى ، لبعدهم عن الوهم[٢] .

---

(١) نقله الحافظ ابن حجر في «النكت» ص٣٣١ عن كتاب العلائي : «الأحكام» .

(٢) المرجع السابق ص٣٣١-٣٣٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ثم تكلم الحافظ ابن حجر عن **النوع الرابع** ، وهو الاختلاف في السند ، فقال : الاختلاف في السند لا يخلو إما أن يكون الرجلان ثقتين أم لا : فإن كانا ثقتين ، فلا يضر الاختلاف عند الأكثر ، لقيام الحجة بكلٍّ منهما ، فكيفما دار الإسنادُ كان عن ثقة ، وربما احتمل أن يكون الراوي سمعه منهما جميعاً ، وقد وُجد ذلك في كثير من الحديث ، لكن ذلك يقوى حيث يكون الراوي ممن له اعتناء بالطلب وتكثير الطرق[١] قلت : يعني كالزهري وقتادة .

ثم قال : وأما ما ذهب إليه كثير من أهل الحديث من أن الاختلاف دليل على عدم ضبطه في الجملة ، فيضر ذلك ولو كانت رواته ثقات إلا أن يقوم دليل على أنه عند الراوي المختلف عليه عنهما جميعاً أو بالطريقين جميعاً ، فهو رأي فيه ضعف ، لأنه كيفما دار كان على ثقة ، وفي الصحيحين من ذلك جملة أحاديث ، لكن لا بد في الحكم بصحة ذلك سلامته من أن يكون غلطاً أو شاذّاً .

وأما إذا كان أحد الراويين المختلف فيهما ضعيفاً لا يُحتج به فها هنا مجال النظر ، وتكون الطريق التي سُمِّي ذلك الضعيف فيها وجعل الحديثُ عنه كالوقف أو الإرسال بالنسبة إلى الطريق الأخرى ، فكل ما ذُكر هناك من الترجيحات يجيء هنا .

ويمكن أن يقال في مثل هذا : يحتمل أن يكون الراوي إذا كان مكثراً قد سمعه منهما أيضاً كما تقدم .

فإن قيل : إذا كان الحديث عنده عن الثقة ، فلم يرويه عن الضعيف؟ .

فالجواب : يحتمل أنه لم يطّلع على ضعف شيخه أو اطلع عليه ، ولكن ذكره اعتماداً على صحة الحديث عنده من الجهة الأخرى[٢] .

قلتُ : أما النوع الخامس : وهو زيادة الرجل بين الرجلين في السند ، فقد قال الحافظ السخاوي : زيادة اسم راوٍ يتوسط في السند بين الراويين اللذَين كان يُظنُّ الاتصال بينهما مظهرة للإرسال الخفي في الرواية التي لم يذكر فيها إن كان حذف ذاك الاسم الزائد وقع بصيغة (عن) و(قال) ونحوهما مما ليس صريحاً في الاتصال في السند الذي بدونه وردَ ، فإنه حينئذ تكون الرواية الناقصة مُعَلَّةً بالإسناد الآتي بالزيادة مع التصريح بالتحديث أو نحوه ، إذ

---

(١) المرجع السابق ص٣٣٤ .

(٢) المرجع السابق ص٣٣٥ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الزيادة من الثقة مقبولة ، وعبّر شيخنا (يعني الحافظَ ابن حجر) بقوله : ترجَّحت الزيادة . . . وإن كان حذف الزائد بين الراويين في السند الناقص بتحديث أو إخبار أو إسماع ، أو غيرها مما يقتضي الاتصال ، وراوي السند الناقص - كما قيد به شيخنا - أنفس ممن زاد فالحكم له أي للإسناد الخالي عن الاسم الزائد ، لأن مع راويه كذلك زيادة وهي إثبات سماعه ، وحينئذٍ فهذا هو النوع المسمى بالمزيد في متصل الأسانيد المحكوم فيه بكون الزيادة غَلَطاً من راويها ، أو سهواً ، وباتصال السند الناقص بدونها ، مع احتمال كونه أي الراوي قد حمله عن كلٍّ من الراويين ، إذ لا مانع أن يسمع من شخص آخر ، ثم يسمع من شيخ شيخه ، وذلك موجود في الروايات والرواة بكثرة ، ويتأكد الاحتمالُ بوقوع التصريح في الطريقين بالتحديث ، ونحوه ، اللهم إلا أن توجد قرينة تدل لكونه حيث ما زِيد هذا الراوي في هذه الرواية وقع وهماً ممن زاده ، فيزول بذلك الاحتمال .

وبالجملة فلا يطّردُ الحكم بشيء معيّن ، كما تقرر في تعارض الوصل والإرسال[1] .

قلت : **وأما النوع السادس** من أنواع الاختلاف في الإسناد ، وهو الاختلاف في اسم الراوي ونسبه ، فقد قال الحافظ ابن حجر : هو على أقسام أربعة :

الأول : أن يُبهم في طريق ويُسمى في أخرى ، فالظاهر أن هذا لا تعارض فيه ، لأنه يكون المبهم في إحدى الروايتين هو المعين في الأخرى ، وعلى تقدير أن يكون غيره ، فلا تضرُّ روايةَ مَن سماه وعرفَه إذا كان ثقة روايةُ من أبهمه .

القسم الثاني : أن يكون الاختلاف في العبارة فقط ، والمعنى بها في الكل واحد ، فإن مثل هذا لا يُعد اختلافاً أيضاً ، ولا يضر إذا كان الراوي ثقة .

والقسم الثالث : أن يقع التصريح باسم الراوي ونسبه لكن مع الاختلاف في سياق ذلك ، ومثال ذلك حديث ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب رضي الله عنه في سؤال النبي ﷺ هو والفضل بن العباس رضي الله عنهما أن يُؤمِّرهما على الصدقة . رواه مالك ، عن الزهري ، عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل ، ورواه ابن إسحاق ، عن الزهري ، عن محمد بن عبد الله بن الحارث بن نوفل ، ورواه يونس ، عن الزهريّ ، عن عبدالله بن الحارث

(١) «فتح المغيث» ج٣/ ص٧٥-٧٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ابن نوفل ، فمثل هذا الاختلاف لا يضر ، والمرجع فيه إلى كتب التواريخ وأسماء الرجال ، فيحقَّق ذلك الراوي ، ويكون الصواب فيه من أتى به على وجهه . قال : والصحيح هنا قول أبي داود وغيره (يعني تسميته عبد الله بن الحارث بن نوفل ، كما رواه يونس) ويمكن الجمع بين روايتي يونس ومالك بأن يونس نسبه إلى جده ، وأما رواية ابن إسحاق فوهِمَ في تسميته محمداً .

القسم الرابع : أن يقع التصريح به من غير اختلاف ، لكن يكون ذلك من متفقين : أحدهما ثقة والآخر ضعيف ، أو أحدهما مستلزم الاتصال ، والآخر الإرسال ، كما قدمنا ذلك في رواية غير أبي أسامة ، عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم ، حيث ظن أنه عبد الرحمن بن يزيد بن جابر[١] .

قلت : عنى الحافظ أن أبا أسامة وهِمَ فظن أنه ابن جابر ، لأن أبا أسامة لم يلق ابن جابر ، وإنما لقي ابن تميم ، وابن جابر ثقة ، وابن تميم ضعيف[٢] .

هذا ملخص مذاهب النقاد في موضوع الاختلاف في إسناد الحديث . وإذا تبين هذا الأمر ووضحت صورته ، استطعنا أن ندرك مذهب الإمام الطبري رحمه الله في اختلاف الإسناد ، ويحسن بنا هنا أن نقسم الحديث عن منهجه في ذلك أقساماً ليتسنى لنا فهمه وإدراكه :

١- الاختلاف في وصل الحديث وإرساله :

قد عرفنا قبلُ أن الإمام الطبري لا يقبل الحديث المرسل حتى تتحقق فيه شروط ، أبنتُ عنها عند الحديث عن الانقطاع والاتصال في الإسناد في المبحث الأول ، إذن فإرسال الحديث عنده علة يضعف بها الحديث ، ولهذا ضعف مراسيل الحسن البصري[٣] ، وضعف مرسلات مثل أبي جعفر الباقر[٤] وعبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم[٥] ، وصحح مراسيل مثل الشعبي[٦] ، لما انطبقت عليها شروطه التي اشترطها ، مما ذكرت أنه وافق

---

(١) النكت ، ص٣٣٥-٣٣٦ .

(٢) ابن حجر «تهذيب التهذيب» ، ج٢/ ص٥٦٥ .

(٣) «تهذيب الآثار» ، قسم مسند علي بن أبي طالب ص١١١-١١٢ ، والقسم الذي فيه مسند طلحة بن عبيدالله ص٢٢٦ .

(٤) «تهذيب الآثار» القسم الذي فيه مسند طلحة ص٢٢٧ .

(٥) المرجع السابق ص٤٣٤ .

(٦) المرجع السابق قسم مسند عمر بن الخطاب ج٢/ ص٦٥٢-٦٥٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الإمامَ الشافعيٌّ فيها ، ولكن هذا إذا لم يكن في الباب غير ذلك المرسل ، فإذا وجد في الباب غير ذلك المرسل وصح سنده ، فالمصير إليه دون المرسل ، ويكون ذكر المرسل من باب تعضيد ذلك الموصول وحسب .

ولكن إذا كان الحديث نفسه روي بوجهين : أحدهما مرسل والآخر موصول ، فهل يُعلُّ الإمام الطبري الموصول بالمرسل على الإطلاق كما ذهب إليه قوم أم لا؟

الذي يظهر من صنيع الإمام الطبري أنه لا يُعلُّ الموصول بالمرسل ، وإنما يقضي للموصول ما دام واصلُ الخبر ثقةً ، وإن كان كثيراً ما يدعِّم ذلك بأدلة تؤكد ذلك ، ولهذا نجده عندما يصحح إسناد الحديث الأصل . ويذكر تعليل المخالفين لذلك الحديث لكونه روي من وجه مرسلاً ، يضرب صفحاً عن تلك العلة ، ويقضي للموصول .

فقد صحح إسناد حديث خالد الحذاء ، عن عكرمة ، عن ابن عباس : أن النبي ﷺ طاف على بعير ، كلما أتى الركن أشار إليه[١] . مع أن هذا الحديث اختلف الرواة فيه كما بينه هو ، فرواه عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي ويزيد بن زريع وغيرهما عن خالد الحذاء موصولاً ، وخالفهم إسماعيل ابن عُليّة فرواه عنه عن عكرمة مرسلاً ، وإنما صححه الطبري لعدة أمور :

١- لكون الذين رووه عن خالد موصولاً أكثر ، وهم من الثقات ، فكانت روايتهم أولى بالقبول .

٢- ثم لكون الحديث روي من غير طريق خالد الحذاء عن عكرمة موصولاً

٣- ثم لكونه روي من غير طريق عكرمة ، عن ابن عباس موصولاً ، فترجح الموصول .

كما صحح إسناد حديث خالد الحذاء ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : خرج النبي ﷺ إلى حنين ، والناس مختلفون ، فصائم ومفطر ، فلما استوى على راحلته دعا بإناء من لبن فوضعه على راحته حتى نظر الناس ، ثم شربه ، فقال المفطرون للصُّوَّام : انظروا أو أفطروا يا عصاة[١] . مع أن هذا الحديث رواه خالد الحذاء موصولاً ، وخالفه أيوب السَّختِياني فرواه عن عكرمة مرسلاً ، وقضى للموصول لأمور :

---

(١) المرجع السابق قسم مسند ابن عباس ج١/ ص٥٥-٦٠ .

(٢) المرجع السابق ص ٨٩ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

١- لأن خالداً ثقة . وما دام كذلك فليس قولُ أيوبَ بأرجح من قوله .

٢- ثم إن الحديث لما روي موصولاً من غير طريق خالد الحذاء ترجّح قوله على قول أيوب ، فكيف وقد رُوي من غير طريق عكرمة موصولاً .

وحكم للموصول على المرسل في حديث خالد الحذاء ، عكرمة ، عن ابن عباس قال : ضمَّني رسول الله ﷺ وقال : «اللهم علمه الحكمة»[١] مع أن نوح بن أبي مريم خالفه فرواه عن يزيد النحوي ، عن عكرمة مرسلاً لأمور :

١- لأن نوحاً ذاهب الحديث ، ولا يقوى على مخالفة مثل خالد الحذاء الثقة .

٢- أن الحديث قد روي من غير طريق خالد الحذاء موصولاً ، كما روي من غير طريق عكرمة موصولاً كذلك .

وصحح حديث سماك بن حرب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا اختلفتم في الطرق فاجعلوه سبعة أذرع ، ومَن بنى بناء فليَدعَمه على حائط جاره»[٢] مع أن هذا الحديث رواه سفيان الثوري برواية -وكيع بن الجراح عنه- وزائدة بن قُدامة ، وإسرائيل بن يونس السَّبيعي وغيرهما عن سماك موصولاً ، وخالفهم شعبة بن الحجاج وسفيان الثوري- برواية يزيد بن هارون عنه- : فروياه عن سماك عن عكرمة مرسلاً ، وإنما ترجح الموصول لديه لأمور :

١- لأن أولئك الذين رووه كذلك ثقات .

٢- لأنهم أكثر عدداً .

وفيه اختلاف آخر ، وهو أن غير سماك قد روى هذا الحديث عن عكرمة عن أبي هريرة - فجعله من مسند أبي هريرة ، فلم يكن ذلك علة ، لأنه اختلاف في تعيين الصحابي ، وحيثما دار على صحابي ، وكلهم عدول ، وقد سلفت نظائره في المطلب السابق .

قلت : وفي تصحيح رواية سماك عن عكرمة نظر ، لأن عدداً من أهل العلم ذكروا أن سماكاً مضطرب في روايته عن عكرمة[٣] . ولهذا لم يحتجَّ الإمام مسلم بروايته عنه .

---

(١) المرجع السابق ص١٦٣-١٧١ .

(٢) المرجع السابق ج٢/ ص٧٧٢-٧٧٥ .

(٣) المزي «تهذيب الكمال» ج٣/ ص٣١٠ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

كما صحح حديث سماك بن حرب ، عن موسى بن طلحة بن عبيد الله ، عن أبيه قال : كنا نصلي والدواب تمر بين أيدينا ، فسألْنا رسولَ الله ﷺ؟ فقال : «مثل مؤخَّرة الرحْل»[١] مع أن الحديث رواه عمر بن عُبيد الطنافسي وأسباط بن نصر وغيرهما عن سماك بن حرب ، موصولاً ، وخالفهم سفيان الثوري ، فرواه عن سماك مرسلاً ، وإنما صحح الموصول لأمرين :

١- لثقة من وصله .

٢- ثم لكثرة عدد من رواه كذلك[٢] .

إذاً يتبين من خلال هذه النماذج التي ذكرتها وغيرها مما لم أذكره أن الإمام الطبري يرجح تصحيح الوصل ، ولا يعدُّ الإرسال مُعِلاً لوصل الحديث مادام الواصل ثقة ، فوصله زيادة ثقة ، وهي مقبولة . وهو مما وافق فيه كثيراً من أهل العلم من المحدثين والفقهاء والأصوليين .

فقد حكاه الخطيب البغدادي عن جماعة من أهل الحديث وصححه ، وعلّل ذلك بقوله : لأن إرسال الراوي للحديث ليس بجرح لمن وصله ، ولا تكذيب له ، ولعله أيضاً مسندٌ عند الذين رووه مرسلاً ، أو عند بعضهم ، إلا أنهم أرسلوه لغرض أو نسيان ، والناسي لا يُقضَى له على الذاكر ، وكذلك حال راوي الخبر إذا أرسله مرة ووصله ، أخرى لا يضعف ذلك أيضاً لأنه قد ينسى فيرسله ، ثم يذكره بعد فيسنده ، أو يفعل الأمرين معاً عن قصد منه لغرض له فيه[٣] .

وقد عزا هذا المذهبَ الإمامُ النووي للمحققين من أصحاب الحديث[٤] وحكاه الحافظ السخاوي عن الحافظ أبي بكر البزار صاحب «المسند» فقال : ومنهم البزار فإنه قال في حديث عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري رفعه : «لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة» : رواه غير واحد منهم مالك وابن عيينة كلاهما عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار مرسلاً ، وأسنده

---

(١) المرجع السابق القسم الذي فيه مسند طلحة ص٢٦٧-٢٦٩ .

(٢) وكذلك صحّح الموصول الحافظ الدارقطني في «العلل» ج٤/ ص٢٠٥ وزاد فيمن وصله : إسرائيل وأبوعوانة وغيرهما ، فعَدَّ سبعة .

(٣) «الكفاية» ص٥٨٠-٥٨١ .

(٤) «مقدمة شرح صحيح مسلم» ص٣٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

عبد الرزاق ، عن معمر والثوري كلاهما عن زيد ، وإذا حدَّث بالحديث ثقة فأسنده كان عندي هو الصواب[١] .

وحكى الخطيب البغدادي عن الإمام البخاري أنه صحح الوصل في حديث أبي موسى الأشعري رفعه : «لا نكاح إلاّ بولي» مع أن الذي وصله إسرائيل بن يونس السَّبيعي وشريك النخَعي وأبو عوانة ، فرووه عن أبي إسحاق السَّبيعي ، عن أبي بردة ، عن أبيه ، وخالفهم شعبة وسفيان الثوري وهما في الحفظ جبال ، فروياه عن أبي إسحاق مرسلاً ، ونقل تعليل البخاري ذلك بقوله : الزيادة من الثقة مقبولة ، وإسرائيل بن يونس ثقة ، وإن كان شعبة والثوري أرسلاه ، فإن ذلك لا يضر الحديث[٢] .

قلت : وهذا مذهب الحاكم أيضاً ، فقد أخرج حديث عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد السالف ذكره قريباً ، ثم قال : فذكر هذا الحديث من شرطي في خطبة الكتاب أنه صحيح ، فقد يرسل مالك الحديث ويصله أو يسنده ثقة ، والقول فيه قولُ الثقة الذي يصله ويسنده[٣] .

وهو مذهب أبي محمد ابن حزم كذلك ، فقد قال بعد أن ذكر الحديث نفسه في «المحلّى» موصولاً : وقد روي هذا الحديث عن غير معمر فأوقفه بعضهم ونقص بعضهم مما ذكر فيه معمر ، وزيادة العدل لا يحلُّ تركها[٤] .

وإلى هذا ذهب ابن الصلاح أيضاً[٥] .

ولكن جمهور النقاد من أهل الحديث يُعلُّون الموصول بالمرسل في غالب الأحيان ، وإن كان الواصل للخبر ثقة ، وخاصة إذا خالفه ثقة أحفظ منه ، أو جماعة ثقات ، لأنه عندئذ يكون إلى الوهم أقرب منه إلى ضبط الرواية على وجهها ، ومن هنا قال الحافظ ابن رجب : وكلام

---

(١) «فتح المغيث» ج١/ ص١٩٠ ، والحديث أخرجه موصولاً أبوداود (١٦٣٦) ، وابن ماجة (١٨٤١) من طريق معمر بن راشد ، عن زيد بن أسلم ، وأخرجه مرسلاً مالك في «موطئه» ٢٦٨/١ ، ومن طريق أبوداود (١٦٣٥) عن زيد بن أسلم .

(٢) «الكفاية» ص٥٨٢ .

(٣) «المستدرك على الصحيحين» ج١/ ص٥٦٦ .

(٤) «المحلى» ج٦/ ص١٥١ .

(٥) «علوم الحديث» ص٩٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أحمد وغيره من الحفاظ يدور على اعتبار قول الأوثق في ذلك والأحفظ أيضاً[١] .

٢- الاختلاف في رفع الحديث ووقفه :

إذا اختُلف في رفع الحديث ووقفه فهل يُعلُّ الموقوفُ المرفوعَ أم لا؟ قال الخطيب : اختلاف الروايتين في الرفع والوقف لا يؤثر في الحديث ضعفاً ، لجواز أن يكون الصحابي يسند الحديثَ مرة ويرفعه إلى النبي ﷺ ، ويذكره مرة على سبيل الفتوى ولا يرفعه ، فحُفظ الحديث عنه على الوجهين جميعاً ، وقد كان سفيان بن عيينة يفعل هذا كثيراً في حديثه ، فيرويه تارة مسنداً مرفوعاً ، ويقفه مرة أخرى قصداً واعتماداً .

قال : وإنما لم يكن هذا مؤثراً في الحديث ضعفاً مع ما بيناه ، لأن إحدى الروايتين ليست مكذبة للأخرى ، والأخذ بالمرفوع أولى ، لأنه أزيَد كما ذكرنا في الحديث الذي يُروى موصولاً ومقطوعاً . .[٢] .

وقال الإمام النووي : وأما إذا رواه بعض الثقات الضابطين متصلاً وبعضهم مرسلاً ، أو بعضهم موقوفاً وبعضهم مرفوعاً ، أو وصله هو أو رفعه في وقت وأرسله أو وقفه في وقت ، فالصحيح الذي قاله المحققون من المحدثين ، وقاله الفقهاء وأصحاب الأصول ، وصححه الخطيب البغدادي : أن الحكم لمن وصله أو رفعه سواء كان المخالف له مثله أو أكثر وأحفظ ، لأنه زيادة ثقة وهي مقبولة . وقيل : الحكم لمن أرسله أو وقفه .

قال الخطيب : وهو قول أكثر المحدثين ، وقيل : الحكم للأكثر ، وقيل : للأحفظ[٣] قلت : ما حكاه الإمام النووي أن الحكم للواصل ما دام ثقة هو مذهب المحققين من المحدثين فيه نظرٌ لما سيأتي بيانه .

قلت : وهذا المذهب هو لازمُ من يقول بترجيح الموصول على المرسل فيما مضى ذكره في القسم الأول بطريق الأولى ، لأن الاتصال هنا حاصل ، ثم إن الخبر حيثما دار فهو على الصحابي نفسه ، وإنما الخلاف هل هو من قوله أو هو مرفوع ، فما دام الذي حكى عنه الرفع ثقة ، فالمصير إلى قوله هو الصحيح ، هذا مقتضى مذهبهم .

---

(١) «شرح علل الترمذي» ج٢/ ص٤٢٧ قاله عند حديثه عن موضوع الزيادة في السند .

(٢) «الكفاية» ص٥٨٧-٥٨٨ .

(٣) «مقدمة شرح صحيح مسلم» ص٣٢-٣٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ويختلف هذا الموضوع عن الموضوع السابق أن الاختلاف فيه على كون النص المنقول هل هو مرفوع للنبي ﷺ أم لا؟

وعليه فإذا ثبت النص من جهة صحابي آخر مرفوعاً ، كان ذلك مؤنساً بل مُقوّياً للقول برفع الحديث ، وأنه إذ جاء غيرَ مرفوع إنما قاله الصحابي على سبيل الفتوى ، أو وقفه بعض مَن روى عنه عليه لغرض ما .

والإمام الطبري رحمه الله تعالى في غير ما موضع من كتابه هذا يصحّح الرفع ويرجّحه لعدة أمور أُجملها فيما يلي :

١- إذا كان الرافع ثقة .

٢- أن يثبت لديه نص الحديث مرفوعاً من جهة غير ذلك الصحابي المختلَف عنه .

٣- أن يكون عدد مَن روى ذلك عن ذلك الصحابي بعينه مرفوعاً أكثر .

فقد صحّح رفع حديث شريك النخعي عن أبي إسحاق ، عن سعيد بن ذي حُدَّان ، عن علي بن أبي طالب قال : سمى اللهُ الحرب خَدعة ، على لسان رسوله ﷺ ، أو على لسان محمد ﷺ [١] مع أنه رواه سويد بن غَفَلة وأبو جحيفة عن علي فجعلاه من قوله ، وإنما صحّح الطبري المرفوع لأمور :

أحدها : أنه يوثق سعيد بن ذي حدان على طريقته في توثيق من روى عنه ثقة ، وكان من التابعين ، وما دام ثقة فزيادته للرفع مقبولة .

ثم أكد ذلك برواية هذا الحديث عن عدد من الصحابة ممن وافقوا علياً في روايته الحديث مرفوعاً كجابر وعائشة وزيد بن ثابت وغيرهم ، وهو الأمر الثاني .

والأمر الثالث : أن شريكاً النخعي عدّه الإمام أحمد أثبتَ في أبي إسحاق من زهير وإسرائيل وزكريا بن أبي زائدة ، لأنّ سماعه من أبي إسحاق قديم ، وكذا رجحه ابن معين في أبي إسحاق على حفيده إسرائيل ، ثم إن ابن المبارك قال : شريك أعلم بحديث الكوفيين من الثوري ، وعدّه ابن المديني أعلم من إسرائيل[٢] .

---

(١) «تهذيب الآثار» قسم مسند علي ص١١٨-١٢٤ .

(٢) ابن حجر «تهذيب التهذيب» ج٢/ ص١٦٤-١٦٥ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

كما صحح حديث أبي إسحاق السَّبيعي ، عن هانئ بن هانئ ، عن علي قال : جاء عمار يستأذن على النبي ﷺ ، فقال : «ائذنوا له ، مرحباً بالطيّب المُطيَّب»[١] ، مع أن الرواة اختلفوا فيه عن أبي إسحاق ، فرواه عنه الثوري وشعبة وشريك مرفوعاً ، ورواه عنه الأعمش موقوفاً ، وإنما صحح المرفوع لأمرين :

١- لكون من رفع ثقةً .

٢- ولكونُ الرافعين أكثر عدداً .

وصحح أيضاً حديث إسماعيل بن أبي خالد ، عن عمرو بن حُريث ، عن عمر بن الخطاب قال : قال رسول الله ﷺ : «لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحاً ، خير له من أن يمتلئ شعراً»[٢] مع أنه اختلف فيه على إسماعيل بن أبي خالد ، فرواه الثوري عنه ، مرفوعاً ، وخالفه يزيد بن هارون ، فرواه عنه موقوفاً على عمر ، وإنما صحح المرفوع لأمرين :

١- لأن الثوري ثقة حافظ ، فزيادته مقبولة .

٢- ثم إنه قد ثبت هذا الحديث مرفوعاً بالأسانيد الصحيحة عند الطبري عن عدة من الصحابة كسعدٍ وابن عمر وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري ، فصحح رفعه ، وأنه بذلك يكون عمر قاله على سبيل الإفتاء ، أو وقفه عنه راوٍ ممن روى ذلك الخبر الموقوف لغرضٍ ما .

ونظائر ذلك في كتاب الطبري هذا متعددة . يضيق المقام عن استيعابها ، وفيما ذكرته غنية عن غيره إن شاء الله تعالى .

إذن فالضابط في ترجيح صحة المرفوع عند الإمام الطبري أمور :

١- أن يكون الذي زاد الرفع ثقة .

٢- فإن كان إلى ذلك له متابع في رفعه كان أقوى لترجيح الرفع .

٣- فإن كان له إلى ذلك شاهد للرفع ، كان الحكم له أقوى وأقوى .

والإمام الطبري بذلك يخالف محققي النقاد ، لأنهم لا يعدُّون زيادة الرفع من قبيل زيادة الثقة ، وإنما يعدُّون ذلك وهماً من الراوي في الأعم الأغلب ، وخاصة إذا خالف الراوي الذي

---

(١) «تهذيب الآثار» قسم مسند علي ص١٥٥-١٥٧ .

(٢) المرجع السابق قسم مسند عمر بن الخطاب ج٢/ ص٦١٦-٦١٧ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

رفع الحديث مَن هو أوثق منه وأحفظ فوقفَ الحديث ، أو كان واحداً والواقفون جماعة ، ولهذا نجد الإمام أبا حاتم الرازي والإمام أبا زرعة الرازي والإمام البخاري والإمام الدار قطني وغيرهم فيما نقل عنهم في العلل يعلّلون كثيراً من الأحاديث المرفوعة لكونها رويت موقوفة من طرق هي أشبه عندهم من الطرق التي روتِ الحديثَ مرفوعاً .

فقد سأل ابن أبي حاتم أباه عن حديث رواه الحسن بن الربيع ، عن أبي شهاب الحنّاط ، عن عاصم الأحول ، عن أنس ، عن النبي ﷺ في المسح على الخفين . فقال : هذا خطأ ، إنما هو : عاصم ، عن راشد بن نَجيح ، قال : رأيت أنساً مَسَحَ على الخفّين ، فعله[١] .

وسأل ابن أبي حاتم أباه وأبا زرعة عن حديث رواه زهير بن عباد ، عن حفص بن ميسرة ، عن ابن عجلان ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ : «إن الذي يرفع رأسه ، ويخفضه قبل الإمام ، كأنما ناصيته بيد شيطان» فقالا : هذا خطأ ، إنما هو : عن ابن عجلان ، عن محمد ابن عمرو ، عن مليح بن عبد الله ، عن أبي هريرة موقوفاً[٢] .

وسئل الدار قطني عن حديث كليب بن شهاب ، عن علي عن النبي ﷺ أنه كان يرفع يديه في أول الصلاة ثم لا يعود ، فقال : هو حديث يرويه أبو بكر النهشلي ومحمد بن أبان وغيرُهما ، عن عاصم بن كليب ، واختلف عن أبي بكر النهشلي- واسمه لا يصح - فرواه عبد الرحيم بن سليمان عنه ، عن عاصم بن كليب ، عن أبيه ، عن علي ، عن النبي ﷺ . ووهم في رفعه ، وخالفه جماعة من الثقات ، منهم : عبد الرحمن بن مهدي وموسى بن داود وأحمد ابن يونس وغيرهم ، عن عاصم ، فرووه عن أبي بكر النهشلي موقوفاً على علي ، وهو الصواب ، وكذلك رواه محمد بن أبان عن عاصم موقوفاً[٣] .

وسأل الترمذيُّ البخاريَّ عن حديث قتيبة بن سعيد ، عن أبي عوانة ، عن أبي يعفور ، قال : سألت أنس بن مالك عن المسح على الخفين فقال : كان رسول الله ﷺ يمسح عليهما . فقال البخاري : أخطأ فيه قتيبة بن سعيد والصحيح عن أنس موقوف[٤] .

---

(١) «العلل» الحديث (١٩٥) .

(٢) «العلل» الحديث (٢٢٣) .

(٣) «العلل» ج٤/ ص١٠٦-١٠٧ .

(٤) «العلل الكبير» بترتيب القاضي أبي طالب ص٥١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فالبرغم من أن أولئك الذين زادوا الرفع هم من الثقات ، غير أن الأئمة حكموا على زياداتهم تلك بالخطأ ، وقضوا بالموقوف . ولكن ليس هذا على إطلاقه ، فربما صححوا المرفوع إذا كان الرافع ثقة حافظاً ، وقد سبق كلام الحافظ ابن رجب في آخر بحث تعارض الوصل والإرسال قبل هذا البحث قريباً بما يؤيد ذلك ، فراجِعه .

فالإمام الطبري إذاً هنا يميل إلى مذهب الفقهاء والأصوليين أكثر منه إلى مذهب المحدثين .

٣- الاختلاف في تعيين راوٍ أو بيان مبهم :

إذا اختُلف في تعيين راوٍ ما في سند الحديث أو أبهم في رواية وصُرِّح باسمه في رواية ، فهل يكون ذلك علة لضعف الحديث؟ .

أما الأمر الأول فقد سبق كلام الحافظ ابن حجر فيه بأنه إذا كان الراويان ثقتين لم يؤثر ذلك على الراجح ، لأن الحديث حيثما دار كان على ثقة ، وضعَّف ما ذهب إليه كثير من أصحاب الحديث من أن الاختلاف في تعيين الراوي دليل على عدم الضبط في الجملة ، إلا أن يثبت أنه عند الراوي المختَلف عليه عنهما جميعاً .

أما إذا كان أحدهما ضعيفاً والآخر ثقة ، فعندئذٍ يكون الترجيح بوجه من وجوه الترجيحات بمعنى أنه إن ثبت كون الطريق الذي ذكر فيه الضعيف هو المحفوظ ، سواء كان بكثرة عدد مَن رواه بذكر ذلك الضعيف ، أو كان مَن ذكره أحفظ ممن ذكر الثقة أو نحوها من وجوه الترجيحات ، فإن الحديث يكون بذلك ضعيفاً ، والعكس بالعكس .

وأما الأمر الثاني فقد بين الحافظ ابن حجر فيما سبق من كلامه أن المبهم في إحدى الروايتين يكون هو المعيّن في الأخرى ، فلا يتعارضان ، وعلى تقدير أن يكون غيره ، فلا تضر روايةَ من سماه وعرفه إذا كان ثقة روايةُ من أبهمه .

وهذا الذي ذكره الحافظ ابن حجر هو ما كان قد اختاره الإمام الطبري وجرى عليه في كتابه .

فقد صحح حديث الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد الخدري ، عن عمر بن الخطاب أنه قال : يا رسول الله ، لقد سمعت فلاناً وفلاناً يذكران خيراً ، يزعُمان أنك أعطيتهما دينارين ، فقال النبي ﷺ : «ولكن فلاناً ما هو كذلك- أو ما يقول ذاك- لقد أعطيته من عشرة إلى مئة ، فما يقول ذاك» الحديث[1] . مع أن هذا الحديث اختلف فيه على

---

(١) «تهذيب الآثار» قسم مسند عمر ج١/ ص٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الأعمش ، فرواه أبو بكر بن عياش عنه ، عن أبي صالح ، عن أبي سعيد ، عن عمر ، وخالفه شريك النخعي ، فرواه عنه ، عن عطية العوفي ، عن أبي سعيد ، فذكر عطية العوفي بدل أبي صالح ، فلم يُعِلَّ الطبري الحديث بهذا الاختلاف ، لأن الحديث سواء كان عن أبي صالح أو عن عطية فهو صحيح ، إذ هما مكانُ حجة عنده ، وإن كان هو في احتجاجه بعطية العوفي غير مسلّم له ذلك .

وصحح كذلك حديث شعبة ، عن الحكم بن عتيبة ، عن رجل ، عن عبدالله بن أبي أوفى ، عن النبي ﷺ قال : «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن . . . الحديث»[١] ، مع أن هذا الحديث اختلف فيه عن شعبة بن الحجاج ، فرواه عنه محمد بن جعفر كذلك ، وخالفه أبو داود الطيالسي ، فرواه عنه ، عن فراس بن يحيى الهمْداني ، عن مُدرِك بن عمارة ، عن عبد الله بن أبي أوفى . وإنما صحح الطبري هذا الحديث لأن الحكم وفراساً كلاهما ثقة عنده ، والمبهم في الرواية الأولى قد عُيِّن في الرواية الثانية وصرح باسمه ، وعلى تقدير أن يكون غيره ، فالحديث صحيح بالطريق الثانية ما دام الطيالسيّ ثقةً حافظاً ، لأن مُدرِك بن عُمارة ثقة .

وصحح كذلك حديث أبي إسحاق السَّبيعي ، عن أبي الخليل ، عن علي بن أبي طالب قال : كان للمغيرة بن شعبة رُمحٌ ، كنا إذا خرجنا مع رسول الله ﷺ تركه ، فيمرُّ الناس فيحملونه ، فقلت : لئن أتيتُ النبيَّ ﷺ لأُخبرنّه فقال : «إنك إن فعلت ذلك لم تُردَّ ضالةٌ» فتركته[٢] . مع أنه اختلف فيه عن أبي إسحاق : فرواه الثوري عنه كذلك ، وخالفه الأعمش ، فرواه عن أبي إسحاق ، عن رجل من أصحاب علي ، عن علي ، فأبهم ذكر الراوي عن علي ، وإنما صحح الطبري الحديث لأن من أُبهم اسمُه في الرواية الثانية هو نفسه من عُيّن اسمه وبُيّن في الرواية الأولى ، فلا تعارض .

٤- الاختلاف برواية الحفاظ الأثبات حديثاً بإسناد واحد ، وانفراد واحدٍ منهم بإسناد آخر :

قال الحافظ ابن رجب : فإن كان المنفرد ثقة حافظاً فحكمه قريب من حكم زيادة الثقة في الأسانيد أو في المتون[٣] .

---

(١) المرجع السابق قسم مسند ابن عباس ج٢/ ص٦١٨ .

(٢) المرجع السابق قسم مسند علي ص٢٤٦ .

(٣) «شرح علل الترمذي» ج٢/ ص٧١٩ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقد تردد الحفاظ كثيراً في مثل هذا ، هل يُردُّ قول من تفرّد بذلك الإسناد لمخالفته الأكثرين له ، أم يقبل قوله لثقته وحفظه؟

ويقوَى قبولُ قوله إذا كان المرويُّ عنه واسعَ الحديث يمكن أن يحمل الحديث من طرق عديدة كالزهري ، والثوري ، وشعبة ، والأعمش .

ومثال ذلك ما روى أصحاب الأعمش ، مثل وكيع وعيسى بن يونس وعلي بن مسهر وعبد الواحد بن زياد ، وغيرهم ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله أنه كان مع النبي ﷺ في حرثٍ بالمدينة فمر على نفرٍ من اليهود فسألوه عن الروح . . . الحديث[١] .

وخالفهم ابن إدريس فرواه عن الأعمش ، عن عبد الله بن مرة ، عن مسروق ، عن عبد الله ، ولم يتابع عليه ، فصححت طائفة الروايتين عن الأعمش ، وخرجه مسلم على الوجهين[٢] ، وقال الدار قطني : لعلهما محفوظان ، وابن إدريس من الأثبات ، ولم يتابع على هذا القول .

ثم قال ابن رجب : ومما يشهد لصحة ذلك أن ابن إدريس روى الحديث بالإسناد الأول أيضاً ، وهذا مما يستدِل به الأئمةُ كثيراً على صحة رواية من انفرد بالإسناد إذا روى الحديث بالإسناد الذي رواه به الجماعة ، فخرجه ابن أبي خيثمة في كتابه : أخبرنا عبدالله بن محمد أبو عبدالرحمن الكرماني كتبت عنه بكفر بيّا ، أخبرنا عبدالله بن إدريس ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبدالله قال : إني لأمشي مع النبي ﷺ فذكره[٣] .

قلت : وعلى ذلك جرى الإمام الطبري في هذا النوع من الاختلاف ، فقد صحح حديث علي بن أبي طالب أن النبي ﷺ قال : «من يضمن عني ديني ، ويقضي عِداتي ، ويكون معي في الجنة» ، قلت : أنا . مع أنه اختلف في إسناده على الأعمش ، فرواه شريك بن عبدالله النخعي ، عن الأعمش ، عن المنهال بن عمرو ، عن عباد بن عبدالله الأسدي ، عن علي بن أبي طالب . وخالف شريكاً أبو بكر بن عياش ، فرواه عن الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن عبدالله بن الحارث ، عن زهير بن الأقمر- إن شاء الله شك يحيى- عن علي ، عن

---

(١) أخرجه البخاري برقم (١٢٥) ، ومسلم (٢٧٩٤) ، والترمذي (١٣٤١) .

(٢) برقم (٢٧٩٤) .

(٣) «شرح العلل» ج٢/ ص٧١٩-٧٢١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

النبي ﷺ مثله[١] . ومع أنه نبّه في علل المخالفين إلى الاختلاف فيه على الأعمش إلا أنه لم يعبأ به ، وصحح الإسناد حملاً منه على أن الأعمش حافظ ، ولا يضر تفرّده بإسناد آخر ، والله تعالى أعلم .

وصحح كذلك حديث شعبة بن الحجاج ، عن الحكم بن عتيبة ، عن أبي جحيفة وهب ابن عبد الله السُّوائي ، أن النبي ﷺ صلى بهم بالبطحاء وبين يديه عنَزة الظهر ركعتين والعصرَ ركعتين . مع أنه خالف الحفاظ أمثال سفيان الثوري ومالك بن مِغْوَل وأبي العُميس ومِسْعَر بن كدام وغيرهم ، الذين رووه عن عون بن أبي جُحيفة ، عن أبيه . وذلك لأن شعبة بن الحجاج حافظ متقن واسع الحديث ، فلا يبعد أن ينفرد عنهم بطريق ، ويقوّي القول بتصحيح روايته هذه أنه روى الحديث مرة بالإسناد الثاني عن عون بن أبي جحيفة ، عن أبيه ، فدل على أن للحديث عنده طريقين .

وبيان ذلك أنه جاء عقب روايته عن الحكم بن عتيبة ، عن أبي جحيفة ، قال شعبة : وزاد فيه عون بن أبي جحيفة ، عن أبيه : وكان تَمُرُّ من ورائها المرأة والحمار[٢] .

وأراد الطبري بعد ذلك أن يؤكد صحة ما رجّحه من تصحيح رواية شعبة وأنه واسع الحديث ، فلا غرابة بأن ينفرد بإسناد عن الثقات فأورد رواية عن محمد بن أبي عدي قال : وذكر شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن يحيى بن الجزار- مثل حديث الحكم في شأن الحمار الذي مرّ بين يدي النبي ﷺ . قلت : وقد احتج البخاري ومسلم بالطريقين كليهما[٣] .

٥- الاختلاف في تسمية الراوي :

إذا اختُلف في تسمية الراوي فإن هذا الاختلاف لا يضر كما سبق في كلام الحافظ ابن حجر أولَ هذا المطلب .

ولهذا فإن الإمام الطبري قد صحح حديث عبد الرحمن بن عبدالله بن أبي عمار ، عن

---

(١) تهذيب الآثار، قسم مسند علي ص٦٠-٦١ .

(٢) المرجع السابق القسم الذي فيه مسند طلحة ص٢٧٢-٢٧٥ .

(٣) أخرجه البخاري برقم (٤٩٥) ، ومسلم (٥٠٣) من طريق ابن أبي جحيفة ، عن أبيه ، والبخاري برقم (١٨٧) ، ومسلم (٥٠٣) من طريق الحكم ، عن أبي جُحيفة .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ورواه محمد بن بشر ، عن مسعر ، عن أبي العدبَّس ، عن أبي مرزوق ، عن رجل ، عن أبي أمامة .

فقال الطبري معللاً هذا الحديث : خبر فيه نظر ، لا يجوز الاحتجاج به في الدين ، لوهاء سنده ، وضعف نقلته ، وذلك أن أبا العدبَّس وأبا مرزوق غير معروفَين في نقَلة الآثار ، ولا ثابتَي العدالة في رواة الأخبار ، هذا مع اضطراب ناقليه في سنده ، فمن قائل فيه : عن أبي العدبَّس ، عن أبي أمامة ، وقائل : عن أبي العدبَّس ، عن أبي مرزوق ، عن رجل ، عن أبي أمامة ، وقائل : عن أبي مرزوق ، عن أبي العدبَّس ، عن أبي أمامة .

وأعلَّ الطبري كذلك حديثاً آخر للاضطراب في إسناده ، وهو أن رجلاً قال : يا رسول الله ، دخل عليّ رجلٌ وأنا أصلي ، فأعجبني الحالُ التي رآني عليها ، قال : «لك أجران : أجر السر وأجر العلانية»[١] .

فقد رواه الأعمش واختُلف عنه ، فرواه سعيد بن بشير والجراح بن مَلِيح ، عن الأعمش ، عن أبي صالح السمان ، عن أبي هريرة .

وخالفهما أبو عبيدة عبد الملك بن معن المسعودي وأبو بكر بن عياش . فروياه عن الأعمش ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن أبي صالح مرسلاً[٢] .

وكذلك رواه سفيان الثوري ، عن حبيب ، عن أبي صالح مرسلاً .

ورواه إسماعيل بن سالم ، عن حبيب مرسلاً .

وخالفهم أبو سنان سعيد بن سنان ، فرواه عن حبيب ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة - فوصله .

فبعد أن أسند الطبري هذه الروايات كلّها على ما فيها من الاختلاف أعقبها بقوله : هذا خبر يدفع صحتَه كثير من رواة الآثار ونقلة الأخبار ، لما في سنده من الاضطراب الذي بينت[٣] .

وقد تكلم كل من الأئمة أبو حاتم الرازي والدار قطني وأبو نعيم الأصبهاني على هذا

---

(١) المرجع السابق ٢/٨٠٤-٨٠٧ .

(٢) وذكر الدارقطني في «العلل» أن أبا معاوية الضرير وأبا حفص الأبار وأبا نعيم قد رووه عن الأعمش كذلك .

(٣) «تهذيب الآثار» قسم مسند عمر ٢/٨٠٧ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الحديث ، وصححوا أنه مرسل عن أبي صالح[١] .

٧- الاختلاف بزيادة راوٍ في السند :

الإسناد إما أن يكون بخلوّه من ذلك الراوي الذي زيد فيه منقطعاً ثابتَ الانقطاع ، وعندها تكون الواسطة قد عُرفت من الطريق التي زيد فيها ذلك الراوي ، ولكن هذا بشرط أن يكون رواة تلك الطريق ثقاتٍ أثباتاً .

وربما يكون الحديث محفوظاً بالانقطاع ، والزيادة وهم محقق ، كما الإرسال تماماً . وإما أن تكون زيادة ذكر الراوي المتوسط بين راويين كان يُظَن الاتصالُ بينهما ، فعندها يكون التفصيل الذي ذكره الحافظ السخاوي أولَ هذا المطلب : بأن ذلك مظهر للإرسال الخفي في الرواية التي لم يذكر فيها ذلك الراوي إن كان حذف اسمه وقع بصيغة (عن) أو (قال) ونحوها مما ليس صريحاً في الاتصال ، وعندئذٍ تكون الرواية الناقصة مُعَلَّةً بالإسناد الآتي بالزيادة مع التصريح ، إذ الزيادة من الثقة مقبولة ، وأما إن كان حذفُ اسمه وقع بصيغةٍ تفيد الاتصال ، وراوي السند الناقص أجلُّ وأنفسُ فالحكم له ، لأن معه زيادةَ التصريح بالسماع ، وهذا النوع المسمى بالمزيد في متصل الأسانيد ، الذي يُحكم فيه بغلط الزيادة من راويها ، وباتصال السند بدونها[٢] . مع احتمال أن يكون الراوي حمله على الوجهين ، بمعنى أن يكون الراوي سمع الحديث من شيخه ، ثم لقي شيخَ شيخه فسمع منه ذلك الحديث ، ويتأكد هذا الاحتمال بوجود التصريح في كلا الطريقين .

قلت : ومع وجود التصريح في كلا الطريقين ربما يكون ذكر التصريح في الرواية المزيدة وهماً كما في المثال المشهور ، وهو حديث عبد الله بن المبارك ، قال : حدثنا سفيان ، عن عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر ، قال : حدثني بسر بن عبيد الله قال : سمعت أبا إدريس الخولاني يقول : سمعت واثلة بن الأسقع يقول : سمعت أبا مَرْثَد الغنوي يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «لا تجلسوا على القبور ولا تصلّوا إليها»[٣] ذلك أنه لم يصح ذكر سفيان في هذا الحديث ، ولا ذكر أبي إدريس الخَولاني ، فضلاً عن أن يصح تصريحهما بالسماع ، وكان الصحيح أن الحديث سمعه ابن المبارك من عبد الرحمن بن يزيد ، وسمعه بسر بن عبيد الله من واثلة بن الأسقع .

---

(١) ابن أبي حاتم «العلل» ١٠١/١ ، والدارقطني «العلل» ١٩٩/٦ و١٨٣/٨ ، وأبونعيم «حلية الأولياء» ٢٥٠/٨ ، وفي هذا الحديث اختلافات أخرى ، انظرها عند هؤلاء .

(٢) وبذلك جزم الحافظ العلائي في «جامع التحصيل» ص١٢٦ .

(٣) أخرجه مسلم (٩٧٢) ، والترمذي (١٠٥٠) لكن دون ذكر سفيان الثوري .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

نص على ذلك غير واحد من العلماء كالبخاري وأبي حاتم وغيرهما[١] .

وربما يكون التصريح بالسماع في الرواية الناقصة هو الوهم ، وعليه فيُحْكَم للطريق المزيدة التي جاء فيها التصريح وتُعَلُّ الطريق الناقصة كما في حديث أبي الدرداء أن النبي ﷺ قاء فأفطر . فقد رواه محمد بن المثنى عند ابن خزيمة وابن حبان والحاكم[٢] ، عن عبد الصمد بن عبد الوارث ، عن أبيه ، عن حسين المعلم ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن الأوزاعي ، عن يعيش بن الوليد بن هشام ، أن معدان بن أبي طلحة حدثه أن أبا الدرداء حدثه . . . الحديث .

فقد أخطأ محمد بن المثنى في روايته هذه إذ ذكر تصريح يعيش بسماعه من معدان ، وإنما سمعه من أبيه عن معدان ، كما رواه عمرو بن علي الفلاس عند النسائي في «الكبرى» ، وأحمد بن حنبل في «مسنده» ، ومحمد بن يحيى القَطيعي والحسين بن عيسى البسطامي عند ابن خزيمة ، وإبراهيم بن مرزوق عند الطحاوي في «شرح المشكل» وعبد الملك بن محمد الواسطي عند الدارقطني ، ستتهم عن عبد الصمد ، وتابع عبدَ الصمد أيضاً على روايته هذه أبو معمر عبد الله بن عمرو المُقعَد عند النسائي في «الكبرى»[٣] .

وهي الرواية التي قال عنها البخاري : جوّد حسين المعلم هذا الحديث[٤] . وقال البغوي : هو الصحيح[٥] .

---

(١) الترمذي «العلل الكبير» ٤١٩/١ ، وابن أبي حاتم «العلل» ٣٤٩/١ .

(٢) ابن خزيمة برقم (١٩٥٦) ، وابن حبّان برقم (١٠٩٧) ، والحاكم ٤٣٦/١ .

(٣) أحمد برقم (٢٧٥٠٢) ، والنسائي برقم (٣١٠٨) ، وابن خزيمة (١٩٥٧) ، والطحاوي (١٦٧٥) ، والدارقطني ٥٧/١ .

(٤) الترمذي «العلل الكبير» ١٦٨/١ ، والتجويد هو : زيادة راوٍ في الإسناد في أي طبقة منه ، كما يدل عليه كلام الأئمة النقاد ، ويقصدون به إقامة الإسناد وتحسينه ، ولهذا كانوا كثيراً ما يردفونه بوصف ينبئ عن تقويتهم له ، وترجيحهم إياه على رواية من قصّر به ، انظر حديث أبي سعيد الخدري في بئر بضاعة عند الترمذي (٦٦) ، وحديث ابن عباس رفعه : «إن الله تجاوز عن أُمتي . . الحديث» عند البيهقي ٣٥٦/٧ . وربما أراد بعضهم التنبيه على الزيادة وحسب ، من غير ترجيح ، وربما صحّح بعضهم كلتا الروايتين ، رواية من جوّده ورواية من قصّر به ، كما في حديث حمّاد بن سلمة ، عن واصل مولى أبي عيينة ، عن بشار بن أبي سيف ، عن أبي عبيدة بن الجراح عن النبي ﷺ قال : «الصوم جُنّة ما لم يخرقها» ورواه جرير بن حازم ، عن واصل ، عن بشّار ، عن الوليد بن عبدالرحمن ، عن غضيف ، عن أبي عبيدة بن الجراح . فقد سأل ابن أبي حاتم أباه عنه فقال : جميعاً صحيحين ، حمّاد قصّر به . وجرير جوّده «العلل» ج١/ص٢٣٧ . ويكون المعنى في هذه الحالة أن بشاراً قد رواه على الوجهين : مرة ذكر الإسناد بحذافيره ، ومرة اختصره ، وربما يكون واصل هو مَن فعل ذلك .

(٥) «شرح السنة» ٣٣٤/١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقد صحح الطبري حديث ابن أبي عدي ، عن داود بن أبي هند ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري- فذكر حديثاً عن الضباب- ثم قال : فلما كان بعد ذلك قال عمر : إن الله لينفع به غيرَ واحد ، وإنه لطعام عامة الرِّعاء ، ولو كان عندي لطَعِمته ، وإنما عافه رسولُ الله ﷺ[١] .

قلت : وقد صححه الطبري مع أن يزيد بن هارون قد خالف فيه محمد بن أبي عدي ، فرواه عن داود بن أبي هند ، عن أبي نضرة قال : قال عمر . . . فذكر كلامه ، ومعلوم أن أبا نضرة لم يسمع من عمر .

وإنما رجّح الطبري رواية ابن أبي عدي وصحح اتصال الحديث لأن يزيد بن زريع قد تابع ابن أبي عدي ، وابن زريع ثقة ، فدل على أن الحديث متصل في الأصل ، وإنما كان أبو نضرة أو داود بن أبي هند يرويه أحياناً عن عمر بإسقاط أبي سعيد الخدري ، وربما يكون يزيد بن هارون نفسه قد صنع ذلك .

وصحح الطبري كذلك حديث أحمد بن الحسن الترمذي عن سعيد بن كثير بن عُفَير ، عن مفضّل بن فضالة ، عن يونس بن يزيد ، عن سعد بن إبراهيم ، قال : حدثني أخي المسور ابن إبراهيم ، عن أبيه ، عن عبد الرحمن بن عوف ، أن رسول الله ﷺ قال : «إذا أقيم على السارق الحدُّ ، فلا غُرْم عليه»[٢] . قد صححه الطبري مع أنه كما يقول هو نفسه في علل المخالفين الذين يعارضوه في تصحح الخبر : إن المعروف من هذا الخبر عن رواته : عن مفضل بن فضالة ، عن يونس بن يزيد ، عن سعد بن إبراهيم ، عن أخيه المسور بن إبراهيم ، عن عبد الرحمن بن عوف ، عن النبي ﷺ من غير إدخال «أبيه» فيه بينه وبين عبد الرحمن ، قالوا : وإذ كان ذلك المعروف من نقل رواته ، والمسور بن إبراهيم لا يعلم له سماع من جده لم يكن جائزاً الاحتجاج به في الدين . وأنه قد حدث به عن ابن عفير غير أحمد بن الحسن الترمذي فوافق في روايته عنه سائرَ من حدث به عن مفضل بن فضالة .

قلت : وإنما صنع الطبري ذلك ، لأن أحمد بن الحسن الترمذي ثقة حافظ ، وزاد في الإسناد ذِكرَ إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، وبذكره هنا اتصل الإسناد ، فصحح الطبري الحديث ، والله تعالى أعلم ، وقد وافقه على تصحيح هذا الخبر بهذه الزيادة ابنُ التركماني في

---

(١) «تهذيب الآثار» قسم مسند عمر ج١/ص١٤٨ .

(٢) المرجع السابق القسم الذي فيه مسند عبدالرحمن بن عوف ص١٠٢-١٠٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تعقّبه على البيهقي لما ضعف الخبر بالانقطاع[١] .

وهذا فيما ثبت الانقطاع فيه بإسقاط الراوي المزيد . وأما الاختلاف بزيادة راوٍ بين راويين كان يُظَن الاتصالُ بينهما ، فقد وقع للطبري مثله في حديث شريك بن عبد الله النخعي ، عن أبي إسحاق السَّبيعي ، عن سعيد بن ذي حُدّان ، عن علي بن أبي طالب قال : سمى الله الحرب خَدعة ، على لسان رسوله ﷺ ، أو على لسان محمد ﷺ .

وقد صححه الطبري على هذا الوجه ، مع أن سفيان الثوري قد خالف فيه شريكاً النخعي ، فرواه عن أبي إسحاق ، عن سعيد بن ذي حُدّان ، عمن سمع علياً يقول . . . الحديث .

فمع جلالة قدرِ سفيان الثوري ، وجلالة قدر الإسناد إليه ، صحح الطبري رواية شريك النخعي ، وكان من حق الطبري في هذه الحالة أن يصحح رواية سفيان الثوري على مقتضى القاعدة التي سلف ذكرها وأن يحكم على رواية سعيد بن ذي حُدان ، عن علي بن أبي طالب بالإرسال الخفي ، إذ لم يقع تصريحه بالسماع من علي في رواية شريك مع أنه أدركه كما سيأتي ، وزيد بينه وبين علي في رواية سفيان رجل ، وعليه فمن حق الحديث أن يكون ضعيفاً عن علي بن أبي طالب ، إذن فما الذي حدا بالإمام الطبري إلى تصحيح رواية شريك ، وتقديمها على رواية سفيان ها هنا؟

لعل الذي دعا الإمام الطبري إلى ذلك عدة أمور ، منها :

١- أن أصحاب أبي إسحاق الثقات كلهم قد رووه على الوجه الذي رواه شريك النخعي ، فقد تابع شريكاً عليه إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الموصوف بأنه أثبت الناس في جده لملازمته إياه[٢] ، وكذلك زكريا بن أبي زائدة الذي كان أحمد بن حنبل يقدمه على إسرائيل كما في رواية صالح بن أحمد بن حنبل[٣] .

٢- أن شريكاً النخعي نفسه ممن قُدِّم في أبي إسحاق على غيره ، فقد قال أحمد بن حنبل : شريك في أبي إسحاق أثبت من زهير وإسرائيل وزكريا ، وقال ابن معين وقد سئل : شريك أحب إليك في أبي إسحاق أو إسرائيل؟ فقال : شريك أحب إليّ وهو أقدم ، وقال ابن

---

(١) «الجوهر النقي» بهامش «السنن الكبرى» للبيهقي ٨/٢٧٧ .

(٢) ابن حجر «تهذيب التهذيب» ج١/ ص٦٣١ .

(٣) المرجع السابق ج١/ ص١٣٣-١٣٤ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبارك : شريك أعلم بحديث الكوفيين من الثوري . وقال ابن المديني : شريك أعلم من إسرائيل[١] .

فإذا كان هذا حال شريكٍ النخعي ، وخاصة في أبي إسحاق السبيعي ، مضافاً إليه تفضيل ابن المبارك له في المعرفة بحديث الكوفيين على سفيان الثوري ، مع متابعة إسرائيل وزكريا بن أبي زائدة له في روايته هذه ، إذا كان الأمر كذلك زالتِ الغرابةُ عن ترجيح الإمام الطبري روايته على رواية الثوري ، وتصحيحها ، والله أعلم .

لكن يبقى هناك أمر مهم ، وهو هل ثبت إدراك سعيد بن ذي حُدّان لعلي بن أبي طالب ، وخاصة إذا عرَفنا أن الإمام الدار قطني قد سئل عن هذا الحديث فقال : هو حديث يرويه أصحاب أبي إسحاق عنه ، عن سعيد بن ذي حدان ، عن علي . ورواه الثوري ، عن أبي إسحاق عن سعيد بن ذي حدان ، عن علي . ورواه الثوري ، عن أبي إسحاق عن سعيد بن ذي حدان ، قال حدثني من سمع علياً . ثم قال : وهو أصح لأن سعيد بن ذي حدان لم يدرك علياً[٢] .

قلت : الذي انتهى إليه الدار قطني من الجزم بعدم إدراك سعيد لعلي فيه نظر ، وذلك لما يأتي :

فقد ترجم الإمام البخاري في «تاريخه الكبير» لسعيد بن ذي حدان هذا ، قال : سمع سهل بن حنيف وعلقمة . . .[٣] .

فإذا أثبت البخاري سماع سعيد بن ذي حدان من سهل بن حنيف الصحابي الذي جاء في ترجمته أنه صحب علياً من حين بويع ، وأنه استخلفه على البصرة ثم شهد معه صفين وولاه فارس ، وأنه مات في خلافته ، وصلى هو عليه[٤] ، فكيف ينكر سماع مثله من علي بن أبي طالب فضلاً عن إدراكه له .

إذاً فلا يفهم من صنيع الإمام الطبري في تصحيحه لهذا الحديث أنه يصحح الحديث

---

(١) المرجع السابق ج٢/ ص١٦٤-١٦٥ .

(٢) «العلل» ج٣/ ص٢٢٧ .

(٣) ج٣/ ص٤٧٠ .

(٤) ابن حجر «تهذيب التهذيب» ج٢/ ص١٢٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الذي فيه إرسال خفي ، وحاشاه من ذلك وهو إمام في الصنعة ، وإنما صحح هذا الحديث للاعتبارات التي ذكرتها ، والله تعالى أعلم .

دليل ذلك وحجته أن الإمام الطبري صحح حديث إسماعيل ابن عُلية . عن محمد بن إسحاق ، عن حسين بن عبد الله الهاشمي ، عن مكحول ، عن كريب مولى ابن عباس ، عن ابن عباسٍ ، عن عبد الرحمن بن عوف : أن رسول الله ﷺ قال : «إذا صلى أحدكم فشك في صلاته . . . الحديث[١] . رغم أَن أصحاب محمد بن إسحاق قد خالفوا فيه ابنَ علية ، فرووه عن محمد بن إسحاق ، عن مكحول ، عن كُرَيب ، عن ابن عباس ، عن عبد الرحمن ابن عوف ، بإسقاط حسين بن عبد الله الهاشمي .

والذي دعا الإمام الطبري إلى ذلك هو أن الرواية التي زيد فيها حسين بن عبد الله قد صرح فيها ابن إسحاق بالسماع بقوله : قال لي حسين بن عبد الله . وليس في شيء من الروايات التي أسقطت حُسيناً تصريح ابن اسحاق بالسماع من مكحول .

ولكن هناك أمر غريب في إيراد الطبري هذا الحديث ، حيث أورد كل الروايات : ما ذُكر فيه حسين وما حُذف منه ، وأعقبه بقوله : هذا خبر عندنا صحيح سنده ، فإذا كان الإمام الطبري قد صحح رواية ابن علية . فعلامَ ذكر بقية الروايات؟

الظاهر أنه إنما ذكرها ليبين ذلك الاختلاف ، وأنه ليس شيء من تلك الرويات وقع فيه تصريح ابن إسحاق بالسماع من مكحول مباشرة ، وأن الاعتماد على ما وقع التصرح به ، وهو رواية ابن علية التي زيد فيها ذكر حسين بن عبد الله الهاشمي .

ومما يؤيد اعتماده على رواية ابن علية أنه أورد في علل المخالفين قوله : إن حسين بن عبد الله عندهم ممن لا يجوز الاحتجاج بنقله في الدين . وضرب عنها صفحاً ، ولو كان اعتماده على غير رواية ابن علية لما ذكر تلك العلة في علل المخالفين ، والله تعالى أعلم .

قلت : الذي عليه جمهور النقاد أن حسيناً هذا ضعيف الحديث لا يحتج به[٢] .

وقد ذكر الدارقطني أن عبد الله بن نمير وعبد الرحمن المحاربي ، قد روياه عن محمد بن

---

(١) تهذيب الآثار» القسم الذي فيه مسند عبدالرحمن بن عوف ص٣٣-٣٤ .

(٢) «تهذيب التهذيب» ج١/ ص٤٢٤ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

إسحاق كرواية ابن علية ، ثم قال : فضبط هؤلاء الثلاثة عن ابن إسحاق المرسلَ والمتصل[١] .

قلت : رواية عبد الله بن نمير عند ابن أبي شيبة في «مصنفه»[٢] ، ورواية عبد الرحمن المحاربي عند البزار في «مسنده»[٣] ، والطبراني في «مسند الشاميين»[٤] ، والدارقطني في «السنن»[٥] .

المطلب الثالث : التنبيه على صاحب اللفظ عند اختلاف الرواة ، والتنبيه كذلك على الاختلاف في طرق التحمُّل :

اعتنى الإمام الطبري رحمه الله غاية الاعتناء بالتنبيه على صاحب لفظ الحديث ، وعلى الاختلاف في طرق التحمُّل عندما يجمع بين الرواة ، وفي هذا دليل واضح على ضبطه الجيد للروايات ، وأنه لا يتساهل في ذلك ، ولا يكِلُّ ولا يَمَلُّ ، لأن الأمانة العلمية تقضي بذلك ، فقد يتبين للفقيه الذي يطالع ذلك الحديث من خلال تلك الفروقات في ألفاظ الرواة ما يستفيد منه في استنباط الأحكام الشرعية ، وفي ذلك من الأهمية ما لا يخفى على أرباب الفقه والحديث وأهل المعرفة بالأصول .

وقد نهج الإمام الطبري في هذا منهج سلفه الإمام مسلم بن الحجاج صاحب «الصحيح» ، الذي كان معروفاً بهذه الدقة ، ومتميزاً بها من بين سائر المصنفين حتى على الإمام محمد بن إسماعيل البخاري رحمهما الله جميعاً .

وأما عن الاختلاف في طرق التحمُّل فإن المعروف عن العلماء في ذلك أنها على ثماني مراتب .

المرتبة الأولى : سمعتُ وحدثني .

المرتبة الثانية : أخبرني وقرأت عليه .

---

(١) «العلل» ج٤/ ص٢٥٧-٢٥٨ .

(٢) ج١/ ص٣٨٤ .

(٣) الحديث رقم (٩٩٤) .

(٤) الحديث رقم (٣٦١٧) .

(٥) ج١/ ص٣٦٩ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المرتبة الثالثة : قرئ عليه وأنا أسمع .

المرتبة الرابعة : أنبأني .

المرتبة الخامسة : ناولني .

المرتبة السادسة : شافهني ، أي : بالإجازة .

المرتبة السابعة : كتب إليّ ، أي : بالإجازة .

المرتبة الثامنة : عن ، ونحوها من الصيغ المحتملة للسماع والإجازة ولعدم السماع أيضاً ، وهذا مثل : قال ، وذكر ، ورَوى[١] .

وقد اختلف أهل العلم في التفريق بين التحديث والإخبار ، مع أن اللغة لا تفرق بينهما ، ولكن لما تقرر في الاصطلاح التفريق صار ذلك حقيقةً عُرفيةً ، فتقدّمت على الحقيقة اللغوية[٢] .

وقد فرق بينهما الأوزاعي وابن جريج ، والشافعي ومسلم بن الحجاج ، والنسائي ، وهو الغالب الشائع على أهل الحديث ، وجمهور المشارقة ، وقيل : إن أول من فرق بينهما عبد الله ابن وهب .

وأما غالب المغاربة فالإخبار والتحديث عندهم بمعنىً واحد ، وقد قيل : إن هذا مذهب الحجازيين والكوفيين ، وقول الزهري ، ومالك وسفيان بن عيينة ويحيى بن سعيد ، وهو مذهب البخاري وجماعة أجلاء من المحدثين[٣] . وقد سمى الحافظ الذهبي مثل ذلك تسمُّحاً ، فقال : تسمَّح بعضهم أن يقول : سمعت فلاناً ، فيما قرأه عليه ، أو يقرؤه عليه الغير . وهذا خلاف الاصطلاح أو من باب الرواية بالمعنى[٤] .

والإمام الطبري يذهب إلى التفريق بين تلك الصيغ كلها ، ولهذا نجده عندما يجمع الرواة أو الشيوخ يميز بين طريقة تحمُّل كلٍّ منهم ، ومن أمثلة ذلك قوله :

---

(١) ابن حجر «شرح نخبة الفكر» ص١٠١ .

(٢) المرجع السابق ص١٠١ .

(٣) الملا علي القاري «شرح شرح نخبة الفكر» ص٦٦٥ .

(٤) «الموقظة» ص٦٥ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وحدثني يونس بن عبد الأعلى ، وبحر بن نصر الخَولاني -قال يونس : أخبرنا ابن وهب ، وقال بحر : حدثنا ابن وهب -قال أخبرني يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، عن حمزة وسالم ابني عبد الله بن عمر ، عن عبد الله بن عمر : أن رسول الله ﷺ قال : «لا عدوى ولا طيرة»(١) .

وقوله : حدثنا أبو كريب ، حدثنا زيد بن حباب العُكْلي ، وحدثني موسى بن سهل الرملي ، حدثنا علي بن عياش - قال زيد : حدثني ، وقال علي : عن عبد الرحمن بن ثوبان - قال : حدثني عبد الله بن الفضل الهاشمي ، عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج ، عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ كان يتعوّذ من عذاب جهنم . . .الحديث(٢) . وقوله : حدثني أحمد ابن إبراهيم وابن أبي مَسَرَّة قال ابن الدورقي : حدثني خلاد بن يحيى السُّلمي ، وقال ابن أبي مسرة : حدثنا خلاد بن يحيى عن سفيان الثوري ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن عمرو بن حريث ، عن عمر قال : قال رسول الله ﷺ : «لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحاً ، خير له من أن يمتلئ شعراً»(٣) .

وقوله : حدثنا الحسين بن يحيى وأحمد بن منصور- قال الحسين : أنبأنا . وقال أحمد : حدثنا- عبد الرزاق ، قال : أنبأنا معمر ، عن الزهري ، عن مالك بن أوس بن الحدَثان قال : صارفت طلحة بن عبيد الله ورِقاً بذهب . . . الحديث(٤) .

هذا فيما يتصل بطرق التحمل ، وأما الاختلاف في لفظ الحديث فكذلك أولاه الإمام الطبري عناية كبيرة ، ومن أمثلة ذلك قوله :

حدثنا ابن بشار ، قال : حدثنا سليمان أبو داود ، قال : حدثنا شعبة ، عن قتادة . قال : وحدثنا هشام ، عن قتادة ، عن أنس : أن النبي ﷺ قنت شهراً - قال شعبة : يلعن - وقال هشام : يدعوا على أحياء من أحياء العرب ، ثم تركه ، بعد الركوع- قال : هذا قول هشام- قال شعبة ، عن قتادة ، عن أنس : أن النبي ﷺ قنت شهراً يلعن رِعْلاً وذكوان ولحيان(٥) .

---

(١) «تهذيب الآثار» قسم مسند علي ص١١-١٢ .

(٢) المرجع السابق قسم مسند عمر ج٢/ص٥٧٩ .

(٣) المرجع السابق ج٢/ص٦١٦ .

(٤) المرجع السابق ج٢/ص٧٣١ .

(٥) المرجع السابق قسم مسند ابن عباس ج١/ص٣٢١ - ٣٢٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقوله : حدثنا أبو كريب قال : حدثنا أبو معاوية ووكيع بنحوه ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ :«ثلاثة لا ينظر الله إليهم ولا يزكيهم ، ولهم عذاب أليم : رجل بايع إماماً لدُنيا . . . الحديث[١] .

ففي هذا الحديث أشار بقوله : «بنحوه» إلى أن اللفظ الذي ساقه لأبي معاوية .

ومثال آخر قوله : حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني قال : حدثنا محمد بن ثور ، عن معمر ، عن أبي هارون العبدي ، عن أبي سعيد الخدري . وحدثنا الحسن بن يحيى قال : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر قال : أخبرني أبو هارون العبدي ، عن أبي سعيد الخدري – ولفظ الحديث للحسن بن يحيى – في قوله سبحانه :﴿**سُبحانَ الذي أسْرَى بعبدِه ليلاً من المسجدِ الحرامِ إلى المسجد الأقصَى الذي بارَكْنا حولَه**﴾[سورة الإسراء :١] . . . الحديث[٢] .وهو حديث الإسراء المشهور . وقد تخلل هذا الحديث عدةُ روايات نبَّه عليها الطبري ، منها : قوله : قال معمر : وأخبرني الزهري ، عن ابن المسيب أنه قيل له يعني رسول الله ﷺ : أما إنك لو أخذتَ الخمرَ غوت أمتك .

وقوله : حدثنا نصر بن علي الجهضمي قال : حدثنا زياد بن الربيع . وحدثنا سفيان بن وكيع قال : حدثنا يزيد بن هارون – جميعاً – عن عباد بن منصور ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال : «ما مررتُ بملأ من الملائكة ليلة أُسري بي إلا قالوا : عليك بالحجامة»– وزاد ابن وكيع في حديثه عن يزيد قال : وقال النبي ﷺ : «خير يوم تحتجمون فيه : خمس عشرة ، وسبع عشرة ، وتسع عشرة ، وإحدى وعشرون»[٣] .

---

(١) المرجع السابق قسم مسند علي ص٥٦ .

(٢) المرجع السابق قسم مسند ابن عباس ج١/ص٤٢٧ .

(٣) المرجع السابق ج١/ ص٤٨٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل الثاني

علوم المتن في «تهذيب الآثار»

المبحث الأول : فقه الحديث

المطلب الأول : التفقه والاستنباط من الأخبار ووسائله عند الإمام الطبري

المطلب الثاني : بيان فقه لغة الحديث وغريبه

المبحث الثاني : الرواية بالمعنى

المبحث الثالث : مختلف الحديث

المطلب الأول : التعارض والتوفيق بين النصوص

المطلب الثاني : الناسخ والمنسوخ

المطلب الثالث : تعضيد الرواية بالدليل العقلي

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل الثاني

علوم المتن في «تهذيب الآثار»

المتن في عُرف المحدثين هو النص المنقول إلينا من خلال الإسناد ، سواء كان حديثاً عن النبي ﷺ أو أثراً عن صحابي أو تابعي ، ولكن إذا أُطلق قُصد به الحديثُ غالباً .

وما العناية بالإسناد أساساً إلى لغاية حفظ المتن وضمان سلامته ، وأنه قد انتهى إلينا كما قاله رسول الله ﷺ أو بمعناه على أقل تقدير .

ذلك أنه إن ثبت متنُ الحديث ، وتحقق لنا صدقه برواية العدول الذين يندر وقوع الخطأ في رواياتهم ، فالدينونة به أمر محتَّم ، لا مرية فيه ولا منازعة . هذا إذا كان في الأحكام والحلال والحرام والآداب .

وإن كان في أمور الاعتقاد ، ففيه تفصيل بين أن يكون الخبر خبر واحدٍ أو خبراً أفاد القطع ، وذلك مبسوط عند أهل الأصول وعلم الكلام ليس هنا محل ذكره .

ولما كانت هذه الأخبار هي الدين الذي نحن مُتعبَّدون به ، كانت عناية أهل العلم بها كبيرة ، فصنفت المصنفات وألفت الدواوين رغبة في جمع تلك الأخبار وترتيبها وحفظها ، ومصنّفات أخرى عُنيت بشرح تلك الأخبار وبيان فقهها ، وأخرى لمعرفة لغتها وغريبها .

وكان للإمام الطبري رحمه الله تعالى حظ وافرٌ ، وإسهامٌ عظيم في هذا الجانب ، ولا يخفى ذلك على كل ذي بصيرة وفهم بهذا العلم ، وخاصة في كتابه هذا الذي نتناوله بالدراسة والبحث ، والحديث عن أثره ومشاركته في هذا الشأن ينقسم إلى عدة مباحث :

المبحث الأول : فقه الحديث :

يعدُّ فقهُ الحديث ومعرفةُ مراميه ومقاصده أهمَّ مرحلة ، وأخطر وظيفة ، ولا بد لمن يتصدى لاستنباط الأحكام الشرعية أن يحيط به علماً .

ولا تتسنّى معرفةُ فقه الحديث إلاّ بعد تحصيلِ أدوات الاجتهادِ والاستنباط ، التي تؤهِّل لهذه المُهمة .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقد كان الإمام الطبري رحمه الله تعالى ممن بلغ تلك المنزلة ، حتى أصبح إماماً برأسه ، ويظهر ذلك من خلال عدة أمور ، أتحدث عنها في مطالب :

المطلب الأول : التفقه والاستنباط من الأخبار ووسائله عند الإمام الطبري :

لقد بلغ الإمام الطبري مرتبة متقدمة جداً في مجال التفقه والاستنباط من الأخبار ، نظراً لما توافر فيه من خصائصَ جعلته بهذه المنزلة ، وهذا الرتبة العلية ، فقد بيّنت سابقاً أنه قرأ فقه الشافعي وأفتى به ، وجالس داود بن علي الظاهري كثيراً ، وقرأ فقه مالك ، وفقه أهل الكوفة ، هذا الأمر جعله عارفاً بأصول الاستدلال والاستنباط عند أرباب تلك المذاهب ، وتمرّس عليها ، وعرف مداخلها ودقائقها ، حتى صار الفقه له سجيّةً ، ورزق فهماً ، وبصيرةً ، جعلاه يتبوأ منازل المجتهدين ، ولهذا لم يكن غريباً ولا بعيداً ، أن يكوّن لنفسه مذهباً مُستقلاً ، وأن يكون له نظرٌ خاصٌ ، واجتهادٌ مطلق .

وتظهر عبقرية الإمام الطبري من خلال الوسائل التي سلكها في استنباطاته واجتهاداته من النصوص الشرعية ، ومن أهم هذه الوسائل :

١- البحث الموضوعي :

يعدُّ البحث الموضوعي أهم وسيلة لابد للفقيه أن يسلكها كيما يستطيع فهم النصوص على وجهها ، وإدراك المراد منها ، ويُقصد بالبحث الموضوعي أن يعمد الفقيه إلى جمع النصوص المتصلة بموضوع ما قرآناً كانت أو حديثاً ، وينظر إليها مجتمعة نظرة شاملة ، ليكون حكمه الذي ينتهي إليه صائباً ، ذلك أن النظرة المبتسرة للنصوص توقع الفقيه في بلايا وأخطاء فادحة في الاستنباط .

والقارئ لكتاب الطبري هذا الذي بين أيدينا قراءة الدارس الفاحص ، يلاحظ التزام الإمام الطبري بهذا المنهج القويم ، فهو يعالج النصَّ ويدرسه على ضوء النصوص الأخرى ذات الصلة بالموضوع نفسه ، فنجده موفقاً كلَّ التوفيق ، ومقنعاً كلَّ الإقناع .

فقد أخرج حديث عمر بن الخطاب في قصة الرجل الذي قيل لرسول الله ﷺ : إنه لم يفطر منذ كذا وكذا ، فقال ﷺ : «لا صام ولا أفطر» ، فلما رأى عمرُ غضَبَ رسول الله ﷺ جعل يُسكّنه ، فقال عمر : صوم يومين وإفطار يوم؟ فقال : «أيُطيق ذلك أحدٌ»؟ قال : يا رسول الله ، صوم

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

يوم وإفطار يومين؟ . . . الحديث ، وفيه ذكر فضل صوم الاثنين وصوم يوم عرفة ويوم عاشوراء[١] .

فبعد أن أخرج الطبري هذا الحديث ذَكَرَ مَن وافق عمر في الرواية عن رسول الله ﷺ في النهي عن صوم الدهر ، ثم ذكر صوم بعض الصحابة الدهرَ وإقرارَ النبي ﷺ لهم ، فحمل النهي عن صوم الدهر على الكراهة لا على التحريم جمعاً بين الأدلة ، وأنه مَن فعل ذلك لا يأثم إن أفطر الأيام المنهي عن صيامها ، وأطاق جسمُه ذلك ، ولم يُضعفه عن فرائض الله ولا عن النوافل المؤكدة .

وذكر أحاديث نهي النبي ﷺ عن صوم يوم عرفة ، وحمل أحاديث النهي على أن ذلك للحاجِّ في عرفة ، لأن ذلك يُضعفه عن الدعاء ، وعن قضاء ما فرضه الله تعالى عليه من مناسك الحج .

فلو أن الإمام الطبري أخذ حديث عمر بمفرده ، وصرفَ النظرَ عن الأحاديث الأخرى لجزم بالحكم بالنهي عن صوم الدهر على إطلاقه ، ولَحكم أيضاً باستحباب صوم عرفة حتى على الحاجِّ ولوقع بذلك في خطأٍ كبير .

ومما يُستفاد من البحث الموضوعي أيضاً تفسير النصوص بعضها ببعض ، فقد يكون نصٌّ غيرُ واضح الدلالة يوضحه نصٌّ آخر ، بأن يكون مجملاً يفسره نص آخر ، أو مطلقاً يقيده نص آخر ، أو عاماً يخصصه نص آخر ، وهكذا . وهذا السبيل هو أسلم السبل في بيان معاني النصوص ، إذ إن الشارع هو أدرى بمقصوده من غيره ، فتفسيره مقدَّم على تفسير غيره .

فعندما أخرج الطبري حديث عمر بن الخطاب في النهي عن المسألة ، وقوله ﷺ : «وإن أحدهم يخرج بمسألته من عندي متأبِّطها يعني ناراً . . .»[٢] . ذكر أحاديث أخرى أفادت تحريم المسألة تكثُّراً لصاحب الغنى كحديث عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله ﷺ : «من سأل وله ما يغنيه جاء يوم القيامة وفي وجهه خُدوشٌ . . . الحديث»[٣] . ثم بين أن أحاديث النهي المطلق أخبار مجملة تبين معانيها الأخبار المفسرة ، وأن النهي خاص بصاحب الغنى الذي يبتغي من وراء مسألته تكثيرَ ماله ، لا سدَّ حاجته[٤] .

---

(١) المرجع السابق قسم مسند عمر ٢٨٩/١ .

(٢) المرجع السابق ٣/١ .

(٣) المرجع السابق ٢٣/١-٢٤ .

(٤) المرجع السابق ٦٢/١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ونظائر ذلك وأشباهه كثيرة عند الإمام الطبري ، بما يدل على إمامته وسعة اطلاعه ودقته ، لا يتسع المقام لبسطها .

٢- تفسير النص بالإجماع ونقل الحجة :

وقد اعتنى الإمام الطبري رحمه الله بتفسير النصوص الموهمة أو غير واضحة الدلالة بما أجمع عليه أهل العلم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم ، وذلك لأنه يرى أن أصل الإجماع هو الوحي ، ولهذا يقول وهو يتحدث عن قدر مسافة القصر : قد بيَّنا أن ما جاء به علماء الأمة من أمر الدين مستفيضاً علمُه بينهم ، فعن اللهِ وعن رسولِه ، وقد كان علماء الأمة تنقل أن قصر الصلاة في قدر مسافة ما بين المدينة وذي الحليفة غير جائز .

وقال أيضاً عن هذا الأمر نفسه : ثم ذلك بعدُ قول علماء الأمة في جميع الآفاق ، فإن كان ذلك كالذي وصفنا ، كان معلوماً أن قصْرَ عمرَ الصلاة بذي الحليفة ، وقد ابتدأ الخروجَ من المدينة ، لم يكن لأنه خرج منها يريد ذا الحليفة وألاّ يُجاوزها ، لأنه لم يكن بالذي يخالف رسول الله ﷺ في حكمه ، ولا سيما في أمرٍ علْمُه عند جميع الأمة ، وقد بيَّنا أن ما نقلته علماء الأمة مجمَعاً عليه ، فعن تعليم رسول الله ﷺ ذلك إياهم وبيانه لهم ، في غير موضعٍ من كتبنا[١] .

كما استعمل الإمام الطبري الإجماع في بيان الأحكام الشرعية للمسائل التي ورد النص بها ولم يتضح من خلاله حكمها ، كما استعمله في تخصيص عمومات بعض النصوص ، وهذا ما يقرره أهل الأصول ، وفي ذلك يقول أبو إسحاق الشيرازي : وأما الإجماع فيجوز التخصيص به ، لأنه أقوى من كثير من الظواهر ، فإذا جاز التخصيص بالظواهر فبالإجماع أولى[٢] .

ويقول أبو الوفاء بن عقيل : ويجوز التخصيص بالإجماع ، لأن الإجماع حجةٌ مقطوعٌ بها ، فإذا جاز التخصيص بالمظنونات من الأدلة ، كخبر الواحد والقياس ، فلأن يجوز بالدليل القطعي أولى[٣] .

ومن أمثلة ذلك عند الإمام الطبري :

---

(١) «تهذيب الآثار» قسم مسند عمر ج٢/ ص٩٠٩ - ٩١٠ .

(٢) «اللمع في أصول الفقه» ص٩٠ .

(٣) «الواضح في أصول الفقه» ج٣/ ص٣٩٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أ-قوله بعد أن ساق جملة من الأخبار في الصلاة على النبي ﷺ وذكر قوله تعالى : ﴿يا أيُّها الَّذينَ آمَنُوا صلُّوا عليهِ وسَلِّموا تَسليماً﴾ [الأحزاب :٥٦] : وإنما قلنا : الأمر الذي أمر الله به - جل ثناؤه- من الصلاة على النبي ﷺ في كتابه بمعنى الندب ، لإجماع جميع المتقدمين والمتأخرين من علماء الأمة على أن ذلك غيرُ لازمٍ فرضاً أحداً ، حتى يكون تاركُه من ذلك في حالٍ أخرى ، ولو كان ذلك فرضاً في حالٍ ، كسائر الفروض أثِمَ بتركه فيها تاركه ، ولزم قضاؤه في حال أخرى(١) .

فقد حمل الإمام الطبري الأمر الوارد في الآية على الندب مع أن الأمر عند أكثر أهل الأصول يفيد الوجوب إلاّ لصارفٍ ، وعدّ الإمام الطبري الإجماع هنا صارفاً لهذا الأمر عن الوجوب إلى الندب .

ب- ومثال آخر قوله بعد أن ساق خبر زيد بن ثابت أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : «الشيخ والشيخة فارجموهما ألبتة»(٢) : أما خبر زيد بن ثابت عن رسول الله ﷺ في أمره برجم الشيخ والشيخة فارجموهما ألبتة إذا زنيا ، فإن معناه : فارجموهما ألبتة إذا كانا قد أحصَنا ، فإن قالوا : وما البرهان على أن ذلك كذلك ، وليس ذلك موجوداً في الخبر؟ قيل : البرهان على أن ذلك كذلك إجماع الجميع من أهل العلم قديمهم وحديثهم على أن حكم الشيخ والشيخة إذا زنيا قبل الإحصان الجلدُ دون الرجم ، وفي إجماع جميعهم على ذلك أوضحُ البيان على أن معنى ما ذكرنا عن زيد بن ثابت عن رسول الله ﷺ في الشيخ هو ما قلنا دون غيره(٣) .

ج- ومثال تخصيص النص العام بنقل الحجة(٤) عنده قوله : فقد تبين بما وصفنا وروينا من

---

(١) «تهذيب الآثار» القسم الذي فيه مسند طلحة ص٢٢٨ .

(٢) المرجع السابق قسم مسند عمر ٢/٨٧٠ .

(٣) المرجع السابق ص٨٧٥ - ٨٧٦ .

(٤) الحجة عند الإمام الطبري تختلف عن الإجماع ، فما حصل فيه الاتفاق دون خلاف عنده فهو الإجماع ، وما حصل فيه خلاف معتبر فقول الأكثرين هو الحجة ، ولهذا قال في تفسير قوله ﷺ : «لا يمنع أحدكم جاره أن يضع خشبة على جداره» : هو على الندب ، لأن الحجة نَقَلَت وراثة عن نبيها ﷺ أنه لا يُقضى لأحد في مال غيره بشيء لم يكن له عليه حقّ ، فلما اعتُرض على الطبري في دعواه نقلَ الحجة وقد خالف في ذلك عمر بن الخطاب لما قضى للضحاك بن خليفة وعبدالرحمن بن عوف والزبير بن العوام في أن يُمرِّوا الماء من خلال حيطان جيرانهم قال : إنما ادّعَينا من الحجة نقلاً وراثة عن نبيها ﷺ ، ولم ندّع من الأمة إجماعاً عليه . «تهذيب الآثار» قسم مسند ابن عباس ج٢/ص٧٩٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الأخبار عن رسول الله ﷺ أن قوله ﷺ : «لا تحل الصدقة لغني ، ولا لذي مرّة سويّ» الخصوص ، وأن ذلك معنيٌّ به بعضُ الأغنياء ، وبعض ذوي المِرر السوية ، ومقصودٌ به بعضُ الصدقات دون الجميع منها ، وأن الذي خَصَّ ذا المرة السوي نقلُ الحجة عن رسول الله ﷺ وراثة في الصدقة المفروضة ، إباحتُها له غيرَ حاجته إليها ، فأما التطوع منها ففي كل الأحوال[١] .

٣- القياس عند الإمام الطبري :

والقياس في عرف أهل الأصول : هو حمل فَرعٍ على أصلٍ في بعض أحكامه بمعنىً يجمع بينهما ، وإجراءُ حُكم الأصلِ على الفرع[٢] .

وهو عند الجمهور حجة في الشرعيات ، وطريق لمعرفة الأحكام ، ودليل من أدلتها من جهة الشرع يجب العمل به ، لإجماع الصحابة على ذلك[٢] .

وذهب أهل الظاهر والشيعة وبعض المعتزلة إلى أنه ليس بطريق للأحكام الشرعية[٣] .

والإمام الطبري يحتج بالقياس ، ويتوسع فيه حتى فيما ورد فيه النص ، ويعدّه دليلاً عاضداً للنص ، ويسميه : النظير[٤] .

ومن الأمثلة الدالة على احتجاجه بالقياس قوله بعد أن ساق جملة أحاديثَ فيمن شكَّ في صلاته فلم يدْرِ كم صلى : وفي هذه الأخبار التي رويناها عن رسول الله ﷺ في الشاكِّ فيما صلى من عدد ركعات صلاةٍ هو فيها على ما رويناها عنه ، الدلالة الواضحة على سبيل العمل في كل ما شكَّ فيه شاكٌّ من الفرائض الواجبة عليه لله : هل أداه أم لا؟ وذلك كالشاكِّ من رُماة الجمار من الحاجِّ في عدد ما رماه به من الحصى ، والشاكِّ من الطائفين بالبيت من الحاجِّ في عدد ما طاف به من الأشواط ، والشاكِّ في الساعين بين الصفا والمروة في عدد ما سعى بينهما من الطواف ، والشاكِّ في شهر رمضان في يوم منه هل أكل بعد طلوع الفجر أم لا؟ أو هل أفطر قبل غروب الشمس أم لا؟ والشاكِّ بعد التطهر للصلاة هل أحدث حدثاً نقض

---

(١) «تهذيب الآثار» القسم الذي فيه مسند طلحة ٤١٦-٤١٧ .

(٢) أبو إسحاق الشيرازي «اللمع في أصول الفقه» ص١٩٨ وص١٩٩-٢٠٠ .

(٣) المرجع السابق ص١٩٩ .

(٤) «تهذيب الآثار» قسم مسانيد بعض العشرة ص٢٤٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

طهره أم لا ؟ والمستحاضة يَلتبِس عليها أيامُ طُهرها من أيام حيضها ووقت ذلك . . . وأمور كثيرة غير ذلك من أمور الدين ، وأن العمل في كل ذلك واحدٌ في أنه إن أعاد ، وقضى فبالاحتياط أخَذَ ، وإن هو عمل بالأغلب من عِلْمه متحرياً بذلك الصواب ، فقد أصاب ، وإن تساهل فيه وتركه قضى ما يرى أنه قد عمله مما هو على غير يقين من تضييعه ، فمعذورٌ غير مَلُوم – وإن كان تاركاً الاحتياطَ والاختيارَ – للأخبار التي ذكرناها عن رسول الله ﷺ الواردة عنه بالمعاني الثلاثة[١] .

ومما استعمل فيه الطبري القياس تعضيداً للنص ما قاله في صدقة الخيل : والصواب من القول في ذلك عندنا ما تظاهرت به الأخبار عن رسول الله ﷺ ، وقضى به فعلُ الأئمة الراشدين ، وهو أن لا صدقةَ في خيلٍ لغير تجارة ، ولا رقيق كذلك ، وأنها في معنى الحُمُر والبغال التي أجمع الجميع وراثةً عن رسول الله ﷺ على أن لا صدقة فيها[٢] .

فبالرغم من وجود أخبار عن رسول الله ﷺ تنفي الصدقة عن الخيل والرقيق ، أكد الطبري بأن لا صدقة فيها بقياسها على الحمر والبغال التي أجمع أهل العلم على أن لا صدقة فيها ، وفي هذا قياسٌ على أمرٍ ثبت حُكمه بالإجماع لا بالنص كذلك .

والإمام الطبري وإن كان يحتج بالقياس إلا أنه يردُّ القياس الفاسد لعدم تحقق المعنى الذي يجمع بين الفرع والأصل أي بين المَقيس وبين المَقيس عليه .

فقد ردَّ على من قاس قصر الصلاة على التيمم في أنه يُباح قصر الصلاة لمن خرج لمسافة ما بين المدينة المنورة وذي الحليفة كما يباح التيمم لمن خرج لهذه المسافة ، فقال الطبري : قد كان علماء الأمة تنقل أن قصر الصلاة في قدر مسافة ما بين المدينة وذي الحليفة غير جائز ، ويُجيزون أن على مَن فعل ذلك إعادتُها ، فصحَّ بذلك عندنا أن عمر كان على مِثل الذي هم عليه في ذلك ، وأن القول في ذلك مخالفٌ للقول في المسافة التي يجوز لمن قصدها وسارها التيممُ ، إذ كانت الأمة قد نقلت إباحةَ التيمم لمن خرج من مدينته ضارباً في الأرض إلى أدنى مسافة إذا أعوَزَه الماءُ[٣] .

---

(١) «تهذيب الآثار» القسم الذي فيه مسند عبدالرحمن بن عوف ص٦٣-٦٤ .

(٢) المرجع السابق قسم مسند عمر ٢/٩٥٩ .

(٣) المرجع السابق ج٢/ ص٩١٠ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٤- الاعتماد على أقوال السلف في فهم النص :

وهذا أمر واضح جداً ومنتشر في كتاب الطبري ، فلا يكاد يُورد حديثاً إلا ويذكر فقهَ العلماء له ، واختلافهم فيه ، ثم يرجّح منها ما يراه الأرجح أو الأصوب ، بقوله : والصواب من القول عندنا كذا .

وإنما يدعوه إلى ذلك أن السلف رضوان الله تعالى عنهم أقدر على فهم النصوص من غيرهم ، إذ إنهم قريبو عهد بالوحي والتنزيل ، وعصرِ الصحابة الذين عرفوا مُلابسات وأحوالَ تلك النصوص قرآناً كانت أو حديثاً هذا من جهةٍ .

ومن جهة أخرى فلأن فطرتهم وذوقهم اللغوي كان سليماً ، فلم تكن العُجمة قد دخلت في لغتهم ، فكان الخطابُ مفهوماً لديهم على وجهه المراد .

ومثاله : ما فسر به قوله ﷺ : «إن أحدهم يخرج بمسألته من عندي متابِّطها ناراً»[1] فقال : اختلف أهل العلم في المسألة التي حرّمها ﷺ ، وفي صفة السائل الذي حُرّم ذلك عليه .

فقال بعضهم : المسألة التي حرّمها ﷺ على مَن حرّمها عليه هي المسألة التي يسألها السائل عن غنىً منه عنها ، بوجوده ما فيه له الكفاية لما لا بُدّ له منه من غذاء من مَطعَم ومَشرَب وملبَس ومسكَن ، مُنمًّياً بذلك ماله ، طالباً به تكثيرَه ، ثم حدٌّ في مبلغ قدرِ ذلك مقداراً بوزن وكَيل وقيمة .

وأنكر آخرون منهم تحديد ذلك بمقدار من الكيل والوزن والقيمة ، إلا بالبيان عنه في تحديده بالكفاية والغنى ، والمعروفِ معناه عند عوامِّ الناس .

وأنكر آخرون منهم تحديد ذلك إلا بوجود المرء قوتَ يومه لغدائه وعشائه . وأنكره آخرون إلا بوجود قوت ساعته . وأنكر آخرون ذلك إلا عند الضرورة الحالَّة به ، وأحلُّوا ذلك محلّ الميتة للمضطر .

وأنكر آخرون المسألة بكل حال ، وقالوا : الأخبار التي وردت عن النبي ﷺ بتحريمها عامٌّ في المسائل كلها .

قلت : وأورد بعد ذلك بياناً مفصلاً بذكر أرباب هذه الأقوال بأسانيده إليهم .

---

(١) المرجع السابق ج١/ ص٣ و٤ و٥٠-٦٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ورجح بعد ذلك أن المسألة تُكره جميعُها لمن وَجَد عنها مندوحةً ، ولم يحرّمْها ولم يقل بتأثيم السائل بها ، إلا سائلاً سأل عن غنىً مكثراً بها ماله .

ونظراً لوضوح هذا الأمر وانتشاره في كتاب الطبري هذا ، فلا حاجة بنا إلى ذكر أمثلة أخرى ، لأنها كثيرة جداً ، وعليها يقوم الكتاب ، والقارئ يجد مصداق ذلك .

٥- الاجتهاد :

لقد ظهرت عبقرية الإمام الطبري جلية في الاجتهاد بما يؤكد كونه إماماً برأسه ، وأنه غني بما حباه الله تعالى من قدره على الاستنباط وامتلاك لأسبابه عن أن يقلد أحداً ، ولقد كان لثَقابة ذهنه وبُعد نظره يستنبط من النص الواحد عدداً من المسائل الفقهية ، ويوظّف في ذلك جميع قدراته الفقهية والأصولية ، ويستشعر كلُّ من له دراية في الفقه ذلك التمكنَ وتلك الموسوعيةَ عند الإمام الطبري ، وقد ساعده في ذلك اطلاعه الواسع على مناهج الفقهاء السابقين له ، مضافاً إلى ذلك قدرته اللغوية الفائقة وسعة محفوظِه من الشعر العربي وتصاريف اللغة .

والأمثلة الدالة على هذا الأمر في كتابه كثيرة ، بل إن كتابه مبنيٌّ على اجتهاداته واستنباطاته[١] ، فكان بعد إيراده مذاهبَ السلف يتخيّر منها ، مبيناً سبب اختياره بالتعليل .

وأكتفي هنا بمثال واحد يدلُّ على صحة ما أقول ، وهو فقهه لحديث :«إذا أُقيم على السارق الحدُّ فلا غُرمَ عليه»[٢] ، فقد استنبط الإمام الطبري من هذا الحديث مسائل عدة ، منها :الحكم الذي يدل عليه ظاهر الحديث وهو إسقاط الغرم عن السارق الذي أقيم عليه الحد ، ومنها : أن السارق إذا زال عنه القطع لشبهة غرم ما استهلكه ، ومنها : تخصيص الآية ﴿والسَّارِقُ والسَّارِقَةُ فاقطَعُوا أَيدِيَهُمَا﴾ [المائدة : ٣٨] بأن المقصود منها بعض السارقين ، لأن منهم من لا يقام عليه الحد بدلالة هذا الحديث ، ومنها : أن قول النبي ﷺ هنا : «السارق» أفاد العموم ، فشمل المحارب وغيره من السُّرّاق .

المطلب الثاني : بيان فقه لغة الحديث وغريبه :

من المعلوم أن فقه لغة الحديث ومعرفة غريبه هو الأساس الأول لمعرفة معناه ودلالاته الفقهية ، ولا يستطيع المحدث أو الفقيه أن يصل إلى مراد النبي ﷺ إلا بعد أن يكون على

---

(١) انظر أمثلة ذلك في قسم مسند عمر ج١/ ص١٨٨-١٩١ ، وص٤٠٧ وص٤٩١ ، وقسم مسانيد بعض العشرة ص٣١٨ .

(٢) «تهذيب الآثار» ، القسم الذي فيه مسند عبدالرحمن بن عوف ص١٠٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

دراية تامة بفقه اللغة وغريبها ، لأن لغة النبي ﷺ كانت في الذروة بلاغةً وفصاحةً ، وأوتي عليه الصلاة والسلام جوامعَ الكلِم مما ميزه الله تعالى به على سائر الأنبياء ، فكان حقاً واجباً لمن أراد التصدي لفقه حديث النبي ﷺ أن يُلِمَّ بمتن اللغة وشعرها ، وفنون اللغة وتصاريفها ، لئلا تزل القدم في توجيه الحديث وشرحه ، فكم من حديث أوهم ظاهرُه أمراً ، وله في الحقيقة معنى مخالف لظاهره هو مراد النبي ﷺ .

وقد كان الإمام الطبري إماماً في اللغة لا يُستهان بمعرفته بمتنها وشعرها ، وتصاريفها وفقهها واشتقاقاتها ، ظهر ذلك واضحاً من خلال كتبه ، وخاصة في كتابيه «التفسير» ، و«تهذيب الآثار» ، والمُطالعُ لهذين الكتابين ينبهر ويعجب لسَعة اطلاع ذلك الإمام الفذِّ في علوم اللغة وفنونها .

ولا يكاد يورد حديثاً يشتمل على غريب إلا ويفسره مدعّماً ذلك بشعر العرب ، واستعمالاتهم لتلك الألفاظ الغرائب في تراكيبَ وعبارات نُقلت عنهم ، يذكر ذلك بقوله : القول في البيان عما في هذه الأخبار من الغريب .

ويمتاز في هذا المجال أنه يفرد ذلك في باب منفصل بعد إيراد ما يشتمل عليه الحديث من الفقه والأحكام المستنبطة ، الأمر الذي يضفي على كتابه جمالاً في الترتيب ، وتأنقاً يعز وجود نظير له في ذلك .

وربما تكلم على لغة الحديث مع الكلام على فقهه لضرورة ذلك ، كما صنع في بيان معنى قوله ﷺ : «لا عدوى ولا صَفَر ولا طيرة» ، وقوله : «إن كان الشؤم في شيء ففي الدار والمرأة والفرس»[1] .

فقد قال في الحديث الأول : هذا إعلام منه ﷺ أمته أن يكون لذلك حقيقة ، ونفيٌ منه أن يكون له صحة ، لا نهيٌ . وإنما حمله على النفي دون النهي ليتفق مع قوله ﷺ : «لا يورد مُمرض على مُصِحٍّ» يعني صاحبَ الماشية المريضة على صاحب الماشية الصحيحة ، لئلا يتوهم المُصحُّ إن مرضت ماشيتُه أن مرضها حدث من أجل هذا الورودِ فيكونَ داخلاً بتوهمه ذلك في تصحيح ما قد أبطله ﷺ .

---

(١) «تهذيب الآثار» ، قسم مسند علي ص٣٤ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قلت : ولو حمل الحديث على النهي للزم التضادُّ بين الحديثين ، وذلك خطأ .

وقال في الحديث الثاني : إنه ﷺ لم يُثبت بذلك صحة الطِّيَرة ، بل إنما أخبر ﷺ أن ذلك إن كان في شيء ففي هذه الثلاث ، وذلك إلى النفي أقرب منه إلى الإيجاب ، لأن قول القائل : إن كان في هذه الدار أحد فزيد غير إثباتٍ منه أن فيها زيداً ، بل ذلك من النفي أن يكون فيها زيد ، أقربُ منه إلى الإثبات أن فيها زيداً .

قلت : فهنا كما ترى وجَّه الإمام الطبري لفظة «إن» على أنها بمعنى الامتناع ، فكأنه ﷺ يقول : لو كان الشؤم في شيء صحيحاً لكان في هذه الأشياء الثلاثة ، ولكنه لا يصح . فهذا في حقيقتِه نفيٌ لا إثباتٌ .

وإنما أخذ الطبري ذلك المعنى من فهم العرب لحرف «إن» في الشرط ، وأنه يفيد عدم القطْع بالوقوع أو الوجود ، خلافاً لحرف «إذا» فإنه في الشرط يفيد القطع بالوقوع أو المجيء أو الوجود .

قال ابن الشجري في قول النمِر بن تَولَب .

سقتْه الرواعــدُ مـن صيِّفٍ وإنْ من خريف فلن يَعدَما[1]

قال الأصمعي : «إن» ها هنا للشرط ، أراد : وإن سقته من خريف فلن يَعدَم الرِّيَّ ، وبقول الأصمعي أخذ أبو العباس المبرّد ، . . .

قال : ويجب على قول الأصمعي أن لا يُقطع له بالري ، لأنه إذا كانت «إن» للشرط لم يقطع له بأن الخريف يسقيه ، كما تقول : إن حضر زيد أكرمتُه ، فلا يُقطعُ له بالحضور ، كما يُقطَعُ له في قولك : إذا حضر زيد أكرمتُه ، ولذلك تقول : أُسافر إذا جاء الصيفُ ، ولا تقول : أُسافر إن جاء الصيف ، لأن الصيف لا بدَّ من مجيئه ، فكأنه قال : وإن سقاه الخريف فلن يَعدَم الريَّ ، فدل هذا على أنه يَعدَم الريَّ إن لم يسقِه الخريف[2] .

وقال ابن الشجري أيضاً وهو يتحدث عن «إذا» : وإنما لم يجزموا به في حال السَّعة كما

---

(١) هذا من البحر المتقارب .

(٢) «الأمالي» ج٣/ ص١٤٩ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

جزموا بمتى ، لأنه خالف «إن» من حيثُ شرطوا به فيما لا بد من كونه ، كقولك : إذا جاء الصيف سافرت ، وإذا انصرم الشتاء قفلْت ، ولا تقول : إن جاء الصيف ، ولا إن انصرم الشتاء ، لأن الصيف لا بُدَّ من مجيئه ، والشتاء لا بُدَّ من انصرامه . . .[١] .

وهذا مما أورده الإمام الطبري خلال كلامه في بيان فقه الحديث ونظائر ذلك كثيرة في كتابه هذا ، لا حاجة بنا إلى ذكر أمثلة أخرى لظهورها وكثرتها .

المبحث الثاني : الرواية بالمعنى

لا يخلو الذي يريد رواية الحديث بالمعنى دون اللفظ أن يكون أحدَ رجلين : رجل جاهل أو مبتدئ ، لم يمهَر في العلم ، ولا تقدَّمَ في معرفة تقديم الألفاظ ، وترتيب الجمل ، وفهم المعاني ، فهذا لا خلاف بين أهل العلم كافّة أنه لا يكتُبُ ولا يروي ولا يحكي حديثاً إلا على اللفظ الذي سمعه ، وأنه حرام عليه التعبير بغير لفظه المسموع ، إذ جميع ما يفعله من ذلك تحكُّم بالجهالة ، وتصرُّف على غير حقيقة في أصول الشريعة ، وتقوُّل على الله ورسوله ما لم يُحِطْ به علماً . قاله القاضي عياض[٢] .

ورجل آخر عالم بلغات العرب ، بصير بالمعاني ، عالم بما يُحيل المعنى وما لا يُحيله[٣] ، فهذا قد اختلف أهل العلم في جواز روايته بالمعنى :

١- فالأكثرون على جواز ذلك مطلقاً إذا كان قاطعاً بأنه أدّى معنى اللفظ الذي بلغه ، سواء في ذلك الحديث المرفوع أو غيره ، كان موجبُه العلمَ أو العملَ ، وقع من الصحابي أو التابعي أو غيرهما ، أَحفِظ اللفظ أم لا ، صدر في الإفتاء والمناظرة أو الرواية ، أتى بلفظ مرادف له أم لا ، كان معناه غامضاً أو ظاهراً حيث لم يحتمل اللفظ غيرَ ذلك المعنى وغلب على ظنِّه إرادةُ الشارع بهذا اللفظ ما هو موضوع له ، دون التجوّز فيه والاستعارة[٤] .

---

(١) المرجع السابق ج٢/٨٢-٨٣ .

(٢) «الإلماع في أصول الرواية وتقييد السماع» ص١٧٤ ، وحكى الاتفاق كذلك الخطيب البغدادي في «الكفاية» ص٣٠٠ ، وابن الصلاح في «علوم الحديث» ص١٨٩ ، وابن كثير في «اختصار علوم الحديث» ص١٣٠ .

(٣) هذا الوصف نقله الحافظ ابن رجب في «شرح العلل» عن الإمام الشافعي ، وهو بمعناه في «رسالة الشافعي» ص٢٧٤ وص٣٧٠-٣٧١ .

(٤) الحافظ السخاوي «فتح المغيث» ٢/٢٠٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

يُعتمد على روايته ، ثم أسنده إلى عبد الرحمن بن عوف رفعه : «ثلاثة تحت العرش يوم القيامة : القرآن يُحاجُّ العبادَ ، له ظهر وبطن ، والأمانة ، والرحم تنادي : ألا من وصلني وصله الله ، ومن قطعني قطعه الله»[١] .

المبحث الثالث : مختلف الحديث :

وهو أن يوجد حديثان متعارضان في الظاهر ، ولا بد حينئذ من الجمعِ بينهما أو ترجيحِ أحدهما .

وإنما يقوم بذلك غالباً الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه ، والأصوليون المتمكنون في ذلك الغائصون على المعاني الدقيقة الرائضون أنفسَهم .

وهو قسمان :

أحدهما : يمكن الجمع بينهما ، فيتعين ويجب العمل بالحديثين جميعاً ، ومهما أمكن حملُ كلام الشارع على وجه يكون أعمَّ للفائدة تعيَّن المصيرُ إليه ، ولا يُصار إلى النسخ مع إمكان الجمع ، لأن في النسخ إخراج أحدِ الحديثين عن كونه مما يُعمل به .

والثاني : أن يتضادّا بحيث لا يمكن الجمع بوجه ، فإن علمنا أحدهما ناسخاً قدّمناه ، وإلاّ عمِلْنا بالراجح منهما ، كالترجيح بكثرة الرواة وصفاتهم وسائر وجوه الترجيح ، وقد عدَّ الحافظ أبو بكر الحازمي منها خمسين وجهاً في مقدمة كتاب «الناسخ والمنسوخ» وزادها الحافظ العراقي إلى عشر بعد المئة[٢] .

وقد صُنف في هذا العلم مصنفات تعرضتُ لذكرها في المبحث الثاني من الفصل التمهيدي ، فأغنى عن إعادته في هذا المكان ، ومن جملة ما ذكرته أن للإمام الشافعي قدمَ السبْق في هذا المجال .

وأذكر هنا طريقة الإمام الطبري على وجه الخصوص في كتابه هذا الذي هو موضوع بحثي ، فأقول :

---

(١) المرجع السابق القسم الذي فيه مسند ابن عوف ص١٢٧-١٢٨ .

(٢) «الناسخ والمنسوخ» ص٩-٢١ ، ومقدمة «المنهاج في شرح صحيح مسلم» للنووي ج١/ ص٣ والعراقي في «التقييد والإيضاح» ص٢٤٥-٢٥٠ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

لقد كان الإمام الطبري رحمه الله حريصاً أشد الحرص على أن يدرأ التعارض ويزيل الإشكال الظاهر بين النصوص ، وذلك لأنه لا يجوز عقلاً التناقض أو التضاد في أقوال النبي ﷺ وأحكامه ، لأنه يلزم من تجويز ذلك القول باضطراب الوحي ، لأن النبي ﷺ لا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى ، فتجويز ذلك في غاية الخُطُورة ، ولهذا يقول الإمام الطبري : إنه غير جائز أن يكون من النبي ﷺ قولان متضادان وأمران في شيء واحدٍ في حالة واحدة[١] .

ولكن هذا التعارض لا يكون معتبراً إلا إذا صحت مخارج تلك النصوص عن النبي ﷺ ، لأن المخالفة إن تكُ بين صحيح وسقيم من النصوص ، طُرح السقيم وسَلِم الصحيح من مُعارضٍ .

قال الإمام الطبري : غير جائز حَمْلُ ما حملته الثقاتُ من الآثار على الفاسد من الوجوه ، ولها في الصحة مخرجٌ[٢] .

وقال في حديثَي : «الماء لا ينجِّسُه شيء» و«إذا كان الماء قُلَّتَين لم يحمل الخبَث» بعدَ أن حمل الأول منهما على أنه مُجمَل فسّره النصُّ الثاني : وإنما قلنا ذلك كذلك ، لأن كلا الخبرين عندنا صحيح وإذا كان كذلك ، فغير جائز لأحدٍ إبطالُ أحدهما والقضاءُ عليه بالفساد مع وجود السبيل إلى تصحيحهما[٣] .

وهو - أعني الإمام الطبري - إن كان أحياناً يعمد إلى التوفيق بين نصين متعارضين أحدهما صحيح وآخر سقيم ، فإنما يفعل ذلك حتى لا يُبقي لمعترض حجة على طريقة التسليم الجدلي[٤] للخصم أو المعترض ، إمعاناً في إبطال حجته إذا أورد عليه حديثاً ضعيفاً يخالف الحديث الصحيح كما فعل في حديث معاذ بن جبل قال : بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن قال : «إني قد علمت ما لقيت في الله ورسوله وما ذهب من مالك ، وقد طيَّبتُ لك الهدية ، فما أهدي لك من شيء فهو لك» ، فقال الطبري : هذا خبر غير جائزٍ الاحتجاج بمثله

---

(١) «تهذيب الآثار» القسم الذي فيه مسند الزبير بن العوام ص٥١٧ .

(٢) المرجع السابق ، قسم مسند علي ص٢٧٢ .

(٣) المرجع السابق ، قسم مسند ابن عباس ج٢/ ص٧٣٦ .

(٤) سيأتي بيانه بنوع من التفصيل في مطلب نقل أدلة المخالف للمسائل من المبحث الثاني في الفصل الرابع إن شاء الله .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

في الدين لوهاء سنده ، وضعف كثير من نقلته ، غير أن ذلك وإن كان كذلك ، فإن له عندنا لو كان صحيحاً سنده عدولاً نقلته ، مخرجاً في الصحة ، وهو أن يكون ﷺ جعل ما أهدي له من هدية في عمله له مكانَ ما كان يستحقه من الرزق على عمله . . . .

واستدل لذلك بحديث : «من استعملناهُ على عمل فرَزقناه رزقاً ، فأخذ أكثر من رزقه فهو غلول»[١] .

المطلب الأول : التعارض والتوفيق بين النصوص :

لقد تعددت طرق التوفيقِ بين النصوص ودرءِ التعارض الظاهر بينها عند الإمام الطبري سعياً منه رحمه الله للعمل بجميع الأدلة الصحيحة التي تُوُهِّمَ التعارض بينها على قاعدة : العمل بالدليلين خير من إهمال أحدهما .

قال الإمام الشافعي : وكلما احتمل حديثان أن يُستعملا معاً ، استُعملا معاً ، ولم يعطَّل واحد منهما الآخرَ . . فإذا لم يحتمل الحديثان إلا الاختلافَ كان أحدهما ناسخاً والآخر منسوخاً[٢] .

وألخص هذه الطرق عند الإمام الطبري مع مثال على كل طريقة توضح ذلك :

١- **حمل العامِّ على الخاصِّ** : بمعنى أن يكون النص الذي ورد عامّاً يُراد منه الخصوصُ الذي ورد في النص الآخر .

ومثاله عند الطبري قوله في الأحاديث الواردة في تغيير الشيب :

والذي نقول به في هذه الأخبار التي رويناها عن رسول الله ﷺ التي في بعضها الأمر بتغيير الشيب ، وفي بعضها النهي عن تغييره : أن جميعها صحيح ، وليس فيه شيء يبطل معنى غيره ، ولكن بعضها عامٌّ وبعضها خاصٌّ ، فقول النبي ﷺ في خبر الزبير الذي ذكرنا عنه ، عن رسول الله ﷺ ، وعن من وافقه في روايته عنه أنه قال : «غيِّروا الشيب ، ولا تَشبَّهوا باليهود» عامُّ المخرج والمراد منه الخصوص ، وإنما معناه : غيِّروا الشيب الذي هو نظيرُ شيب أبي قُحافة الذي قد صار رأسُ مَن به ذلك ولحيتُه كالثُّغامة[٣] بياضاً ، فأما من

(١) «تهذيب الآثار» ، قسم مسند علي ص٢١٧ - ٢١٨ .

(٢) «اختلاف الحديث» ص٤٠ .

(٣) الثُّغامة : واحدة الثُّغام ، وهو نبت أبيض الزهر والثمر ، قاله في «النهاية في غريب الحديث» مادة (ثغم) .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

كان أشمطَ[١] وكان شعرُه مُخلِساً[٢] ، فهو الذي قال له ﷺ ولأمثاله : «لا تغيروا هذه الشيبة»[٣] .

٢- حمل المطلَق على المقيَّد : وهو أن يأتي نصّان أحدهما فيه حكم جاء مطلقاً ، وآخر جاء فيه ذلك الحكم مقيداً ، فيحمل على أن المراد من ذلك الإطلاق هو التقييد الوارد في النص الثاني .

ومثاله عند الطبري قوله في شرح حديث ابن عباس عن النبي ﷺ : «اقتلوا مُواقع البهيمةِ والبهيمةَ ، واقتلوا كلَّ مواقع ذاتَ مَحرم» : إن الرجم قتلٌ ، وفي رجمه ﷺ الحرَّ المحصن إذا زنى إبانة عن معنى قوله : « مَن أتى بهيمة فاقتلوه» ، وعن المراد منه ، وأن معناه في ذلك : اقتلوه القتل الذي قتلتُه مَن فعل نظيرَ فعله من الزناة الذين أتوا الفروج المحرمَ عليهم إتيانُها من بني آدم .

فإن قال : فإن الذي قلت من ذلك غير موجود في الخبر . قيل : ولا الذي تقولُه من أنه يُقتل بالسيف موجود في الخبر ، ولكنه موجودٌ معناه في فعله بالزاني المحصن من الأحرار . وكان معلوماً بذلك من فعله[٤] .

ثم قال في قوله : «واقتلوا كلَّ مواقع ذاتَ مَحرَم» : الصواب من القول في ذلك عندنا أن يقال : أمر الله تعالى ذكرُه بجلد الزاني الحر البكر مئة جلدة ، ورجم رسولُ الله ﷺ المحصن الثيب من الزناة ، ولم يخصُص الله تعالى ذكرُه بحكمه ذلك الزناة بالغرائب منهم دون ذوات المحارم في كتابه ولا على لسان رسوله ، بل عمَّ به جميع الزناة في كتابه فقال : ﴿الزانيةُ والزاني فاجلدوا كلَّ واحدٍ منهُما مئةَ جَلْدَةٍ﴾[سورة النور :٢] ، ولا صح خبر عن رسول الله ﷺ بخصوصه بالرجم بعضهم دون بعض ، فذلك عامٌّ في كل زانية وزانٍ ، بغريبة منه زنى أو بذات مَحرم[٥] .

---

(١) أشمط : من الشَّمَط ، وهو بياض الرأس يخالط سواده . قاله في «القاموس» مادة (شمط) .

(٢) مُخلِساً : من الخَلِيس ، وهو الأشمط . قاله في «القاموس» مادة (خَلَس) .

(٣) «تهذيب الآثار» القسم الذي فيه مسند الزبير ص٥١٦-٥١٧ .

(٤) المرجع السابق قسم مسند ابن عباس ج١/ ص٥٥٦-٥٥٧ .

(٥) المرجع السابق ، ج١/ص٥٧٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

قلت : وهذا من الطبري مصيرٌ منه إلى أن إطلاق القتل الوارد في حديث ابن عباس مقيَّد بقيدين : القيد الأول : أن يكون المواقع لذات المَحرَم محصَناً ، والقيد الثاني : أن يكون القتلُ رجماً لا بالسيف ، والذي قيَّد الحديث بهذين القيدين ، الآيةُ وفعلُ رسول الله ﷺ .

٣- **حمل المجمل على المفسَّر** : وهو أن يأتي نصان : أحدهما جاء الحكم فيه مجملاً ، والآخر جاء الحكم فيه مفسّراً ، فلا يكون تعارضٌ بين المجمل والمفسر ، وإنما يُحمل المجملُ على المفسَّر .

ومثاله عند الطبري قوله في حديث ابن عباس عن النبي ﷺ : «الماء لا ينجسه شيء» : هذا خبر مجملٌ فسّره وبين معناه خبر ابن عمر الذي رويناه قبلُ عنه ، عن النبي ﷺ أنه قال : «إذا كان الماء قُلَّتين لم يحمل نجساً»(١) .

وقوله في الأحاديث الواردة في المسألة والتي في بعضها النهي مطلقاً ، وفي بعضها الآخر أن النهي مشروط بعدم الضرورة : الأخبار التي لا فضل فيها لتحريم المسألة بما ذكر من الشروط أخبار مجملة تبيِّن معانيها الأخبار المفسّرة الموصولة بالشروط التي ذكرنا(٢) .

٤- **إفادة النهي الكراهة دون التحريم** : يعني أن يأتي نصان ، أحدهما فيه نهي عن شيء ما ، وآخر فيه إذن بهذا الشيء نفسه ، فيُحمل ذلك النهي الوارد في النص الأول على الكراهة لا على التحريم ، درءاً للتعارض بينه وبين النص الآخر الذي تضمن الإذن ، وإن كان النهي في أصل الوضع يفيد التحريم عند أكثر الأصوليين ، لكنْ صرفه ذلك النص الثاني عن التحريم إلى الكراهة .

ومثاله عند الطبري : حديث طلحة بن عبيد الله واعتراضه على علي بن أبي طالب في جمعه بين كنية رسول الله ﷺ واسمه ، وقد نهى رسول الله ﷺ عن ذلك ، وقول علي له بأن النبي ﷺ رخّص له في ذلك(٣) ، وقد وردت أحاديثُ أخرى فيها نهي النبي ﷺ عن جمع الأمرين اسم وكنية رسول الله ﷺ ، فقال الطبري جمعاً بين هذه الأدلة : إنما كان نهي النبي ﷺ عن التكني بكنيته تكرّهاً ، لا تحريماً وحظراً ، وكان إطلاقه لعلي في تسمية ابنه باسمه ، وتكنيته بكنيته إعلاماً منه أمتَه أن نهيَه عن الجمع بين اسمه وكنيته ، أو التكني بكنيته كان على ما ذكرنا من التكرّه ، لا على الحظر والتحريم .

---

(١) المرجع السابق ، ج٢/ ص٧٣٦ .

(٢) قسم مسند عمر ج١/ص٦٢ .

(٣) المرجع السابق القسم الذي فيه مسند طلحة بن عُبيدالله ص٤٠٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٥- إفادة الأمر الندب أو الإرشاد لا الوجوب : ولما كانت صيغة الأمر تفيد الوجوب على ما هو عليه أكثر أهل الأصول[١] ، كان هناك قرائنُ إذا أحاطت بالخبر صرفت ذلك الأمر من الوجوب إلى الندب أو الإرشاد ، وبذلك يُجمع بين النصوص التي جاء بعضها بالأمر وبعضها بالإذن ونحوه .

ومثاله عند الطبري حديث عمر بن الخطاب الذي فيه أن النبي ﷺ سأل الأعرابي : «وكم تصوم من الشهر؟» فقال له : ثلاثة أيام قال : «أحسنت ، اجعلهن الغُرَّ البيض ، ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة» ، وقد وردت أحاديث أخرى أن النبي ﷺ كان يصوم ثلاثة أيام من غُرَّة كلِّ شهر ويصوم الاثنين والخميس .

قال الطبري : إنما ذلك من فعله ﷺ دليل على أن أمره للأعرابي بما أمره من ذلك ليس بالأمر الواجب ، وأن ذلك إنما هو ندب وإرشاد[٢] .

٦- حمل المخالفة على التعدد والتخيير : بمعنى أن يرد في مسألة واحدة قولان عن النبي ﷺ ، أو حكايةُ فعلين عنه ﷺ ، فيُحمل هذا الاختلاف على إباحة فعل أيٍّ من الأمرين ، فيكون الاختلاف الوارد اختلاف تنوُّعٍ لا اختلاف تضادٍّ .

مثاله عند الطبري : حديث أبي كبشة الأنماري أن نبي الله ﷺ كان يحتجم على هامته وبين كتفيه[٣] . وحديث سلمى مولاة رسول الله ﷺ قالت : كنت عند رسول الله ﷺ يوماً إذ أتاه رجل فشكا إليه وجعاً يجده في رأسه ، فأمره بالحجامة وسط رأسه[٤] . وخالفهما أحاديث أخرى أن النبي ﷺ كان يحتجم في الأخدعين وبين الكتفين .

فجمع بينهما الطبري بقوله : إن صحة ذلك عن رسول الله ﷺ غير مبطلة صحة الخبر عنه أنه احتجم على رأسه وكاهله ، وذلك أن حَجْم المحتجم ما يُحجَم من جسده لما ذكرت قبلُ من النفع لنفسه ودفع الضرِّ عنها . فإذ ذاك كذلك ، فالحق على كل محتجم أن يحجِم من جسده أحْرى أماكنه بسوق النفع بحجمه إياه[٥] .

---

(١) أبو إسحاق الشيرازي «اللمع» ص٤٧ .

(٢) المرجع السابق قسم مسند عمر ج٢/ ص٨٦٤ .

(٣) المرجع السابق قسم مسند ابن عباس ج١/ ص٥٠٦ - ٥٠٧ .

(٤) المرجع السابق ج١/ ص٥١١ .

(٥) المرجع السابق ج١/ ص٥٢٣-٥٢٤ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وكذا حَمَلَ الطبري الاختلافَ في صيغة الصلاة على النبي ﷺ ، وكذا الاختلافَ في صيغة الدعاء للميت على التخيير في الدعاء[١] .

٧- **كل صحابي أخبر بما سمع** : ومثاله حديث علي بن أبي طالب قال ما سمعت رسول الله ﷺ يفدّي رجلاً قطُّ غيرَ سعد بن أبي وقاص ، سمعته يقول يوم أحد : «ارم ، فداك أبي وأمي» .

وخالفه حديث الزبير بن العوام قال : جمع لي رسول الله ﷺ اليوم أبويه- يعني يوم الخندق .

قال الطبري : إن قول الزبير هذا غيرُ دافع صحة ما قال عليٌّ ، ولا قولَ علي دافع صحةَ ما قال الزبير ، لأن علياً أخبر عن نفسه أنه لم يسمع النبي ﷺ جمع أبويه لأحد ، وجائز أن يكون جمع للزبير أبويه ولم يسمعه عليٌّ ، وسمعه الزبير ، فأخبر كل واحد منهما بما سمع[٢] .

٨- **التخيير بين الفعل والترك** : وهو أن يَرِد في مسألة واحدة نفيُ فعلٍ وإثباتُه عن النبي ﷺ ، فيكون حمل المسألة على التخيير سبيلاً لدرء ذلك التعارض ، والعمل بالدليلين كليهما .

مثال ذلك عند الطبري : تعارض الآثار الواردة عن النبي ﷺ في إثبات أنه قنت ، وآثار أخرى أنه لم يقنت ، وممن نقل الإثبات ابن عباس وأنس وأبو هريرة والبراء بن عازب وغيرهم ، وممن نقل عنه النفي طارق بن أشيَمَ الأشجعي الذي نفى فعل القنوت عن النبي ﷺ وعن أبي بكر وعن عمر وعن عثمان وعن علي بن أبي طالب[٣] .

فقال الطبري : إذا قنت قانت فبِفعل رسول الله ﷺ عمل ، وإن ترك ذلك تارك فبِرُخصة رسول الله ﷺ أخذ ، وذلك أن رسول الله ﷺ كان يقنت أحياناً ويترك القنوت أحياناً معلماً بذلك أمته أنهم مخيرون في العمل بأي ذلك شاؤوا وعملوا به[٤] .

٩- **حمل الاختلاف بين النصوص على الاختلاف في أحوال المخاطبين** : كأن يرد نهي

---

(١) المرجع السابق القسم الذي فيه مسند الزبير وطلحة ص١٩٤ وص٢٢١ .

(٢) المرجع السابق قسم مسند علي ص١٠٦ و١٠٩-١١٠ .

(٣) الرجع السابق قسم مسند ابن عباس ج١/ ص٣١٦ - ٣٤٣ .

(٤) المرجع السابق ج١/ص٣٨٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وندب أو فعل وترك أو نهي في مسألةٍ واحدةٍ عنه ﷺ ، فيُحمل ذلك على اختلاف الحال .

ومثاله : تعارض الآثار الواردة في المدح عن النبي ﷺ ، بعضها فيه ندب لفعل المدح وعدم الإنكار على المادح مدحَه ، كحديث عمر بن الخطاب قال : أتيت النبي ﷺ فقلت : يا رسول الله ، إني رأيت فلاناً يحسن الثناء ، قال : «إني كنت أعطيته دينارين . . . الحديث[١] .

وآثار أخرى فيها نهي شديد عن المدح والثناء كحديث معاوية بن أبي سفيان : «إياكم والتمادح فإنه الذَّبح» ، وحديث ابن عمر : «إذا رأيتم المدَّاحين فاحثُوا في وجوههم التراب»[٢] .

قال الطبري : إن معاني هذه الأخبار هو ما قلنا ، ولم يخرج شيءٌ منها عما وصفنا ، وذلك أنه غير جائز أن يقول النبي ﷺ أقوالاً متضادة ، وإذ كان ذلك كذلك ، وكان صحيحاً عنه ﷺ الخبرُ بالنهي عن المدح ، وثابتاً عنه الندب إليه والأمر به ، عُلِم أن ما أَمر به من ذلك أو ندب إليه غيرُ الذي نهى عنه وحظره أو كرهه وأنكره ، فكل ما كان من أمره معروفٌ به الممدوحُ ، فمدَحه به مادح بمحضَر منه أو بظهر الغيب ، فلا حرج فيه على المادح ، ولا مكروهَ فيه على الممدوح ، وما كان من أمر هو به غير معروفٍ أو كان المادح به فيه كاذباً ، فهو المدح المحظور ، والمادح به مذموم[٣] .

وكذا حمل الطبري التعارض الوارد في حكم الإحراق بالنار بين حديث علي أنه أمر بحرق ابن مُلجِم ، وقال : اصنعوا به كما صنع رسول الله ﷺ ، وبين حديث أبي هريرة الذي فيه أن النبي ﷺ بعد أن أمر بحرق هبّار بن الأسود ونافع بن عبد القيس قال : «لا ينبغي لأحد أن يعذِّب بالنار إلا الله» . فحمل جواز الإحراق للجيفة بعد القتل ، وحمل المنع منه على التعذيب بإحراق الإنسان حياً[٤] ، فاتفق الحديثان .

وربما تعارض نص صحيح مع آية في الظاهر ، فكان الإمام الطبري يعمد إلى الجمع بينهما ، مثال ذلك :

ما أخرجه عن عمر بن الخطاب في قصة كلام النبي ﷺ مع قتلى أهل بدر من

---

(١) المرجع السابق ، قسم مسند عمر ج١/ ص٤ و٨٢ .

(٢) المرجع السابق ج١/ ص٨٠ .

(٣) المرجع السابق ج١/ ص٨٥ و٨٦ .

(٤) المرجع السابق قسم مسند علي ص٧٠ و٧٧-٧٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المشركين ، حيث عجب عمر من ذلك ، فقال : يا رسول الله ، كيف تكلّم أجساداً لا أرواح فيها ، فقال ﷺ :«ما أنتم بأسمع منهم ، غير أنهم لا يستطيعوا أن يردُّوا»[١] . وذكر الطبري لهذا الحديث شواهد عن البراء بن عازب وأبي هريرة وجابر في سماع الأموات على الحقيقة ، ثم ذكر اعتراض بعض السلف على صحة هذه الأخبار بقوله تعالى : ﴿إنّك لا تُسْمِعُ المَوتى﴾ [النمل : ٨٠] ، وبقوله : ﴿وما أنت بمُسْمِعٍ مَن في القبور﴾ [فاطر : ٢٢] ، وبعدها أراد أن ينفي التعارض الظاهر بأن مقصود الآية نفيٌ إسماع الموتى بالطاقة والقدرة البشرية وإنما الذي يُسمعهم هو خالق السمع وهو الله ، أو أن المراد نفي إسماعهم الإسماع الذي ينتفعون به . لأنهم قد انقطعت عنهم الأعمال[٢] .

هذه بعض الطرق التي استعملها الإمام الطبري جمعاً بين النصوص التي يبدو منها لأول وهلة أن بينها تعارضاً ، وليس ثمة تعارض .

لكن إذا كان التعارض بين نصٍّ وقياسٍ ، أو بين نصٍّ وآثارٍ عن بعض الصحابة ، فما هو منهج الإمام الطبري فيها؟

١- تعارض نص مع قياس :

إذا تعارض نص صحيح عند الإمام الطبري مع قياس ، قدَّم النصَّ عليه ، كما فعل في حديث عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله ﷺ قال : «إذا أُقيم على السارق الحدُّ فلا غُرم عليه»[٣] .

فقد رد على من قضى بتغريم السارق قُطع أو لم يُقطَع قياساً على الغاصب المستهلك مالَ مَن غَصب ماله في أنه له ضامن ، لأنه مخالفٌ للنصِّ الذي صحَّ لديه .

وهو وإن كان منازعاً في صحة حديث عبد الرحمن بن عوف[٤] إلا أن تصرُّفه هذا ينبئك

---

(١) قسم مسند عمر ج٢/ ص٤٨٥ .

(٢) المرجع السابق ص٥١٩ - ٥٢٠ .

(٣) المرجع السابق القسم الذي فيه مسند عبدالرحمن بن عوف ص١٠٢ .

(٤) قد ضعف هذا الحديث غير واحد من الأئمة منهم أبوحاتم الرازي كما في «العلل» لابنه ٤٥٢/١ ، والنسائي في «السنن الكبرى» (٧٤٧٧) ، والدارقطني في «سننه» ١٨٢/٣ . والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢٧٧/٨ ، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣٨٣/١٤ . وتابع الطبريّ على تصحيحه ابنُ التركماني في «الجوهر النقي» أورده مستدركاً على البيهقي في حكمه عليه بالإرسال ، والصحيح قول من علله بالانقطاع ، والله أعلم .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

عن منهجه في الأقيسة التي تخالف النصوصَ الثابتةَ أنها لا تكون معتبرة ، ولا تقوى على مخالفة النص .

٢- تعارض نص مع آثارٍ عن الصحابة :

وكذلك إذا تعارض نص صحيح عند الإمام الطبري مع آثار عن الصحابة قدَّم النصَّ ، ولم يعبأ بمخالفة مَن خالف .

فقد قال في قول عمر بن الخطاب : ألا ترى أن الشيخ إذا زنى وقد أَحصن جُلد ورُجم : ذلك قول قد ذكرناه عن أُبيٍّ أنه كان يوافقه عليه ، وذكرنا فيما مضى من كتابنا هذا أن علياً رحمة الله عليه كان يرى جلد الزاني المحصَن ، ثم رجْمه ، شاباً كان أو شيخاً ، وقد خالف ذلك من قوله جماعةٌ من السلف وعامةٌ من الخلف ، وقالوا : لم نجد رسول الله ﷺ فعل ذلك بأحد ممن رجمه في عهده ، بل كان يرجم المحصن إذا زنى شيخاً كان أو شاباً ، ويجلد البكر شاباً كان أو شيخاً[١] .

وعندما صحح القول بجواز صلاة الوتر راكباً مع أنه روي عن ابن عمر أنه نزل عن بعيره فصلاها ، قال : الصواب من القول في الوتر راكباً قول من أجازه لمعان- وذكر منها : صحة الخبر الوارد عن رسول الله ﷺ أنه كان يفعل ذلك ، وهو الإمام المقتدَى .

ومنها : أن القول بإجازة عمله راكباً من النقل المستفيض الذي يستغني بوروده عن رواية الآحاد فيه ، وعن طلب صحته من جهة القياس ، ويعني بذلك أنه لو ورد خبرٌ عن النبي ﷺ بأنه لم يصل الوتر راكباً من طريق الآحاد ، لرُجِّح القول بجواز الصلاة راكباً نظراً لاستفاضة هذا الأمر عنه ﷺ ، فكيف بمخالفة الصحابي[٢]!

وإذا استوت الأدلة المتعارضة عند الإمام الطبري في القوة تماماً ولم يمكن الترجيح تساقط القولُ بهما والعملُ ، ليُصار إلى أدلة أخرى ، نصَّ على ذلك بقوله : نُسقط القول والعمل برواية كل واحد من المتعارضين إذ كانا قد تعادلا في القناعة والرضا والعدالة ، إذ كنا لا نعلم المُحقَّ منهما فيما روى من المبطل ، ونلتمسُ حجة يجب علينا العملُ بها ، إما من جهة الأثر ، وإما من جهة النظر[٣] .

---

(١) «تهذيب الآثار» قسم مسند عمر ج٢/ص٨٧٧ .

(٢) المرجع السابق قسم مسند ابن عباس ج١/ص٥٤٥ و٥٤٨ .

(٣) المرجع السابق القسم الذي فيه مسند الزبير بن العوام ص٥٣٩ - ٥٤٠ بتصرف .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المطلب الثاني : الناسخ والمنسوخ :

وهذا العلم يُعدُّ من أهمّ العلوم المتعلقة بالكتاب العزيز والسنة المطهرة ، ولا يستغني عنه أحد يريد التفقه والاستنباط منهما ، مفسِّراً كان أو فقيهاً أو محدّثاً ولهذا نجد هذا العلم من مباحث علوم التفسير ، ومن مباحث علوم الفقه والأصول ، ومن مباحث علوم الحديث . ومن لا يكون على دراية بهذا العلم تزلُّ قدمه ويقع في الخطأ الفادح . قال الإمام الطبري : إن الواردَ عن رسول الله ﷺ من الآثار في الحلال والحرام والأقضية والأحكام غير جائز لمن لم يعلم ناسخَه من منسوخه العملُ به إلا بعد العلم به ، كما غير جائز لمن قرأ القرآن العملُ بما فيه من الأمور والنهي والحلال والحرام والأقضية والأحكام إلا بعد علمه بناسخه ومنسوخه ، إذ كان المنسوخُ من ذلك محرماً العملُ به ، والناسخ منه فرضاً العملُ به[١] .

لكن ما هو النسخ ، وكيف يُعرف الناسخ من المنسوخ ، وما هي شروطه؟ .

النسخ لغة : الإزالة والإبطال[٢] .

وفي الاصطلاح : هو رفع الشارع حكماً منه متقدماً بحكم منه متأخرٍ[٣] .

وقد كان للإمام الشافعي رحمه الله تعالى في هذا العلم قدمُ السبْق ، فقد روى الحافظ محمد بن مسلم بن وارة أن الإمام أحمد بن حنبل قال له وقد قَدِمَ من مصر : كتبتَ كتبَ الشافعي؟ فقال : لا ، قال : فرّطتَ ، ما علمنا المُجمل من المفسَّر ، ولا ناسخَ حديث رسول الله ﷺ من منسوخه حتى جالسْنا الشافعيَّ[٤] .

ويُعرف الناسخ من المنسوخ بطرق متعددة ، منها :

١- بيان رسول الله ﷺ ذلك لأمته أن حكم قوله الثاني قد نسخ حكم قوله الأول في ذلك ، كقوله ﷺ «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها»[٥] . قال الطبري : الوجه الذي

---

(١) المرجع السابق ص٤٣٨ .

(٢) الفيروزآبادي «القاموس المحيط» مادة (نسخ) .

(٣) ابن الصلاح «علوم الحديث» ص٢٣٩ .

(٤) أبونعيم الأصبهاني «حلية الأولياء» ج٩/ص٩٧ .

(٥) أخرجه مسلم برقم (٩٧٧) .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

يوصل إلى علمه هو الوجه الذي يوصل إلى علم ناسخ القرآن ومنسوخه ، وذلك هو بيان رسول الله ﷺ ذلك لأمته[١] .

٢- نقل الصحابة أن هذا ناسخ وذاك منسوخ ، قال الطبري : إن من أعظم الخطأ أن يظن ظانٌّ برسول الله ﷺ أنه يقول في وقتٍ واحدٍ : «الماء لا ينجسه شيء بل تنجسه النجاسات» ، أو يقول : «الماء لا ينجسه شيء» في وقت ، فينفُذُ العمل بذلك من قوله في أمته حيناً ، ثم يقول بعدَ حين : الماء ينجسه كل ما وقع فيه من النجاسة إلا أن يكون قدر قُلَّتين فصاعداً ، فإنه إذا كان قدر ذلك لم ينجسه شيء إلا أن تغيّر النجاسةُ لونه أو طعمَه أو ريحَه ثم لا ينقل الذين شاهدوا قولَيه أيُّ قوليه كان أولاً ، وأيُّهما كان آخراً إلى من بعدهم[٢] .

٣- أن يكون على الناسخ دليل مفرِّق بينه وبين المنسوخ . قال الطبري رداً على من زعم أن سبب اختلاف الروايات في قبول النبي ﷺ هدية المشركين وردّها هو أن أحد فعليه كان نسخاً للآخر : هو ظنٌّ خطأٌ ، وذلك أن ذلك لو كان من أجل ذلك ، كان مبيَّناً في النقل ، أو كان على الناسخ دليل مفرِّق بينه وبين المنسوخ[٣] .

٤- الإجماع : بأن يُعرف النسخ بانعقاد الإجماع على ترك العمل به ، والإجماع لا يَنسخ ولا يُنسخ ، ولكن يدل على وجود ناسخ . كحديث قتل شارب الخمر في المرة الرابعة[٤] .

وقد كان الإمام الطبري ينكر أشد النكير على من يدعي في الأخبار نسخاً من غير أن يكون هناك دليل على النسخ ، ولا سيما إذا أمكن الجمع بين تلك النصوص المتعارضة ظاهرياً بوجه من الوجوه ، ذلك أن القول بالنسخ عندئذٍ يؤدي إلى تعطيل كثير من النصوص وإبطال الأحكام المشتملة عليها ، نعم هذا فيما لم يتحقق أن فيه ناسخاً ومنسوخاً ، فإذاك فلا يجوز العمل بالمنسوخ من الأخبار كما نص هو على ذلك ، ولهذا نجده أنكر على من زعم أن في قبول النبي ﷺ لهدايا بعض المشركين وفي رده لهدايا بعضهم أن أحد فعليه ناسخ للآخر كما سبق قريباً ، نظراً لعدم الدليل على ذلك .

---

(١) «تهذيب الآثار» القسم الذي فيه مسند الزبير بن العوام ص٤٣٩ .

(٢) المرجع السابق قسم مسند ابن عباس ج٢/ص٧٣٦-٧٣٧ .

(٣) المرجع السابق قسم مسند علي ص٢١٤ .

(٤) ابن الصلاح «علوم الحديث» ص٢٤٠ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ويرى الإمام الطبري أن كل ما فيه ناسخ ومنسوخ من الأحكام فهو مبيَّن ، يقول : إنه لا ناسخ من سنته لمنسوخ منها في شيء من الحلال والحرام والأقضية والأحكام إلا وهو مبيَّن ، وإن أشكل على كثير ممن ضعفت قوى أسباب علمه بأحكام رسول الله ﷺ وسننه وجهُ مَطلَبه ، وعزَبت عنه المعرفة به[١] .

قلت : وإنما خص الطبري ذكر الحلال والحرام والأقضية والأحكام في النسخ دون ذكر الأخبار ، لأن الأخبار مما لا يحتمل النسخ ، يقول الإمام الطبري : إنه غير جائز أن يكون في الخبر ناسخ ومنسوخ ، وإن الناسخ والمنسوخ إنما يكون في الأمر والنهي ، وفي الحظر والإطلاق ، وإنه غير جائز على النبي ﷺ أن يقول : يكون في زمان كذا كيتَ وكيتَ ، ثم يقول بعد : لا يكون الذي قلت : إنه يكون في زمان كذا[٢] .

ومن أمثلة ما حكم عليه الطبري بالنسخ حديث جابر بن عبد الله ، عن عمر بن الخطاب قال : قال رسول الله ﷺ : «لئن عشتُ لأنهينّ أن يسمى نافعاً وبركة ويساراً»[٣] . ذلك أن هذا الحديث علّق فيه النبيُّ ﷺ النهي على البقاء على قيد الحياة تعليقاً ، ولم يجزم به ، وخالفه حديث سمرة بن جندب عن النبي ﷺ قال : «لا تسمِّ غلامك بيسار ، ولا رباح ، ولا أفلح ، ولا نجيح ، ولا نافع»[٤] . فجزم بالنهي عنه . قال الطبري : جائز أن يكون النبي ﷺ قال ذلك ثم عاش بعدُ حتى نهى عن التسمية بهذه الأسماء على ما روى عنه سمرة ، فسمع سمرة النهي عنها ولم يسمع ذلك جابر . . . إذ كان في إطلاقِه ﷺ ما أطلق ، وحظرِه ما حظر ، ناسخ ومنسوخ[٥] .

المطلب الثالث : تعضيد الرواية بالدليل العقلي :

كثيراً ما كان الإمام الطبري يعتني بتقوية حجته مع النقل بحكم العقل ، ذلك أن العقل إذا استقام أمره لا تخرج أحكامه عن مقتضى النقل ، فبين حكم العقل وحكم النقل تلازم ،

---

(١) «تهذيب الآثار» ، القسم الذي فيه مسند الزبير ص٤٣٩ .

(٢) المرجع السابق قسم مسند عمر بن الخطاب ج٢/ص٨٣٤ .

(٣) المرجع السابق ج١/ ص٢٧٤ .

(٤) المرجع السابق ج١/ ص٢٧٧ .

(٥) المرجع السابق ج١/ ص٢٨٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ولم يصب من نحّى جانب العقل بحجة أنه قاصر عن الوصول إلى الحق وإن كان النص موافقاً له فيما انتهى إليه ، ولهذا نجد شيخ الإسلام ابن تيمية ألف كتاباً سماه : «درء تعارض العقل والنقل» ، لأن العقل إذا سار في الإطار الذي هو مسموحٌ له السيرُ فيه شرعاً استحال أن يخالف النصَّ بشيء انتهى إليه . قال شيخ الإسلام : الأدلة العقلية البرهانية المؤلفة من المقدمات اليقينية هي موافقة لخبر الرسول لا معارضة له[١] .

من هنا حَرَص الإمام الطبري رحمه الله على إيراد الأدلة العقلية ، لتكون معضِّدة للأدلة النقلية فيما دلت عليه ، بل مقوية للأدلة النقلية نفسِها إن قَصُرت عن مقام الاحتجاج بما يرتقي بها إلى مقام الاعتبار .

ومن الأمثلة الدالة على اعتداد الإمام الطبري بالدليل العقلي أنه بعد أن أورد حديث عمر بن الخطاب : «لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحاً ، خير له من أن يمتلئ شعراً» وصححه ، أورد أحاديث أخرى فيها إذنه ﷺ لبعض الصحابة بقول الشعر ، بل إنه أمر حسان بن ثابت بهجاء المشركين ، ودعا له بالتأييد بروح القدُس ، ثم بيَّن أن المراد من النهي في حديث عمر وغيره هو الشعر الذي فيه هجاء للنبي ﷺ استناداً إلى مرسل الشعبي أن رسول الله ﷺ قال : «لأن يمتلئ جوفُ أحدكم قيحاً ، خير له من أن يمتلئ شعراً هُجيتُ به» وصحح هذا المرسل لأنه يذهب إلى تصحيح مراسيل كبار التابعين بشروط كما تقدم بيانه في موضعه ، وحمل ذلك الإطلاق في حديث عمر وغيره على التقييد الموجود في حديث الشعبي ثم قال : وبعدُ فإننا لم نجعل علتنا في تصحيح المعنى الذي تأوّلناه وقلنا في قول النبي ﷺ . . . الخبر الذي ذكرناه عن الشعبي وحده دون غيره من المعاني التي نتفق نحن ومخالفونا عليه الدلالة عليها صحة ما قلنا في ذلك .

وذلك أن نقول للزاعم أن معنى ذلك من النبي ﷺ النهيُ عن الامتلاء من الشعر حتى لا يكونَ في قلب صاحبه شيء غيرُه من القرآن والعلم : أخبِرنا عن النهي الذي ورَدَ من النبي ﷺ عن الامتلاء من الشعر ، إن كان الأمر على ما وصفتَ ، أمخصوصٌ له الشعر خاصةً ، أم ذلك عامٌّ في كل ما امتلأ الجوف منه حتى لا يكون فيه غيره؟ .

فإن زعم أن ذلك مخصوص به الشعرُ خاصةً ، دون سائر الأشياء غيره ، قيل له : الجائز إذاً

---

(١) «درء تعارض العقل والنقل» ج٥/ص٣١٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أن يمتلئ قلب المؤمن روايةَ أساجيع الكُهّان وخُطب الخطباء ، حتى لا يكون فيه من كتاب الله عز وجل ولا من علوم الدين شيء؟ .

فإن قال : ذلك كذلك خرج من قول جميع الأمة ، لإباحته الجهل من أمور الدين بما لم يُبح اللهُ الجهلَ به ، ومن تَرْكِ حفظِ القرآن ، وما لا يسعُ تركُ حفظِه لأحدٍ .

وإن قال : ذلك غير جائز ، قيل : فقد أبطل إذاً أن يكون قول النبي ﷺ الذي ذكرناه معنيّاً به الشعرُ خاصة : وذلك ترك منه لقوله .

وإن قال : بل ذلك معنيٌّ به كلُّ ما امتلأ منه جوف المرء كائناً ما كان ذلك الذي امتلأ منه ، شعراً أو غيره ، تركَ القولَ بالخبر ، وقيل له : فقد يجب إذاً إن كان الأمر كذلك ، أن يكون من امتلأ قلبُه من القرآن والحكمة أن يكون ممتلئاً قلبُه من القبيح الذي يَرِيْه خير له من امتلائه من ذلك ، وذلك قولٌ إن قاله لا يخفى فساده على ذي فطرة صحيحة .

وإن قال : بل ذلك معنيٌّ به الامتلاء من بعض المعاني دون بعضٍ .

قيل له : فما ذلك المعنى الذي عني بالنهي عنه؟

فإن سمَّى شيئاً بعينه من صنوف العلوم ، عُورض في ذلك بخلافه ، فلن يقول في أحدهما قولاً إلا ألزم في الآخر مثله[1] .

قلت : إن الإمام الطبري بصنيعه هذا يكون قد أثبت أمرين : فقد برهن على صحة ما يقول بالدليل العقلي من جهة . وأكدَّ على صحة مرسل الشعبي من جهة أخرى مع أنه عنده صحيح كما بيَّنتُه في موضعه وإن لم يعتضد بغيره ، فما بالُك به وقد اعتضد .

وأشباهُ ذلك كثيرة عند الإمام الطبري بما يُشعِر بقوة حجته ، وثقابة ذهنِه ، وقدرته على الإقناع ، ولكنه أكثر ما يستعمله عند تعارض النصوص ، رغبة منه في ترجيح ما يذهب إليه كما في المثال السابق .

---

(١) «تهذيب التهذيب» قسم مسند عمر ج٢/ص٦١٦-٦٥٤ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل الثالث

العلوم المشتركة بين الإسناد والمتن

المبحث الأول : زيادات الرواة في الأخبار

المبحث الثاني : خبر الواحد والحديث الغريب

المبحث الثالث : المتابعات والشواهد

المبحث الرابع : اختصار الإسناد والمتن

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل الثالث

العلوم المشتركة بين الإسناد والمتن

وإذا كانت هناك مباحث مختصة بالإسناد وأخرى بالمتن على ما بينتُهُ ، فإن ثمة مباحثَ أخرى متعلقةً بالإسناد والمتن كليهما ، وتأتي في المرحلة الثالثة من مراحل دراسة الحديث ، بل هي أخطر مرحلة من تلك المراحل ، لأن الناقد يتصدى فيها لفحصٍ دقيق شامل للإسناد والمتن ، من خلال جمع طرق الحديث ورواياته ، وإجراء المقارنة المتروّية بين هذا الروايات والطرق ، ومراقبة نقاط الاتفاق والافتراق ، ليستطيع الوصولَ إلى الحكم الصائب ، والنتيجة الصحيحة .

وإذا كان في الحديث علةٌ ما ، فلا سبيل إلى كشفها إلا في هذه المرحلة ، من هنا قيل : البابُ إذا لم تُجمع طرقُه لا يتبينُ خطؤه[1] .

وينقسم الكلام في هذا الفصل على عدة مباحث ، وهي :

المبحث الأول : زيادات الرواة في الأخبار :

والمراد بحثه هنا ليس كلُّ الزيادات ، وإنما الزيادات التي في حديث الصحابي الواحد . وإنما تُعرف زيادات الرواة من خلال جمع طرق حديث الصحابي الواحد ، والمقارنة بين روايات تلك الطرق ، وبذلك أيضاً يُعرف صاحب الزيادة الذي انفرد بها من بين سائر أقرانه .

وزيادة الراوي نوع من أنواع التفرُّد ، ولهذا كانت جديرةً بالبحث والدراسة عند أهل الحديث ، وفيها عندهم تفصيل بين كون صاحب الزيادة ثقة أو غير ثقة ، واتفقوا على أن الزيادة من غير الثقة نوع من الشذوذ أو النكارة لا تُقبل منه بحالٍ ، لأنه غيرُ ذي أهلية لأن يُعتبر تفرّده بشيءٍ .

وأما إن كانت الزيادة من ثقة ، فبعضهم أطلق القول بقبولها متساهلاً ، ومنهم الحاكم والخطيب البغدادي ، وهو قول جماعة من أئمة الفقه والأصول وعليه جرى الإمام النووي في

---

(١) الخطيب البغدادي «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» ج٢/ص٢١٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

«مصنفاته»[١] ، وقد عدُّوا زيادة الثقة كانفراده بنقل حديث لم ينقله غيره[٢] .

ولكن مقتضى كلام الأئمة كأحمد بن حنبل والبخاري ومسلم والترمذي والبزار وابن خزيمة وابن عبد البر[٣] وغيرهم يدلُّ على أن الزيادة إنما تُقبل من الحافظ المبرِّز في حفظه ، ولا تقبل من الثقة غير المبرّز ، وهذا هو الذي ينبغي أن يُعتمَد احتياطاً لحديث رسول الله ﷺ .

وفرق ابن حبان بين زيادات أصحاب الحديث وبين زيادات الفقهاء ، فقبل زيادات المتون من الفقهاء دون المحدثين ، وقبل زيادات الأسانيد كالوصل والرفع من المحدثين دون الفقهاء ، إلا أن تكون زياداتُهم مضبوطةً في كتبهم ، فيقبلها حينئذٍ من المحدثين منهم ومن الفقهاء في المتون أو الأسانيد[٤] .

وتوسع الحافظ ابن حجر فقبل زيادات الثقات والصدوقين على السواء ما لم تُناف زياداتُهم روايةَ مَن لم يذكر تلك الزيادة[٥] .

والذي ظهر لي من خلال دراسة كتاب الطبري هذا أنه يقبل زيادة الثقة ويحتج بها مطلقاً ، سواء في الإسناد كانت تلك الزيادة أو في المتن ، ما دام زائدُها ثقة عنده ، وأما إذا كانت الزيادة من ضعيف فإنه يردُّها ولا يعتدُّ بها على المذهب المتفق عليه بين أهل العلم .

ويوضح مذهب الإمام الطبري في زيادة الثقة في متن الحديث قولُه في حديث عباد بن منصور ، عن عكرمة ، عن ابن عباس في اكتحال النبي ﷺ ثلاثاً في كل عين ، قال : وفي خبر إسرائيل ، عن عباد بن منصور الذي ذكرنا قبلُ زيادةُ معنى ليست في حديث يزيد بن هارون [عن عباد] ، وهي أنه كان ﷺ يكتحل بالإثمد ، وفي ذلك دليل على تصحيح

---

(١) الخطيب البغدادي «الكفاية» ص٥٩٧ ، وابن حجر «النكت» ص٢٨٢ .

(٢) الخطيب «الكفاية» ص٥٩٨ .

(٣) انظر مذاهبهم في ذلك في : «التمييز» للإمام مسلم ص١٨٩ ، و«العلل الكبير» للإمام الترمذي ج١/ص٤٢ ، و«العلل الصغير» للإمام الترمذي بشرح الحافظ ابن رجب ج٢/ص٦٣٠ - ٦٣١ و٦٣٤ ، والمسند للإمام البزار بإثر الحديث الأول ، و«السنن الكبرى» للإمام البيهقي ج٧/ص١٠٨ ، و«القراءة خلف الإمام» للإمام البيهقي ص١٣٨ ، و«الكفاية» للإمام الخطيب البغدادي ص٥٨٢ ، و«التمهيد» للإمام ابن عبدالبر ج٣/ص٣٠٦ .

(٤) مقدمة «صحيحه» ج١/ص١٥٩ .

(٥) «شرح نخبة الفكر» ص٤٨-٤٩ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الأخبار عنه في وصفه الإثمدَ من بين الأكحال بفضيلة النفع[١] .

وقوله في حديث أبي سلمة ، عن أبي هريرة في خطبة النبي ﷺ يوم فتح مكة : فإن سألنا سائل فقال : إن الخبر بتخيير وليِّ قتيل العمد بين القَوَد وأخذ الدية ، إنما رويتَه لنا عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، وقد رويتَ عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ وغير عكرمة عنه ، من وجوهٍ شتى ، وعن ابن عمر ، وأبي شريح ، عن النبي ﷺ خطبته في اليوم الذي روى يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ خطب فيه ، فذكر تخييره فيها وليَّ القتيل عمداً ، فلم يذكر أحدٌ منهم ذلك عنه في خطبته في ذلك اليوم .

وروى أيضاً عن أبي سلمة : محمد بن عمرو [بن علقمة] عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ذلك ، فلم يذكر في حديثه عنه ما ذكر يحيى بن أبي كثير في حديثه عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ ، فهل من خبرٍ تأثُره لنا عن رسول الله ﷺ غيرِ حديث يحيى بن أبي كثير ، أو حجةٍ يُعتمد عليها سواه؟ .

قيل : إن يحيى بن أبي كثر أمينٌ على ما انفرد به ، من رواية خبرِ ثقةٍ غيرِ متّهمٍ على ما نَقَلَ من أثرٍ ، وفيه فيما روى من ذلك كفاية[٢] .

قلت : فقد صحح الطبري زيادة إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي في حديث ابن عباس ، وصحح زيادة يحيى بن أبي كثير في حديث أبي هريرة ، لأن كلاً منهما ثقة ، وما زاده على غيره حُجة .

وأما قبوله زيادة الثقة في إسناد الحديث فيوضحه حديث رواه عن أحمد بن الحسن الترمذي ، عن سعيد بن كثير بن عُفَير ، عن مفضل بن فضالة ، عن يونس بن يزيد ، عن سعد بن إبراهيم ، عن أخيه المسور بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن عبد الرحمن بن عوف ، أن رسول الله ﷺ قال : «إذا أقيم على السارق الحدُّ فلا غُرْم عليه»[٣] . فقد انفرد أحمد بن

---

(١) «تهذيب الآثار» قسم مسند ابن عباس ج١/ص٤٧١-٤٧٢ و٤٨٣ .

(٢) المرجع السابق ج١/ص٢٥-٢٦ .

(٣) المرجع السابق القسم الذي فيه مسند عبدالرحمن بن عوف ص١٠٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الحسن شيخ الطبري بزيادة ذكر إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف والد المسور ، من بين سائر أصحاب سعيد بن كثير بن عُفير ، ثم من بين أصحاب مفضل ، والإسناد بدون ذكره منقطع لعدم إدراك المسور لجده ومع ذلك صحّح الطبري روايته على رواية غيره ، لأنه ثقة حافظ ، فوصلُه للإسناد بزيادة ذلك الراوي فيه حجةٌ .

وتجدر الإشارة هنا إلى أن ابن التركماني قد تابع الطبريّ على تصحيحه هذه الرواية الموصولة بهذه الزيادة عند احتجاجه على البيهقي بحكمه على هذا الحديث بالانقطاع[١] .

وأما ردُّه لزيادة الضعيف فهذا مما لا شك فيه ، ولا يحتاج إلى برهان ، على أني لم أجد مثالاً عند الإمام الطبري لزيادة الضعيف فأذكره . لكن هناك مثال لتفرد راوٍ ضعيف لحديث برُمَّته حكم عليه الطبري بالوهاء ، وهذا يدل على أنه يردُّ زيادة الضعيف بطريق الأولى ، إذ بين التفرُّد وزيادة الضعيف عموم وخصوص ، والله تعالى أعلم .

وهذا المثال هو حديث سلاّم المدائني ، عن زيد العمّي ، عن معاوية بن قرة ، عن معقل بن يسار قال : قال رسول الله ﷺ : «الحجامة يوم الثلاثاء لسبع عشرة من الشهر ، دواء لداء سنة»[٢] . فقد قال الطبري : وفي خبر معقل بن يسار ، عن النبي ﷺ الذي روي عن معاوية ابن قرة عنه زيادة معنى ليست في سائر الأخبار التي ذكرناها قبلُ ، وهو قوله ﷺ : «واحتجِموا يوم الثلاثاء لسبع عشرة من الشهر ، فإنه دواء لداء السنة» .

ثم قال بعد ذلك : أما سند هذا الخبر ، أعنى خبر معقل بن يسار ، فإنه عندنا واهٍ لا تثبتُ بمثله في الدين حجة ، وكان قد أشار قبل ذلك إلى أن العلة فيه سلاّم المدائني .

وهذا المذهب عند ابن جرير في قبول زيادة الثقة واسع كذلك ، لأنه يلزم منه تصحيح بعض المناكير والشواذ ، لكن الذي يبدو من صنيعه أنه يحرِص على إيراد ما يشهد لتلك الزيادات ، فاحتاط لنفسه بذلك من مَغبّة التفرُّد والشذوذ .

وأما عَدُّ زيادة الثقة من باب انفراد الثقة بنقل حديث بأصله فغير جائز ذلك فإن زيادة الثقة فيها نوع من المخالفة ، إذ قد زاد مالم يزده غيره مع أن الحديث واحد ، وقد يكون مَن لم

---

(١) «الجوهر النقي في الرد على البيهقي» بهامش «السنن الكبرى» للبيهقي ج٨/ص٢٧٧ ، وإن كان خالفهما أكثرُ أهل العلم ، كما سلف بيانه آخر المطلب الأول من الفصل الثاني عند الحديث عن تعارض النص مع القياس .

(٢) «تهذيب الآثار» قسم مسند ابن عباس ج١/ص٥١٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

يذكر هذه الزيادة أمتن في الحفظ من ذلك الثقة صاحب الزيادة ، ولا تخفى عليه إن كانت في أصل الحديث ، فلأن يُحكم على تلك الزيادة بالوهم خير من أن يقال : حفظ ذلك الثقة ما لم يحفظ أولئك الثقات ، ومَن حفظ حجة على من لم يحفظ ، لما في ذلك من الإزراء بحق أولئك الثقات ، اللهم إلا أن يكون صاحب الزيادة حافظاً ، فيُحكم لزيادته .

المبحث الثاني : خبر الواحد والحديث الغريب :

خبر الواحد : هو الحديث الذي يرويه الواحد أو الاثنان فصاعداً ما لم يبلُغ حدَّ التواتر[١] .

وحكمه أنه إذا توفرت فيه شروط الصحة ، وجب تصديقه والعمل به ، وقد حكى الإمام الشافعي عدم اختلاف الصحابة والتابعين وتابعيهم في قبوله ، فقال : لم أعلم أحداً حُكي عنه من أصحاب رسول الله ﷺ والتابعين إلا ما يدل على قبول خبر الواحد[٢] .

ثم قال : وصنع ذلك الذين بعد التابعين المتقدمين . . . ، والذين لقيناهم كلُّهم يثبّت خبر واحد عن واحد عن النبي ﷺ ، ويجعله سنة ، حَمِدَ من تبعها وعاب من خالفها[٣] . قلت : وهذا المذهب هو ما عليه جماهير المحدثين[٤] .

وقد عزا الحافظ الحازمي هذا المذهب إلى أكثر الفقهاء ، وقال : فلا تعويل على مذهب الكوفيين في ذلك .[٥] وهؤلاء الذين قبلوا خبر الواحد قالوا : إن خبر الواحد يفيد العمل دون العلم ، يعني أنه يجب العمل به ، مع أنه غير قطعي في ثبوته ، وإنما هو ظنّي ، وبعضهم قال : يفيد العلم[٦] .

قال الإمام النووي : الذي عليه جماهير المسلمين من الصحابة والتابعين فمن بعدهم من المحدثين والفقهاء وأصحاب الأصول أن خبر الواحد الثقة حجة من حجج الشرع ، يلزم العمل بها ، ويفيد الظنَّ ولا يفيد العلمَ ، وأن وجوب العمل به عرفناه بالشرع لا بالعقل ، وذهبتِ

---

(١) الجرجاني : «التعريفات» ص١٣١ .

(٢) «اختلاف الحديث» ص١٤ .

(٣) المرجع السابق ص٢١ .

(٤) ابن جماعة «المنهل الرويّ» ص٣٢ .

(٥) «شروط الأئمة الخمسة» ص١٤٢ .

(٦) النووي «شرح صحيح مسلم» ج١/ص١٣١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

القدرية والرافضة وبعض أهل الظاهر إلى أنه لا يجب العمل به[١] .

وإلى هذا ذهب الإمام الطبري وهو يتحدث عن سبل ما يُنقل بيانه عن النبي ﷺ فقد قال : فمنه : ما ينقله الواحد العدل أو الجماعة التي لا يوجب مجيئُها العلمَ ، ولا يقطع ورودُها العُذرَ ، وإن لزم الواردَ ذلك عليه بوروده التصديقُ به[٢] قلت : التصديق به يعني العمل به .

وقال أيضاً وهو يتحدث عن حديث الأعرابي الذي رأى هلال رمضان فأخبر النبيَّ ﷺ بذلك فأمر الناسَ بالصيام : إن الخبر عن رؤية الهلال خبرٌ نظيرُ المنقول عن الحجة التي يلزم العملُ به من أورده عليه العدل الصادق ، واحداً كان الذي أورده عليه أوجماعةً ، ذكراً كان أو أنثى ، حرّاً كان أو عبداً ، بعد أن يكون بالصفة التي وصفناها ، وهو أن يكون عدلاً صادقاً ، لما ذكرنا في الخبر عن رسول الله ﷺ من قبوله خبر الأعرابي ، ولقيام الحجة بوجوب العمل بخبر الواحد العدل في الدين[٣] .

إذاً فالإمام الطبري سائر على مذهب جماهير أهل الإسلام في القول بإفادة خبر الواحد العملَ دون العلم . وإنما يعنون بالعلم العلمَ اليقيني .

ثم إن قبول خبر الواحد متوقّف على ثقة رواته ، وقد بسط الإمام الشافعي القول في شرط قيام الحجة بخبر الواحد[٤] ، وهي شروط الحديث الصحيح نفسها التي يذكرها أهل المصطلح ، ولعل كلام الإمام الشافعي هو عمدتُهم في ذلك .

ومن خلال كلام الإمام الطبري السالف ذكره يتبين لنا مذهبه في خبر الواحد ويمكن تلخيصه في نقاط ، وهي :

١- أن يكون الناقل عدلاً صادقاً ، وهذا ما كان يؤكد على ذكره كلما ذكر خبر الواحد ، مبيناً أنه شرط لازم لا بد منه ، إذ هو أول ما يُشترط لصحة الخبر .

---

(١) المرجع السابق ج٢/ص١٣٠-١٣١ .

(٢) «تهذيب الآثار» القسم الذي فيه مسند الزبير بن العوام ص٤٣٩ .

(٣) المرجع السابق قسم مسند ابن عباس ج٢/ص٧٦٩-٧٧٠ .

(٤) «الرسالة» ص٣٧٠-٣٧١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٢- إدخاله العزيزَ والمشهورَ في حدِّ خبر الآحاد ، لأن قوله : ما ينقله العدل الواحد أو الجماعة التي لا يوجب مجيئُها العلمَ ، يدل على ذلك ، والعزيز ما لا يرويه أقل من اثنين عن اثنين ، والمشهور ماله طرق محصورة بأكثرَ من اثنين ، إذاً فليس الآحاد مقتصراً على ما رواه واحد عن واحدٍ كما يوهمه كلام الإمام الشافعي ، إذ قال : هو خبر الواحد عن الواحد حتى يُنتهى به إلى النبي ﷺ أو مَن انتهى إليه دونه[١] ، وذلك أن الإمام الشافعي قد بيَّنَ أن هذا هو أقلُّ ما تقوم به الحجة على أهل العلم ، وكلامه هذا صحيح ، وعليه فلم ينفِ كون العزيز والمشهور من الآحاد ، فالآحاد إذاً يشمل الغريب والعزيز والمشهور ، وهذا ما مشى عليه أهل العلم عند تقسيمهم الأخبار إلى متواتر وآحاد ، ومنهم الإمام الطبري .

٣- عدم التفريق بين الرجل والمرأة ، ولا بين الحر والعبد في قبول خبره ، وهذا القول من الإمام الطبري تفريق بين الرواية والشهادة ، فإن الشهادة لا تكفي فيها امرأة واحدة ولا يكفي فيها رجل واحد ، ولهذا قال الإمام الشافعي : أقبل في الحديث الواحدَ والمرأةَ ، ولا أقبل واحداً منهما في الشهادة[٢] . وهذا ما جرى عليه الأئمة بعد الإمام الشافعي ، ومنهم الإمام الطبري .

وقد بسط القول في التفريق بين الشهادة والرواية عدد من الأئمة ، منهم : الإمام الشافعي[٣] ، والحافظ الحازمي[٤] ، وغيرهما .

وقد كان الإمام الطبري يتحين الفرصة المرةَ تلو المرة ليثبِّت القول بحجية خبر الواحد كلما عرض حديث تضمن إشارة إلى اعتماد خبر الواحد ، كما فعل في حديث الأعرابي الذي رأى الهلال[٥] ، وكما في حديث أبي شُرَيح الخزاعي في دفع النبي ﷺ ديَة البكري الذي قتلته خُزاعة حلفاءُ النبي ﷺ وهو مشرك ، فوداه النبي ﷺ لأنه مُعاهَد[٦] ، حيث بيّن الطبري أن قوله ﷺ فيه : «ليبلغ الشاهد الغائب» أمرٌ لزم كلَّ واحدٍ على الانفراد ، كما لزم على الاجتماع .

ومع أن الإمام الطبري يقول بحجية خبر الواحد إلا أنه يرى أنه إن خالفه نقلُ الحجة كان

---

(١) المرجع السابق ص٣٦٩ .

(٢) المرجع السابق ص٣٧٣ .

(٣) المرجع السابق ص٣٧٣ .

(٤) «شروط الأئمة الخمسة» ص١٤٩ .

(٥) «تهذيب الآثار» قسم مسند ابن عباس ج٢/ ص٧٧٠ .

(٦) المرجع السابق ج١/ ص٤٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

نقلُ الحجة أثبتَ ، ومقصوده بنقل الحجة هو قول الأكثرين الذين يُعتدُّ برأيهم من أهل العلم ، كما بيّنه عند حديث ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : «لا يمنع أحدُكم جارَه أن يجعل خشبة على حائطه»[١] حيث قال : هو على الندب لنقل الحجة وراثةً عن نبيها ﷺ أنه لا يُقضى لأحد في مال غيره بشيء لم يكن له عليه حق ، ثم قال : إنما ادّعينا من الحجة نقلاً وراثة عن نبيّها ﷺ ولم ندّعِ من الأمة إجماعاً عليه .

إذن فنقل الحجة عنده ما ذكرتُ وهو دون الإجماع ، ومع ذلك إذا خالف نقلُ الحجة خبرَ الواحد كان مقدّماً ، وفي ذلك يقول : إن نقلَ الحجة ورأيَه أثبت في الحجة وأصح من نقل الواحد والجماعة التي لا يقطع العذرَ نقلُها ، ولا يوجب الحجة مجيئها[٢] .

وإذا عرفنا خبر الواحد وحكمه ، فلا بد لنا من أن نعرف الحديث الغريب وقد أشرت إلى وجود علاقة ما بينهما .

إن الحديث الغريب : هو ما يتفرد بروايته شخص واحد في أي موضع وقع التفرّد به من السند[٣] . ويحسن أن يقال فيه : هو الحديث الذي خلا عن المتابعة أو الشاهد[٤] .

وقد تكون الغرابة في المتن والإسناد كحديث انفرد بروايته واحد ، وقد تكون في الإسناد فقط كأن يكون معروفاً برواية جماعة من الصحابة ، فينفردُ به راوٍ من حديث صحابي آخر بروايته ، وقد تكون في بعض الإسناد ، وقد تكون في بعض المتن[٥] .

والغرابة تجامع الصحة والضعف بمعنى أنه قد يكون الحديث غريباً صحيحاً وقد يكون غريباً ضعيفاً ، بحسب حال رواته[٦] .

والغريب الذي هو قسيم العزيز والمشهور ، هو الغريب سنداً ومتناً ، وهو الذي ذكرت سابقاً أنه قسم من خبر الآحاد .

---

(١) المرجع السابق ج٢/ ص٧٩٣ .

(٢) المرجع السابق القسم الذي فيه مسند طلحة بن عُبيدالله ص٤١٧ .

(٣) ابن حجر «شرح النخبة» ص٣٢-٣٣ .

(٤) عبدالله بن محمد الشنشوري «خُلاصة الفكر» ص١١٥ .

(٥) ابن سيد الناس «النفح الشذي في شرح جامع الترمذي» ج١/ص٣٠٤-٣٠٥ ، والزرقاني «شرح البيقونية» ص١٥٠ .

(٦) الذهبي : «الموقظة» ص٤٣ ، وابن حجر «النكت» ص٢٩١ ، والزرقاني «شرح البيقونية» ص١٥٠ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فهذا الحديث اجتمعت فيه عدة صور من الغرابة : أحدها : أنه من حديث الحمصيين ، ولا يعرف عن غيرهم . والثاني : أنه لا يعرف إلا من حديث أبي مالك الأشعري ، ولم يروه عنه غير شُريح بن عُبيد ، ولا عن شُريح غير ضَمضَم بن زُرعة ، ولا عن ضمضم غيرُ إسماعيل بن عياش ، وتفرد ابنه بروايته عنه .

ومن الغرائب من حديث المصريين عنده : ما رواه عن يونس بن عبد الأعلى ، عن عبد الله بن وهب ، عن سعيد بن أبي أيوب ، عن أبي هانئ حميد بن هانئ الخَولاني ، عن أبي علي عمرو بن مالك الجَنْبي ، عن فضالة بن عبيد أن رسول الله ﷺ قال : «اللهم مَن آمن بك وشهد أني رسولك ، فحبب إليه لقاءك وسهِّل عليه قضاءك ، وأقلل له من الدنيا ، ومن لم يؤمن بك ويشهد أني رسولك ، فلا تحبّب إليه لقاءك ، ولا تسهِّل عليه قضاءك ، وأكثِر له من الدنيا»(١) .

وبهذا الإسناد نفسه عن فضالة بن عبيد يقول : كان رسول الله ﷺ إذا صلى بالناس يخِرُّ رجالٌ من قامتهم في الصلاة ، مما بهم من الخصاصة ، وهم أصحاب الصُّفَّة ، حتى تقول الأعراب : إن هؤلاء لمجانين ، فإذا قضى رسول الله ﷺ الصلاة انصرف إليهم ، فقال : «لو تعلمون ما لكم عند الله ، أحببتم لو أنكم تزدادون فاقة وحاجة» . قال فضالة : وأنا مع رسول الله ﷺ يومئذٍ(٢) .

فهذان الحديثان رجالهما مصريون عن آخرهم ، ولم يروهما عن فضالة إلا عمرو بن مالك الجنبي ، ولا عن الجنبي إلا أبو هانئ الخولاني ، ولا عن الخولاني إلا سعيد بن أبي أيوب ، ولا عن سعيد إلا عبد الله بن وهب . فهما غريبان من حديث فضالة بن عبيد على صحة هذا الإسناد .

والطبري يذهب إلى تصحيح الأحاديث الغرائب إذا كان رجالها ثقات فقد صحح حديث عمر بن الخطاب : «إنما الأعمال بالنية» وهو حديث غريب لم يروه غير عمر ، ولا يعرف له راو عن عمر غير علقمة بن وقاص الليثي ، ولا عن علقمة غير محمد بن إبراهيم التيمي ، ولا

---

(١) المرجع السابق قسم مسند ابن عباس ج١/ص٢٨٩ .

(٢) المرجع السابق ج١/ص٢٨٧ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

عن التيمي غير يحيى بن سعيد الأنصاري . وقد نصَّ الطبري في علل المخالفين على هذه العلة عندهم فقال : وقد يجب أن يكون على مذهب الآخرين سقيماً غير صحيح ، لعلتين : إحداهما : أنه خبر لا يعرف له أصلٌ يصح من وجهٍ يصح عن رسول الله ﷺ إلا من هذا الوجه . والثانية : أنه حديث لم نجده يسنده عن محمد بن إبراهيم أحد ، غير يحيى بن سعيد ، والخبر إذا انفرد به عندهم منفرد وجب التثبت فيه[١] .

ومع ذلك صحح إسناد الحديث رافضاً أن تكون الغرابة فيه علةً ، وقد سبقه إلى تصحيحه كل من البخاري ومسلم مع ما فيه من الغرابة[٢] .

وأمثلة ذلك متعددة في كتاب الطبري هذا ، كل ذلك يصحح إسناده ولا يعبأ بما يعلله به المخالفون من الغرابة .

وكثيراً ما كان يورد للأحاديث التي يصحح أسانيدها متابعاتٍ ردّاً على المخالفين الذين يرَون أن تلك الأحاديثَ لا تعرف عن الصحابي إلا من ذلك الوجه الذي صحح إسناده ، فكأنه يقول لهم : هي على غرابتها صحيحةٌ لو لم تكن لها متابعات ، فكيف وقد رويت من أوجه أخرى؟!

وخلاصة ذلك : أن الإمام الطبري حيثما قال على لسان المخالفين : هذا خبر لا يعرف عن فلانٍ الصحابيِّ إلا من هذا الوجه ، والخبر إذا انفرد عندهم منفرد وجب التثبت فيه . فهو إشارة منه إلى احتجاجه بالحديث الغريب وخبر الواحد ، ما دام رجاله ثقاتٍ عدولاً .

وهذا الذي ذهب إليه الإمام الطبري هو مذهب أكثر المحدثين ، كالأئمة البخاري ومسلم والترمذي وغيرهم ، ولهذا خطأ أهلُ العلم كالحافظين محمد بن طاهر المقدسي ومحمد بن موسى الحازمي ، من ادعى أن شرط الصحيح عند الإمامين البخاري ومسلم أن يُروى الحديث عن عدلين عن عدلين من لدنْهما إلى رسول الله ﷺ ، وهو الحافظ أبو عبد الله الحاكم[٣] .

---

(١) المرجع السابق قسم مسند عمر ج٢/ص٧٨٤-٧٨٦ .

(٢) أخرجه البخاري برقم (١) ومسلم برقم (١٩٠٧) .

(٣) محمد بن طاهر المقدسي «شروط الأئمة الستة» ص٩٦ ، ومحمد بن موسى الحازمي «شروط الأئمة الخمسة» ص١٢٩-١٤١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

اللهم إلا أن يكون الحديث الغريب شاذاً أو منكراً ، كأن يكون تفرد به ضعيف ، أو تفرد به ثقة لكن خالف نصاً قطعياً مشهوراً أو أجمع أهل العلم على ترك العمل به أو لمعنى آخر دعا إلى الحكم بنكارته ، وعليه يُحمل كلام الأئمة في ذم الغريب وكراهته ، ومنهم الإمام مالك وأيوب السَّختياني وأحمد(١) .

وعليه أيضاً يحمل كلام أبي بكر الخطيب : أكثر طالبي الحديث في هذا الزمان يغلب عليهم كتْبُ الغريب دون المشهور ، وسماعُ المنكر دون المعروف(٢) .

ووافقه الحافظ ابن رجب وقال : وهذا الذي ذكره الخطيب حقٌّ ، ونجد كثيراً ممن ينتسب إلى الحديث لا يعتني بالأصول الصحاح كالكتب الستة ونحوها ، ويعتني بالأجزاء الغريبة ، وبمثل مسند البزار ومعاجم الطبراني ، أو أفراد الدار قطني وهي مَجمع الغرائب والمناكير(٣) .

وعليه يحمل أيضاً كلام الترمذي : ربَّ حديث يكون غريباً لا يروى إلا من وجه واحدٍ ، وربَّ حديث يروى من أوجه كثيرة ، وإنما يُستغرب لحال الإسناد(٤) ، ذلك أن الأمثلة التي أوردها هو نفسه برهاناً على ما قال ، فيها عِللٌ أدت إلى الحكم عليها بالغرابة بمعنى النكارة ، وليس لكونها غريبة بمعنى أنها لا تُعرف إلا من رواية من رواها ، وقد بيّنها الإمام الترمذي .

وقد ضعف الإمام الطبري حديثاً عن معقل بن يسار أنه قال : قال رسول الله ﷺ : «الحجامة يوم الثلاثاء لسبع عشرة من الشهر ، دواء لداء سنة» ، وذلك أنه غريب من رواية رجل ضعيف ، لا يحتمل تفرد مثله ، فقد حكم هو بغرابته عندما قال : فإن قال لنا قائل : فهل لما ذكر في هذا الخبر وجه في الصحة ، وإن كان إسناد هذا الخبر في نفسه عندك غيرَ مرتضىً؟ قيل : أما عن رسول الله ﷺ فلا نعلمه يصح ، ولكنه قد روي عن بعض السلف .

وضعَّفَ هذا الحديث بقوله : سند هذا الخبر عندنا واهٍ لا تثبت بمثله في الدين حجة(٥) .

---

(١) ابن رجب «شرح العلل الصغير» للترمذي ج١/ص٤٠٧-٤٠٩ .

(٢) «الكفاية» ص٢٢٤ .

(٣) ابن رجب «شرح علل الترمذي الصغير» ج١/ص٤٠ .

(٤) المرجع السابق ج١/ص٣٤٠ و٤٣٨ .

(٥) «تهذيب الآثار» ، قسم مسند ابن عباس ج١/ص٥٣١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المبحث الثالث : المتابعات والشواهد :

المتابعة مصدرٌ من تابع ، والفاعل مُتابِع ، وهو الراوي الذي يشارك راوياً آخر في روايته لحديث الصحابي الواحد .

فإن شاركه في شيخه مباشرة فهي المتابعة التامة .

وإن شاركه بأن كان شيخ شيخيهما واحد فهي المتابعة القاصرة ، أو اشتركا في أي طبقة من الإسناد حتى الصحابيٌ فهي القاصرة كذلك[١] .

فإذا وصلت المتابعة إلى الصحابي قيل : هو وجه آخر .

وسواء كان لفظهما أو المعنى واحداً ، فالمتابعة حاصلة ، كما رجحه الحافظ ابن حجر . وهو كذلك على مذهب الجمهور[٢] ، ومن أجاز الرواية بالمعنى أجازها .

فإن اختلف صحابي الحديثين ، والمتن متشابه في اللفظ أو المعنى فذاك الشاهد[٣] .

وسبْرُ طرق الحديث لمعرفة هل هناك متابعة أو شاهد يسمى الاعتبارَ [٤] وإنما يصار إلى هذا السبْر لتقوية رواية الراوي الذي يُظنُّ تفردُه بالحديث ، لأنه غير ذي أهلية لأن يتفرد بشيء .

ولهذا لا بُدَّ أن يكون المتابِع معتبراً به : بأن لم يتهم بكذب وضعف شديد ، إما لسوء حفظه ، أو غلطه ، أو فوقه من باب أولى[٥] .

ولا بُدَّ أن يكون المتابَع أيضاً ممن ينجبرُ ضعفه بهذه المتابعة ، وإلا فلا اعتبار بها ، فهذا شرط لازم في المتابِع والمتابَع لتحصل التقوية . وهناك فائدة مهمة للمتابعات غيرُ دفع التفرد ، وهي تصحيح رواية مدلِّس ثقة لحديث مع عدم وجود طريق يصرِّح فيها بالسماع ، فإن تابعه رجل آخر لا يعرف بتدليس وكان صدوقاً أو ثقة صحت رواية ذلك المدلِّس الثقة كرواية الوليد بن مسلم الدمشقي المعروف بتدليس التسوية ، عن الأوزاعي ، عن نافع ، عن القاسم بن محمد ، عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان إذا رأى المطر قال : «اللهم اجعله

---

(١) ابن حجر «شرح النخبة» ص٥٢-٥٣ . بتصرف .

(٢) زكريا الأنصاري «فتح الباقي شرح ألفية العراقي» ص٢٠٤ .

(٣) ابن حجر «شرح النخبة» ص٥٤ . بتصرف .

(٤) المرجع السابق .

(٥) السخاوي «فتح المغيث» ج١/ص٢٢٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

صيّباً هنيئاً»[١] فلم يصرح الوليد بالسماع في جميع طبقات الإسناد ، ولكن تابعه عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين[٢] ،ولم يُعرف بتدليس ، فبرئ الوليد من شبهة التدليس هنا بهذه المتابعة .

وقد توسع الإمام الطبري رحمه الله تعالى في ذكر المتابعات والشواهد ، وخصوصاً عند تصحيحه إسناد حديثٍ اختُلف في بعض رجاله ، أو ادُّعي نوع من التفرد فيه ، رغبة منه في تثبيت القول بصحة الحديث ، وإقناع المخالفين برجحان الدليل الذي عنده . ولا تكاد تجد حديثاً يحتمل أن ينازعه غيره في صحته إلاّ ويذكر له من المتابعات والشواهد الشيء الكثير ، دون تفريق منه بين ما اتفق مع حديثه في لفظه أولم يتفق إذا كان المعنى واحداً ، على ما ذهب إليه الجمهور ، ولهذا لما أخرج حديث عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال له : «اللهم علِّمه الحكمة»[٣] .

قال : وقد وافق عكرمة في رواية معنى هذا الخبر عن ابن عباس جماعة ، وإن خالفه بعضهم في لفظه . . . ثم ساق عدة روايات عن ابن عباس عن مجاهد وسعيد بن جبير وكريب وغيرهم ، ولفظ بعضهم : «اللهم فقِّهه في الدين وعلِّمه التأويل» .

وعندما أخرج حديث ابن عباس عن النبي ﷺ قال : «مَا مررت بملأ من الملائكة ليلة أسري بي إلا قالوا : عليك بالحجامة»[٤] قال : وقد وافق أيضاً ابنَ عباس في رواية معنى هذا الخبر في الندب إلى الحجامة ، عن النبي ﷺ ، جماعة من أصحابه نذكر ما صح من ذلك عندنا سنده ، . . . ثم أخرج عدة أحاديث عن أنس وسمرة بن جندب وجابر بن عبد الله وغيرهم بعضهم بلفظ : «خير ما تداويتم به الحجامة» . لكن هناك أمور تميز بها الإمام الطبري في ذكر المتابعات والشواهد ، وهي :

١- عدم الاكتفاء بمتابعة واحدة ، وإنما يتوسع في ذكر المتابعات بما لا مزيد عليه فيه غالباً ، وكذا الشواهد وأحاديث الباب يتوسع في ذكرها حتى لا يكاد يفوته منها شيء ، على أن هذه الشواهدَ نفسَها يتوسع في ذكر طرقها ولا يكتفي بطريق واحد لها ، فكان رحمه الله تعالى حريصاً كل الحرص على تدوين كل ما يحفظه منها ولا يفرِّط في شيء من ذلك .

---

(١) أخرجه من طريق الوليد أحمد (٢٤٥٨٩) ، والنسائي في «السنن الكبرى» (١٠٧٥٤) .

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٨٩٠) .

(٣) «تهذيب الآثار» قسم مسند ابن عباس ج١/ ص١٦٣ .

(٤) المرجع السابق ج١/ ص٤٨٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٢- أن هذا التوسع في ذكر المتابعات والشواهد وأحاديث الباب ليس الغرضُ منه تقويةَ حديثه المختلف في بعض نقلته وحسب ، ولكنه يقصد منه كذلك تثبيتَ دليله وتقوية مذهبه وحجته ، ذلك أن الحديث الأصل الذي صحح الطبري إسناده قد لا يكون مختلَفاً في ثقة نقلته ، ولكن يورد عدداً من شواهده تدعيماً لمقتضاه ومعناه ، كما سيأتي مثاله في الملاحظة التالية .

٣- أنه ليس من شرط تلك المتابعات والشواهد وأحاديث الباب أن تكون صحيحة كالخبر الذي صحّح إسناده ، ولهذا قال : ولم نشترط في سند الموافق أو المخالف ما شرطناه في خبر الذي نذكر خبره عن رسول الله ﷺ من أصحابه ، من أن لا نحضر كتابَنا هذا منه إلا ما صحَّ عندنا[١] .

قلت : وقد ظهر ذلك واضحاً من خلال تطبيقه العملي ، فعدد مما كان يذكره من الشواهد والمتابعات غير صحيح سندُه ، فكان أحياناً يقول : وقد وافق فلاناً الصحابي في خبره عن رسول الله ﷺ جماعة من أصحابه نذكر ما صحَّ عندنا من ذلك سنده ، وأحياناً يقول : نذكر ما حضرنا من ذلك ذكره ، وأحياناً ينصُّ على وجود بعض النظر أو الوهاء فيما يذكره شاهداً ، كقوله في أحاديث أمر النبي ﷺ المغتسلَ من الجنابة بِبَلِّ الشعر وإنقاء البشرة ، حيث ذكرها شواهد لحديث علي بن أبي طالب الذي صحح إسناده[٢] : والشهادة لمعاني سائر الأخبار الواردة عن رسول الله ﷺ أنه أمر المغتسل من الجنابة بِبَلِّ الشعر وإنقاء البشرة ، وإن كانت واهية الأسانيد وذكر حديثاً عن أنس بن مالك وآخر عن أبي أيوب الأنصاري . وهو هنا لا يبتغي تقويةَ إسناد حديث علي بن أبي طالب ، إذ هو خير من إسناد حديث أنس وحديث أبي أيوب ، ولكنه فعل ذلك استيعاباً لأحاديث الباب ، وهذا يشهد لما ذكرته في الملاحظة الثانية .

المبحث الرابع : اختصار الإسناد والمتن :

لقد سلك الإمام الطبري في كتابه هذا منهج الاختصار في جميع مباحثه سواء في الأحاديث سنداً ومتناً ، أو في بيان معاني تلك الأحاديث وفقهها ، فكثيراً ما يجد القارئ أحاديثَ يسكت الإمام الطبري عن بيان عللها وفقهها ، ويُحيل إلى أحاديث تتشابه مع تلك الأحاديث التي سكت عنها ، بسط عندها الحديثَ ولا يُعيد الكلام اختصاراً . وكذلك الحال عنده في الأسانيد والمتون ، يسعى دائماً إلى اختصارها إن لم يقتض الأمر إعادة ذكرها ، كأن

(١) المرجع السابق ص٥٣١ .

(٢) «تهذيب الآثار» قسم مسند علي ص٢٧٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

يكون هناك فاصل بينها بذكر روايات أخرى ، فيكررها عندئذٍ . والصحيح أن الاختصار جائز إن لم يغيِّر المعنى ، قال الحافظ ابن دقيق العيد : إن كان اختصاره مما يغيِّر المعنى لو لم يختصر لم يجُز ، وإن لم يغيِّر المعنى فالأقرب الجواز[١] . ويتجلى منهج الإمام الطبري في الاختصار في عدة أمور ، وهي :

١- التحويل في الإسناد ، وقد سلف الكلام عليه في المبحث الثالث من علوم الإسناد ، فلا حاجة بنا على إعادة ذكره .

٢- الجمع بين الشيوخ ، وهذا الأسلوب أيضاً قد مضى الحديث عنه في المبحث الثالث من علوم الإسناد .

٣- حذف بعض الإسناد أو بعض المتن ، وهو الذي يعنينا هنا ، وإنما يُصار إلى ذلك عند تكرار الإسناد أو تكرار المتن ، بلفظه أو بمعناه بعد الإسناد الأول ، أو المتن الأول مباشرة ، رغبة في عدم الإطالة بما لا فائدة منه ، ويُكتفى بالاستدلال على المحذوف بالإسناد التام أو المتن التام السابق .

وتكون الإشارة إلى المحذوف من الإسناد بقوله : مثله أو سواء وهكذا مما يدل على ذلك ، مثاله قوله : حدثنا أحمد بن منصور ، قال : حدثنا أصبغ بن الفرج ، قال : أخبرنا ابن وهب ، عن يونس بن يزيد ، عن ابن شهاب ، أن عروة بن الزبير حدثه أن عبد الله بن الزبير حدثه ، عن الزبير بن العوام : أنه خاصم رجلاً من الأنصار قد شهد بدراً إلى رسول الله ﷺ ، ذكر نحوه . يشير إلى حديث طويل أسنده قبل هذا مباشرة عن يونس بن عبد الأعلى ، عن ابن وهب ، عن يونس والليث ، عن ابن شهاب في قصة شِراج الحرَّة - يعني مجاري الماء من الحرة إلى السهل كما فسره الطبري بعدُ حيث كان يسقي منه الزبير والأنصاري النخل ثم قال الطبري : قال أحمد بن منصور : قال أصبغ : قال لي ابن وهب : عن الليث مثله سواء[٢] .

قلت : يعني عن الليث ، عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن أخيه عبد الله بن الزبير ، عن الزبير ، فاختصره .

---

(١) «الاقتراح في بيان الاصطلاح» ص٢٥٤ .

(٢) «تهذيب الآثار» الجزء المتضمن بعض مسانيد العشرة - مسند الزبير - ص٤٢٣ - ٤٢٥ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وأما الإشارة إلى المحذوف من المتن فتكون بعبارات معينة حسب حال المحذوف ، فإن كان لفظه مثل لفظ المذكور ، قيل : مثله ، وإن كان بمعناه قيل : نحوه ، أو بمعناه ، أو بنحو منه . وأمثلته عن الطبري كثيرة ، منها : قوله : حدثنا ابن حميد ، قال : حدثنا هارون بن المغيرة قال : حدثنا سفيان ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن ثعلبة بن يزيد الحِمّاني قال : سمعت علياً يقول : قال رسول الله ﷺ : «لا صفر ، ولا هامة ، ولا يُعدي سقيم صحيحاً» ، قلت : أأنت سمعتَ هذا من النبي ﷺ؟ قال : نعم .

ثم قال : وحدثنا ابن حميد ، قال : حدثنا عبد الله بن الجهم قال : حدثنا عمرو بن أبي قيس ، عن سفيان ، عن حبيب ، عن ثعلبة ، عن علي ، عن النبي ﷺ ، مثله[١] .

وفي إتباع هذا الإسناد الثاني للإسناد الأول نكتة حديثية ، وهي أن الإمام الطبري قدم الإسناد العالي على الإسناد النازل ، ذلك أن الإسنادين قد اتفقا عند سفيان الثوري ، لكن في الإسناد الأول بين الإمام الطبري وبينه رجلان ، وأما الثاني فبينهما فيه ثلاثة رجال .

وقد أجاز العلماء الاختصار للحافظ المميِّز ، قال الحافظ الذهبي : إذا ساق حديثاً بإسناد ، ثم أتبعه بإسناد آخر ، وقال : مثله ، فهذا يجوز للحافظ المميز للألفاظ ، فإن اختلف اللفظ قال : نحوه ، أو قال : بمعناه ، أو بنحوٍ منه[٢] .

قلت : وإنما لم يجُز فعل ذلك لغير الحافظ المميِّز لعدة أسباب :

١- ضرورة التفريق بين صيغ الأداء عند مَن لا يساوي بينها ، ممن سبق ذكره في المبحث الرابع من علوم الإسناد . وقد يتساهل الفريق الآخر الذي يساوي بين صيغ الأداء فيقبل مثل هذا من غير الحافظ المميز .

٢- مراعاة التفقُّه والاستنباط ، لأنه إن كان ثمة فرق في بعض ألفاظ الحديث ، فإن هذا مما يستفيد منه الفقيه في استنباط الأحكام الشرعية ، لأن كل لفظة في الحديث يستفيد منها الفقيه ، فإذا لم يكن المحدث الذي اختصر المتن وأحال على المتن السابق حافظاً مميزاً قد يضيِّع فائدة للفقيه ، ويفوِّت عليها النظر فيها . ومن هنا منع أهل العلم الرواية بالمعنى لغير الحافظ

---

(١) المرجع السابق قسم مسند علي ص٣-٤ .

(٢) «الموقظة» ص٦٤ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المميز كما سبق بيانه مفصّلاً ، والعلة واحد .

ولعل سائلاً يقول : هذا حال الاختصار في الإسناد والمتن ، فما حال التصرُّف فيهما والزيادة؟ . والجواب : إن التصرف غير جائز ، قال الحافظ الذهبي : ولا يسوغُ إذا وصلتَ إلى الكتاب أو الجزء ، أن تتصرف في تغيير أسانيده ومتونه ، إلا في تقطيع حديث أو في جمع أحاديثَ مفرقةٍ ، إسنادها واحد ، فيقال فيه : وبه إلى النبي ﷺ[١] .

وأما الزيادة فلها حال آخر ، فالزيادة في الإسناد في نسب بعض الرواة أو التعريف بهم أجازها الجمهور ، قال الحافظ ابن كثير : وتجوز الزيادة في نسب الراوي إذا بيَّنَ أن الزيادة من عنده . وهذا محكي عن أحمد ابن حنبل وجمهور المحدثين[٢] .

وإلى هذا ذهب الإمام الطبري ، ومن أمثلته قوله : حدثني أحمد بن الفرج الحمصي ، حدثنا ضمرة بن ربيعة ، حدثنا السَّيباني- قال أبو جعفر : وهو يحيى بن أبي عمرو- عن عمرو ابن عبد الله ، عن أبي أمامة الباهلي أن رسول الله ﷺ قال : «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين . . . الحديث»[٣] .

ومثال الزيادة قوله أيضاً : حدثنا أبو كريب ، حدثنا وكيع ، عن مسعرٍ وسفيان ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن أبي العباس - قال أبو جعفر : أبو العباس السائب بن فروخ الشاعر الذي قال :

إني وجدتُ الشعرَ في فعلٍ أصمّ فلم أزلْ أضربُه حتى انْفَصَم[٤]

مولى بني أمية - عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله ﷺ : «لا صام من صام الأبد»[٥] . وإذا غلط أحد الرواة في تسمية راوٍ ما فإن الإمام الطبري يثبِّت الغلطَ كما هو ولا يُصلحه ، وينبِّه عليه ضمن الإسناد ، مثاله قوله : حدثنا أبو كريب قال : حدثنا حفص بن بُغيل الهمداني قال : حدثنا زهير ، عن عبد الملك بن عمير قال : حدثنا حُصين بن أبي الحُرّ - قال أبو جعفر : إنما هو ابن الحُر ، ولكن غلط الشيخ - عن سمرة قال : كنت عند رسول

---

(١) المرجع السابق ص٦٢-٦٣ .

(٢) «اختصار علوم الحديث» ص١٣٥ .

(٣) «تهذيب الآثار» قسم مسند عمر ج٢/ص٨٢٣ .

(٤) هذا البيت من البحر السريع .

(٥)المرجع السابق قسم مسند عمر ج١/ص٣٠٠-٣٠١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الله ﷺ فجاء حجام ، فأمره أن يحجمه . . .الحديث[١] . وما فعل الطبري موافق لما عليه الجمهور ، قال الحافظ ابن كثير : وأما إذا لحن الشيخ ، فالصواب أن يرويه السامع على الصواب ، وهو محكي عن الأوزاعي وابن المبارك والجمهور[٢] .

وبعض أهل العلم يفعل كما فعل الإمام الطبري هنا ، قال الإمام أحمد بن فارس : وكان شيخنا أبو الحسن علي بن إبراهيم القطان يكتب الحديث على ما سمعه لحناً ، ويكتب على حاشية كتابه : كذا قال ، يعني الذي حدَّثه ، والصواب كذا ، وهذا أحسن ما سمعتُ في هذا الباب[٣] .

هذا في التصرُّف في الإسناد والزيادة فيه ، وأما التصرف في متن الحديث فالاختلاف فيه كالاختلاف في الرواية بالمعنى ، وقد سبق بيانه في المبحث الثالث من علوم المتن .

وأما الزيادة في المتن فغير جائزة ألبتة ، لما فيها من التلاعب بحديث رسول الله ﷺ والكذب ، قال الإمام أحمد بن فارس في تفسير حديث النبي ﷺ : «نضّر الله امرءاً سمع مقالتي فبلّغها كما سمع . . . الحديث»[٤] : إنما أراد أن يبلِّغه في صحة المعنى ، واستقامة المراد به من غير زيادة ولا نقصان يغيِّران المعنى ، فأما أن يسمع اللحن فيؤدِّيه فلا[٥] .

---

(١) المرجع السابق قسم مسند ابن عباس ٤٩٨/١-٤٩٩ ، وما قاله الإمام الطبري هنا من تسمية هذا الرجل هو قول البخاري في «تاريخه الكبير» ٤/٣ وهو ما رواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣٧٤/١٤ بسنده إلى علي ابن المديني . وهو ما قاله ابن حزم في «جمهرة أنساب العرب» ص٢٠٩ ، . ونسبه فقال : الحصين بن الحر بن مالك بن الخشخاش . كذا قالوا مع أن اسم الرجل جاء في «تهذيب الكمال» وفروعه كما سماه عبدالملك بن عمير .

(٢) «اختصار علوم الحديث» ص١٣٣ .

(٣) «مأخذ العلم» ص٣٧ .

(٤) أخرجه أحمد (١٦٧٣٨) ، وابن ماجه (٢٣١) ، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٦٠١) ، وابن فارس «مأخذ العلم» ص٣٧ .

(٥) «مأخذ العلم» ص٣٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل الرابع

صناعة النقد والإجابة عن حجج المخالفين عند الإمام الطبري

المبحث الأول : صناعة النقد

المطلب الأول : نقد الرواة والجرح والتعديل

المطلب الثاني : التصحيح والتضعيف

المطلب الثالث : التعليل وأسبابه عند الطبري

المطلب الرابع : العبارات النقدية التي اختص بها الإمام الطبري دون غيره

المبحث الثاني : الإجابة عن حجج المخالف

المطلب الأول : إيراد علل المخالف للأخبار

المطلب الثاني : نقل أدلة المخالف للمسائل الفقهية الواردة في فقه الحديث

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفصل الرابع

صناعة النقد والإجابة عن حجج المخالفين عند الإمام الطبري

عرفنا أن الإمام الطبري رحمه الله قد عاش في عصر زاخرٍ بالنقاد من أهل الحديث والحفاظ ذوي البصيرة في الحديث وعلله ، أمثال البخاري ومسلم والدارمي وأبي حاتم وأبي زرعة فلا غرو إذاً أن يكون الإمام الطبري الذي تتلمذ على هذه المدرسة على دراية قوية ، وأن تكون له مساهمة مهمة في نقد الحديث والجرح والتعديل ، والتصحيح والتضعيف ، والتعليل وقد بدا ذلك جلياً في كتابه «تهذيب الآثار» الذي يبرز لنا الجانب النقدي عند الإمام الطبري ، بخلاف سائر كتبه التي اكتفى فيها الإمام الطبري بإيراد الروايات من غير تعرُّض لنقدها والحكم عليها . وهذا الفصل خصصته لبيان هذا الأمر وتوضيحه ، وقسمته إلى مطالب تُعين الدارس على فهمه ، وهي ضمن مبحثين : المبحث الأول في النقد ، ويشتمل على الكلام عن نقد الرواة والجرح والتعديل ، ثم عن التصحيح والتضعيف ، ثم عن التعليل وأسبابه عند الإمام الطبري ، ثم عن العبارات النقدية التي اختص بها الإمام الطبري دون غيره من الأئمة ، أو ما شاع عنده أكثر من غيره ، سواء في الكلام في الرجال أو في الحكم على الأحاديث .

والمبحث الثاني في الإجابة عن حجج المخالفين ، ويشتمل على الكلام عن إيراد الإمام الطبري لعلل المخالفين للأحاديث التي صحح إسنادها ، وموقفه منها ، ثم عن نقل أدلة المخالفين للمسائل التي هو بصدد بحثها .

المبحث الأول : صناعة النقد :

المطلب الأول : نقد الرواة والجرح والتعديل :

لم يزل أهل العلم من المحدثين النقاد يعرفون فضل الإمام الطبري في نقد الحديث ومعرفة الرجال ، حتى عدَّه الحافظ الذهبي ممن يعتمد قوله في الجرح والتعديل[1] ، وعدَّه الحافظ

(١) في رسالته المشهورة «من يعتمد على قوله في الجرح والتعديل ، ضمن أربع رسائل في علوم الحديث» ص١٨٩ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

السخاوي في فصل المتكلمين في الرجال في طبقة الحافظين النسائي والبرديجي[١] .

والباحث المتتبع يجد مصداق ذلك واضحاً عند الإمام الطبري ، فقد سلك منهجاً محكماً منضبطاً في الرجال ، ولم يكن متهوِّراً ولا خسَّافاً ، وإنما يظهر في سلوكه مظهر الباحث المحقق ، فنجده لا يعتدُّ بكثير من أسباب الجرح عند سابقيه ممن توسع فيه ، حتى صار الفقه بالرأي سبباً في الجرح ، وحتى أضحى مجرّد الدخول على السلطان علة للجرح كذلك ، وكذا تقاضي الأجر على التحديث مطعناً يحول دون قبول رواية الراوي ، وحتى أمسى الإرجاء بشتى صنوفه عيباً يُقضى فيه بانخرام عدالة الرواة ، إلى غير ذلك من الأسباب غير المعتبرة .

ولهذا قال الإمام الطبري : لو كان كلُّ من ادُّعي عليه مذهبٌ من المذاهب الرديئة ثبت عليه ما ادُّعي به ، وسقطت عدالته ، وبطلت شهادته بذلك ، للزم ترك أكثر محدثي الأمصار ، لأنه ما منهم إلا وقد نسبه قوم إلى ما يُرغَب به عنه[٢] .

وقد سار الإمام الطبري على هذا النهج القويم الذي رسمه ، والتزمه أيّما التزام ظهر ذلك من خلال تطبيقه العملي في التصحيح والتضعيف ، ومن خلال ما قاله في بعض الرجال مما هو في كتابه هذا ، ومما نُقل عنه من أقوال في بعض كتب الرجال والجرح والتعديل .

ولعل أبرز ما يظهر هذا المنهج عنده كلامه في حق عكرمة مولى ابن عباس الذي اتُّهم برأي الخوارج ، واتُّهم أيضاً بالكذب على ابن عباس ، فقد قال في شأنه : والصواب من القول عندنا في عكرمة وفي غيره ممن شُهر في المسلمين بالسِّتر والصلاح ، أنه جائزُ الشهادةِ ما استحقَّ الوصفَ بالعدالة من أهل الإسلام ، ولا يدفع ذو علم بعكرمة ومعرفة بمولاه ابن عباس ، أن عكرمة كان من خواصِّ مماليكه ، وأنه لم يزل في ملكه حتى مضى لسبيله- رضي الله عنه - مع علمه به وبموضعه من العلم بالقرآن وتأويله وشرائع الإسلام وأحكامه ، وأنه لم يُحدث له إخراجاً عن ملكه ببيع ولا هبة ، بل ذُكر عنه أنه ربما استَتبتَه في الشيء يستصوِبُ فيه قولَه ، ولو كان ابن عباس اطَّلع منه على أمر في طول مُكثه في ملكه مذموم أو مذهبٍ في الدين مكروهٍ ، لكان حريّاً أن يكون قد أخرجه عن ملكه أو عاقبه بما يكون لهً عن ذلك من مذهبه أو فعله رادعاً ، أو تقدَّم إلى أصحابه بالحذر منه ، ومن روايته ، وأعلمَهم من حاله التي

(١) في كتابه «الإعلان بالتوبيخ لمن ذم أهل التاريخ» وقد أفرده الشيخ عبدالفتاح أبوغدة رحمه الله ضمن الرسائل الأربع في علوم الحديث ص١٠٠-١٠١ .

(٢) ابن حجر العسقلاني «هدي الساري مقدمة فتح الباري» ص٤٢٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

اطَّلع منه عليها ما يوجب لهم الحذرَ منه والأخذَ عنه ، وفي تقريظ جِلَّة أصحاب ابن عباس عكرمة ووصفهم له بالتقدم في العلم ، وأمرهم الناسَ بالأخذ عنه ، كجابر بن زيد وكسعيد ابن جبير وكطاووس بن كيسان ، وكأيوب بن أبي تميمة ، وغيرهم ممن يُتعِبُ إحصاؤُهم من أهل الفضل ممن يُقرِّظه ويمدحه في دينه وعلمه ، إنما بشهادة بعضهم يثبُت للإنسان العدالةُ ، ويستحق في المسلمين جواز الشهادة ، ومن ثبتت له منهم العدالةُ ، وجازت له فيهم الشهادةُ ، لم تجرح شهادتُه ، ولم تسقط عدالتُه بالظِّنَّة والتُّهمة ، وبأن فلاناً قال لمملوكه : لا تكذب عليَّ كما كذب فلان على فلان ، وما أشبه ذلك من القول الذي له وجوهٌ وتصاريفُ ومعانٍ غيرُ الذي يوجهه أهلُ الغباوة ، ومَن لا علم له بتصاريف كلام العرب[1] . والعجب كلُّ العجب ممن علم حالَ عكرمة ومكانَه من مولاه وطولَ مُكثه معه ، وبين ظهرانِي الصحابةِ ، ثم مَن بعد ذلك من خِيار التابعين والخالفين ، وهم له مُقرِّظون وعليه مُثنُون ، وله في الدين والعلم مُقدِّمون ، وله بالصدق شاهدون ، ثم يجيء بعد مُضيِّه لسبيله بدهورٍ زمانُ نوابغَ يجادلون فيه مَن يشهد له بما شهد له مَن ذكرنا مِن خيار السلف ، وأئمة الخلف مِن مُضيِّه على سَتره وصلاحِه وحالِه من العدالة ، وجواز الشهادة في المسلمين بأن كلَّ ما ذكرنا من حاله عمن ذكرنا عنه ، لا حقيقةَ له ولا صحةَ ، بأن خبراً ورد عليهم لا صحة له عن ابن عمر ، وقد بيَّنَّا مِن احتمال هذا القولِ مِن ابن عمر من الوجوه ما قد مضى ذكْرُ بعضها ، وهم مع ذلك من استشهادِهم على دفع عدالة عكرمة وجرحهم شهادتَه ، وتوهينِهم روايتَه بما ذكرنا من الرواية الواهية عن ابن عمر ، عندهم نافع مولى ابن عمر فيما نقلَ وروى مِن خبرٍ في الدين حجةٌ ، وفيما شهد به عدلٌ ثقةٌ ، مع صحة الخبر عن سالم مولاه أنه قال إذ خُبِر عنه أنه يروي عن أبيه عبد الله بن عمر من استجازته إتيانَ النساء في أدبارهن : كذبَ العبدُ ، وذلك صريح التكذيب منه لنافع ، فلم يَرَوا ذلك من قول سالم لنافع جرحاً ، ولا عليه في روايته طعناً ، ورأوا أن قولَ ابن عمر لنافع : لا تكذب عليَّ كما كذب عكرمة على ابن عباس ، له جرحٌ ، وفي روايته طعنٌ يُسقِط شهادتَه .

قال أبو جعفر : ولا يعارضُ قائلي(*) ما ذكرنا في عكرمة بما قيل في نافع طعناً منا على

---

(١) قد استعمل الكذب في لغة العرب بمعنى الخطأ كثيراً ، ومنه قول عروة بن الزبير حين قيل له : إن ابن عباس يقول : إن النبي ﷺ لبث بمكة بضع عشرة سنة ، فقال : كذب . أخرجه النسائي في السنن الكبرى (٤٢١١) .

(*) أي : لا يحملْ من ينقل ما حكيتُ بأنه طعن في نافع .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

نافع ، بل أمرُهما عندنا في أن ما نقلا في الدين مِن خبرٍ حجةٌ ، لازمٌ العملُ به ، ولكنا أردنا أن نُريَهم تناقضَ قولِهم ، وغيرُ بعيد أن يكون الذي حُكي عن ابن عمر في عكرمةَ نظيرَ الذي حُكي عن سعيدٍ فيه .

وأما ما نُسب إلى عكرمة من مذهب الصُّفْرية[١] فإنه لو كان كلُّ من ادُّعي . .[٢] ثم ذكر مقالته التي أشرتُ إليها أولاً .

قلت : فهذا النص كما هو واضح يثبت أن الإمام الطبري محقّق في الرجال ، ولا يسلك مَسلك التقليد فيه ، من هنا نجده احتج في كتابه «تهذيب الآثار» بعكرمة مشيراً إلى ذلك الأمر الذي ضعفه من أجله مخالفوه ولا يعبأ به ، نظراً لتبرئته له مما قد نسب إليه ، وإن كان مالك بن أنس لم يكن يراه ثقةً ، وقال عنه يحيى بن سعيد الأنصاري : كان كذاباً ، ولم يحتجَّ به مسلم[٣] اغتراراً منهم بما نسب إليه وحمْلاً منهم كلامَ ابن عمر على الكذب الذي هو الكبيرة .

وقد فطن إلى ذلك قبل الإمام الطبري الإمامُ البخاري ، فقد احتج بعكرمة في «صحيحه» ولم يَرَ ما نُسب إليه صحيحاً ، ووثق عكرمةَ غيرُ واحد من الأئمة أيضاً من سابقي الإمام الطبري كيحيى بن معين وأبي حاتم الرازي وغيرهما[٤] ، وكفى بحكم هؤلاء حجةً .

ومما يبرهن كذلك على أن الإمام الطبري كان مُحقّقاً في الرجال غيرَ تابع ولا مقلِّد ما قاله في الوليد بن عقبة بن أبي مُعَيط وله صحبة : روي أنه تعصَّب عليه قوم من أهل الكوفة وشهدوا عليه أنه تقيأ الخمر ، وأن عثمان قال : يا أخي اصبر ، فإن الله يأجرك . قال : وهذا لا أصل له عند أهل العلم ، والصحيح ما رواه عبدالله الدّاناج عن حُضين بن المنذر ، أنه ركب إلى عثمان وأخبره قصة الوليد ، وقدم على عثمانَ رجلان فشهدا عليه بشرب الخمر ، فقال لعليّ : أقِم عليه الحدَّ ، فذكر الحديث[٥] .

فالوليد بن عقبة وإن كانَ فعلَ ما فعلَ ، فهو من الصحابة ، ولا يُزيل عنه ذلك شرفَ

---

(١) هم فرقة من الخوارج ، سموا بذلك نسبة إلى زياد بن الأصفر ، انظر مذهبهم في «الملل والنحل» لمحمد بن عبدالكريم الشهرستاني ص٩٩-١٠٠ .

(٢) نقل كلام الطبري هذا برُمّته مغلطاي بن قليج الحنفي «إكمال تهذيب الكمال» ج٩/ ص٢٦٣-٢٦٥ .

(٣) المزي «تهذيب الكمال» ج٥ ص٢١٣-٢١٤ .

(٤) المرجع السابق ص٢١٥ .

(٥) المرجع السابق ج٧/ص٤٨٠ ، والحديث في «صحيح مسلم» برقم (١٧٠٧) .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الصحبة ، ذلك أنه غيرُ بعيد عن الصحابة بوصفهم بشراً أن يصدر منهم الخطأُ والمعصيةُ ، فهم ليسوا بمعصومين عن ذلك ، وليس ذلك بمزيل عنهم العدالةَ ، والتحقيقُ العلميُّ أن يقال فيما أصابوا فيه : أصابوا ، وفيما أخطؤوا فيه : أخطؤوا ، وهذا ما فعله الإمام الطبري رحمه الله .

وإذا كان هذا شأنَه تجاه الصحابة ، فغيرهم من باب أولى .

وعليه فإذا كان التحقيقُ العلمي والنقد الموضوعي في الرجال هو دَيدَن الإمام الطبري وأسلوبه ، فمن الخطأ الجسيم أن يقال في حقه في رجل وثقه : ألم يطلع على قول فلان ممن سبقه وقد ضعفه ، وكذا العكس ، ذلك لأنه إن جاز هذا في حق الإمام الطبري لجاز في حق غيره من الأئمة كالإمام البخاري في رجل يوثقه ويضعفه غيره ممن سبقه أو العكس ، كما حصل في شأن إسماعيل بن رافع الذي وثقه الإمام البخاري وضعفه الأئمة أحمد وابن معين وغيرهم من سابقيه(١) .

وإذ قد تحققت – إن شاء الله – صحةُ الدعوى التي أسلفتُ من كون الإمام الطبري ناقداً في الرجال ، بصيراً بأحوالهم ، غير مقلِّد في ذلك ولا تابع ، أذكر أسماء من وقفتُ عليهم من النقَلة الذين تكلم فيهم ، مشيراً إلى شيء من روايات من ضعفه منهم :

فممن نقل أهل العلم ثناء الإمام الطبري عليهم :

١- حبيب بن أبي ثابت : قال عنه في «طبقات الفقهاء» : كان ذا فقه وعلم ، نقله الحافظ ابن حجر(٢) .

٢- سعد بن عُبيد الزهري : قال عنه : مُجمع على ثقته . نقله الحافظ ابن حجر(٣) .

٣- شريك بن عبد الله النخعي : قال فيه : كان فقيهاً عالماً . نقله الحافظ ابن حجر(٤) .

٤- الربيع بن ثعلب المروزي : قال عنه : كان فيما ذُكر لي رجلاً صالحاً صدوقاً ورعاً . نقله الخطيب البغدادي(٥) .

---

(١) ابن حجر العسقلاني «تهذيب التهذيب» ج١/ ص١٥٠ .

(٢) المصدر السابق ج١/ ص٣٤٨ .

(٣) المصدر السابق ج١/ ص٦٩٦ .

(٤) المصدر السابق ج٢/ ص١٦٥ .

(٥) «تاريخ بغداد» ج٨/ ص٤١٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٥- شهر بن حوشب : قال فيه : كان فقيهاً قارئا عالماً ، نقله الحافظ ابن حجر[١] .

٦- صالح بن نصر بن مالك الخزاعي : قال فيه : كان ثقة . نقله الخطيب البغدادي[٢] .

٧- عامر بن شراحيل الشعبي : قال فيه : كان ذا أدب وفقه وعلم . نقله الحافظان مُغُلطاي وابن حجر[٣] .

٨- عبد الله بن شُبرمة : قال فيه : كان شاعراً فقيهاً ورعاً . نقله الحافظان مُغُلطاي وابن حجر[٤] .

٩- عبد الله بن ذكوان أبو الزناد المدني : قال فيه : كان ثقة كثير الحديث . نقله الحافظان مُغُلطاي وابن حجر[٥] .

١٠- عبد الملك بن محمد أبو قلابة الرَّقَاشي : قال عنه : ما رأيتُ أحفظ منه . نقله الحافظ ابن حجر[٦] .

١١- عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة المسعودي : قال عنه : كان مقدَّماً في العلم والمعرفة والأحكام والحلال والحرام . نقله عنه الحافظان مُغُلطاي وابن حجر[٧] .

١٢- عباد بن عباد بن حبيب الأزدي : قال فيه : كان ثقة غير أنه كان يغلط أحياناً . نقله عنه الحافظ المزي[٨] .

١٣- عكرمة مولى ابن عباس : سبق كلامه عليه بتوسع أول هذا المطلب .

١٤- علي بن محمد بن عبد الله بن أبي سيف مولى عبد الرحمن بن سمرة قال فيه : كان صدوقاً . نقله الخطيب البغدادي[٩] .

---

(١) «تهذيب التهذيب» ج٢/ ص١٨٣ .

(٢) «تاريخ بغداد» ج٩/ ص٣١٣ .

(٣) «إكمال تهذيب الكمال» ج٧/ ص١٣٥ ، و«تهذيب التهذيب» ، ج٢/ ص٢٦٥ .

(٤) «إكمال تهذيب الكمال» ج٧/ ص٣٩٨ ، «وتهذيب التهذيب» ج٢/ ص٣٥٢ .

(٥) «إكمال تهذيب الكمال» ج٧/ ص٣٣٥ ، و«تهذيب التهذيب» ج٢/ ص٣٢٩ .

(٦) «تهذيب التهذيب» ج٢/ ص٦٢٤ .

(٧) «إكمال تهذيب الكمال» ج٩/ ص٣٤ ، و«تهذيب التهذيب» ج٣/ ص١٦ .

(٨) «تهذيب الكمال» ج٤/ ص٥٠ .

(٩) «تاريخ بغداد» ج١٢/ ص٥٤ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

١٥- محمد بن سيرين : قال عنه : كان فقيهاً عالماً ورعاً أديباً كثير الحديث صدوقاً ، شهد له أهل العلم والفضل بذلك ، وهو حجة ، نقله الحافظ الذهبي[١] .

١٦- نافع مولى ابن عمر : قال فيه : ما نقل في الدين من خبر حجةً نقله الحافظ مُغُلطاي[٢] .

وممن وثقهم في«تهذيب الآثار» ممن وقفت عليهم :

١- عبيد الله بن عمر العمري : قال فيه : هو أثبت وأحفظ لما روى عن نافع وغيره من عبد الله بن عمر العمري[٣] .

٢- يحيى بن أبي كثير : قال عنه : أمينٌ على ما انفرد به من رواية خبرِ ثقةٍ غيرِ متهمٍ على ما نقلَ من أثرٍ[٤] .

كما وثق عدداً من الرواة بالجملة بقوله : كلتا الروايتين اللتين ذكرت عن رسول الله ﷺ في ذلك صحيحه ، عدولٌ نقلتُها[٥] . أو بقوله على لسان مخالفيه : ما أنت قائل في هذه الأخبار ، أصحاح هي أم غير صحاح؟ فإن قلت : هي غير صحاح ، قيل : وما الذي أسقَمها ، ورواتها عندك ثقات؟[٦] أو قوله : وإن كان سقيماً فما وجه سُقمه ، وقد قضيتَ عليه بالصحة بشهادتك لنقلته بالعدالة[٧] .

وكذا ما صحّح إسناده من الأخبار التي يوردها احتجاجٌ منه برواتها ، ولهذا من الصعب حصرُ أسماء الذين وثقهم ، إلا أنه يكفي أن يُعلم من خلال أحكامه الإجمالية تلك أنه وثّق رجال أسانيد تلك الأخبار .

وممن ضعفهم الطبري في «تهذيب الآثار» ممن وقفت عليهم :

١- بشر بن عُمارة الكوفي : قال فيه : ليس ممن يعتمد على روايته . وضعّف أثره عن أبي

---

(١) «سير أعلام النبلاء» ج٤/ ص٦١١ .

(٢) «إكمال تهذيب الكمال» ج٩/ ص٢٦٥ .

(٣) القسم الذي فيه مسند الزبير بن العوام ص٥٣٩ .

(٤) قسم مسند ابن عباس ج١/ ص٢٦ .

(٥) «تهذيب الآثار» قسم مسند عمر ج٢/ ص٥١٨ .

(٦) المرجع السابق قسم مسند ابن عباس ج١/ ص٣٤٢ .

(٧) المرجع السابق قسم مسند عمر ج١/ ص٢٨٠ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

رَوق الكوفي ، عن الضحّاك بن مزاحم ، عن ابن عباس أنه قال : لم يعش مسخٌ قطُّ فوق ثلاثة أيام ، ولم يأكل ولم يشرب ولم يَنسِل[١] .

٢- جابر بن يزيد الجعفي : قال فيه : في نقله ما فيه ، لا يجوز تصحيح خبره . وضعّف أثره عن أبي جعفر الباقر ، عن أبي مسعود الأنصاري قال : لو صليت صلاة لم أصلِّ فيها على النبي ﷺ ظننت أن صلاتي لم تتمّ[٢] .

٣- سلام بن سَلْم المدائني : ضعفه ، وضعف خبره عن زيد العَمِّي ، عن معاوية بن قرة ، عن معقل بن يسار قال : قال رسول الله ﷺ : «الحجامة يوم الثلاثاء لسبع عشرة من الشهر دواء لداء سنة»[٣] .

٤- محمد بن سعيد المصلوب : ضعفه ، وضعف خبره أن النبي ﷺ أباح لمعاذ الهدية حين بعثه إلى اليمن[٤] .

٥- المنكدر بن محمد بن المنكدر : قال فيه : ممن لا يُعتمد على نقله . وضعّف خبره عن أبيه قال : دخل الزبير على رسول الله ﷺ فقال : كيف أصبحت ، جعلني الله فداك؟ فقال : «ما تركتَ أعرابيتك!»[٥] .

وممن وافق الطبري غيره على تضعيفه وعدم تصحيح خبره :

١- أشعث النقاش : نقل أنه قيل فيه : لا يحتج في الدين بنقله ، ولم يصحح خبره عن عدي بن ثابت ، عن البراء بن عازب أن النبي ﷺ بعث أبا بردة معه لواء إلى رجل تزوج امرأة أبيه ليجيء برأسه[٦] .

٢- خالد بن أبي كريمة : نقل أنه قيل فيه : لا يحتج به في الدين ، ولم يصحح خبره عن معاوية ابن قرة عن أبيه : أن رسول الله ﷺ بعثه إلى رجل عرّس بامرأة أبيه ، فقتله وخمّس ماله[٧] .

---

(١) المرجع السابق ج١/ ص١٩٥ .

(٢) المرجع السابق القسم الذي فيه مسند طلحة بن عبيدالله ص٢٥٧ .

(٣) المرجع السابق قسم مسند ابن عباس ج١/ ص٥٣١ .

(٤) المرجع السابق قسم مسند علي ص٢١٦-٢١٧ و٢١٩ .

(٥) المرجع السابق قسم مسند علي ص١١٣ .

(٦) قسم مسند ابن عباس ج١/ ص٥٧١ و٥٧٢ .

(٧) الموضع السابق .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٣- عدي بن ثابت : قال فيه ما قال في أشعث ، وضعف خبره الذي رواه عنه أشعث السابق ذكره[١] .

وممن جهلهم الطبري في «تهذيب الآثار» ممن وقفت عليهم :

١- أبو مرزوق البصري صاحب أبي غالب : قال فيه : غير معروف في نقلة الآثار ، وغير ثابت العدالة . وضعف أثره عن أبي غالب ، عن أبي أمامة قال : خرج علينا رسول الله ﷺ متوكئاً على عصاه ، فقمنا له ، فقال : «لا تقوموا كما تقوم الأعاجم يُعظِّم بعضهم بعضاً»[٢] .

٢- أبو العدبَّس الكوفي الأصغر : قال فيه كما قال في أبي مرزوق وضعف خبره السابق الذي رواه عن أبي مرزوق[٣] .

٣- إبراهيم بن موسى الرازي : قال فيه : هو ليس بالفراء ، و هذا الشيخ لا أعرفه ، ولا سمعتُ منه غيرَ هذا الحديث[٤] .

وممن وافق غيره على تجهيلهم أبو الجهم في حديثه عن البراء بن عازب في ضرب عنق من عرَّس بامرأة أبيه[٥] .

وقد نقل أهل العلم رأي الطبري في بعض الرجال الذين ضعفهم ، ومنهم :

١- بكير بن المعتمر البغدادي : قال عنه الطبري : كان يضع الأخبار للأمين في الأراجيف . نقله الحافظ ابن حجر[٦] .

٢- الحارث بن وجيه الراسبي : قال عنه : ليس بذاك . نقله الحافظ ابن حجر[٧] .

٣- سلمة بن صالح الأحمر : قال فيه : كثير الحديث ، غير أنه اضطرب عليه حفظه فضُعِّف . نقله الخطيب البغدادي[٨] .

---

(١) الموضع السابق .

(٢) المرجع السابق قسم مسند عمر ج٢/ ص٥٦٥ .

(٣) المرجع السابق .

(٤) المرجع السابق قسم مسند علي ص١٠٥ .

(٥) قسم مسند ابن عباس ج١/ ص٥٧١ .

(٦) «لسان الميزان» ج٢/ ص٦٢ .

(٧) «تهذيب التهذيب» ج١/ ص٣٤٠ .

(٨) «تاريخ بغداد» ج٩/ ص١٣٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٤- عبد الله بن لهيعة : قال فيه : اختلط عقله في آخر عمره . نقله الحافظ ابن حجر[١] .

٥- عيسى بن لهيعة : قال فيه : لا يُحتجُّ بخبره . نقله الحافظ ابن حجر[٢] .

٦- محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى : قال فيه : لا يحتج بخبره . نقله الحافظ ابن حجر[٣] .

٧- محمد بن مروان بن عبد الله بن إسماعيل السُّدِّي : قال فيه : لا يُحتَجُّ بحديثه . نقله الحافظان مُغُلطاي وابن حجر[٤] .

وممن حكم عليهم الطبري بالجهالة مما نقل عنه أهل العلم :

١- الحسن بن عمران العسقلاني . نقله الحافظ ابن حجر[٥] . ونقل الحافظ الذهبي تضعيف الطبري لحديثه عن ابن عبد الرحمن بن أبزى ، عن أبيه أنه صلى مع النبي ﷺ فكان لا يتم التكبير ، وأنه وافق البخاريَّ والطيالسيَّ في تضعيفه[٦] .

٢- عبد الله بن يسار الكوفي . نقله الحافظ ابن حجر[٧] .

٣- عبد الرحيم بن واقد بن الفرات : قال فيه : مجهول غير معروف بالنقل غير جائز الاحتجاجُ بما يرويه . نقله الحافظ ابن حجر[٨] .

٤- عراك بن خالد المُرِّي : قال فيه : رجل مجهول لا يُعرف بالنقل ولا بالقرآن . نقله الحافظ ابن حجر[٩] .

٥- يزيد بن نَعامة الضبِّي . قال فيه : مجهول لا تثبت به حجة . نقله الحافظ ابن حجر[١٠] .

---

(١) «تهذيب التهذيب» ج٢/ص٤١٣ .

(٢) «لسان الميزان» ج٤/ص٤٠٣ .

(٣) «تهذيب التهذيب» ج٣/ ص٦٢٨ .

(٤) «إكمال تهذيب الكمال» ج١٠/ ص٣٣٣ ، و«تهذيب التهذيب» ، ج٣/ ص٦٩٢ .

(٥) «تهذيب التهذيب» ج١/ ص٤١١ .

(٦) «ميزان الاعتدال» ج٨/ ص٧٩ .

(٧) «تهذيب التهذيب» ج٢/ ص٤٦٠ .

(٨) «لسان الميزان» ج٤/ ص١٠ .

(٩) «تهذيب التهذيب» ج٣/ ص٨٨ .

(١٠) «المرجع السابق» ج٤/ ص٤٣١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقد ضعَّفَ عدداً من الرجال عند تضعيفه بعضَ الأخبار التي تُورَد عليه ، فكان يقول فيها : هذا خبر غير جائز الاحتجاج بمثله في الدين لوهاء سنده وضعف كثير من نقَلتِه .

وهنا تجدر الإشارة إلى أمر مهم للغاية ، وهو أن بعض ما ينقله أهل العلم عن الطبري لا يكون رأيَه المعتمدَ لديه ، وإنما هو ما ينقله عن مخالفيه ، بدليل أنه يصحح أخبارهم غير عابئ ولا مكترث بتضعيفهم لهم . ومن هؤلاء :

١- طلحة بن جبر ، فقد نقل الحافظ ابن حجر[١] عن الطبري أنه قال فيه : طلحة هذا ممن لا تثبت بنقله حجة ، وإنما ذكر ذلك الطبري في علل المخالفين بعد أن صحح حديثه عن المطّلب بن عبد الله ، عن مصعب بن عبد الرحمن ، عن عبد الرحمن بن عوف قال : لما افتتح النبي ﷺ مكة انصرف إلى الطائف . . . فقال : «أيها الناس ، إني فَرَطٌ لكم ، فأوصيكم بعِترتي . . .» الحديث[٢] .

٢- عبيد الله بن الوازع الكلابي ، فقد نقل الحافظان مُغُلطاي وابن حجر أنه قال فيه : غير معروف في نقلة العلم والآثار[٣] . وإنما ذكر الطبري ذلك في علل المخالفين ، وضرب عن هذه العلة صفحاً ، فصحّح حديثه الذي رواه عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن الزبير بن العوّام قال : عرض رسول الله ﷺ سيفاً في يده يوم أحد ، فقال : «من يأخذ هذا السيف بحقه» . . .الحديث[٤] قلت : قد ذكرت قبل ذلك في مطلب رواية المجهول من الفصل الثاني أن عبيد الله هذا ليس بمجهول .

٣- نوفل بن إياس الهُذلي . نقل الحافظ ابن حجر أن الطبري قال فيه : غير معروف في نقله العلم والآثار[٥] ، وإنما قال ذلك الطبري نقلاً عن مخالفيه في عللهم للخبر الذي صححه ، وقد رواه نوفل عن عبد الرحمن بن عوف قال : هلك رسول الله ﷺ ولم يشبع هو وأهل بيته من خبز الشعير . . . الحديث[٦] .

---

(١) «لسان الميزان» ج٣/ ص٢١٠ .

(٢) «تهذيب الآثار» القسم الذي فيه مسند عبدالرحمن بن عوف ص١٦٠ .

(٣) «إكمال تهذيب الكمال» ج٩/ ص٧٣ ، و«تهذيب التهذيب» ج٣/ ص٣٠ .

(٤) «تهذيب الآثار» القسم الذي فيه مسند الزبير بن العوام ص٥٤٨ .

(٥) «تهذيب التهذيب» ج٤/ ص٢٤٩ .

(٦) «تهذيب الآثار» القسم الذي فيه مسند عبدالرحمن بن عوف ص١٢٠ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الشذوذ أو النكارة في السند أو في المتن . وسيأتي مزيد بيان لأسباب العلة لدى الطبري في المطلب اللاحق إن شاء الله .

هذا فيما يتصل بالأحاديث الأصول التي يختارها لبحث مشكلتها ، يحكم على الحديث فيها حكماً خاصاً ، يسوق الحديث ثم يُعقِبه بحكمه ، ويشترط في هذه الأحاديث كلِّها أن تكون صحيحةً على شرطه ، وفي ذلك يقول :

أما الأخبار التي ذكرناها ، فإن منها عندنا صحاحاً ، ومنها غيرُ صحاح ، ولم نذكر ما كان منها عندنا غير صحيح استشهاداً به على دين ، ولا على الوجه الذي شرطنا في أول كتابنا هذا أنا لا نذكره ، إذ كان الذي شرطنا في أول كتابنا هذا تركَ ذِكْرِه فيه ، هو ما لا نراه في الدين حجةً ، إلاّ الحكايةَ عمن احتج به في توهين خبر ، أو تأييد مقالة هو بها قائل ، عند ذكرنا مقالتَه ، وما أعتلَّ به لها[١] .

وإذا ما أراد أن يذكر شواهدَ لحديثه ، فإن كانت صحيحة الإسناد حكم عليها حكماً عاماً بقوله : وقد وافق في رواية هذا الخبر عن رسول الله ﷺ فلاناً من الصحابة ، جماعةٌ من أصحابه ، نذكر ما صح عندنا منه سنده . وأما إذا لم تكن كلُّها صحيحةً اكتفى بقوله : وقد وافق فلاناً من الصحابة في رواية هذا الخبر عن رسول الله ﷺ من أصحابه جماعةٌ .

وذلك أنه لم يشترط في أحاديث الشواهد الصحةَ ، وفي هذا يقول : ولم نشترط في سند الموافق أو المخالف ما شرطناه في خبر الذي نذكر خبره عن رسول الله ﷺ من أصحابه ، مِن أن لا نُحضِر كتابنا هذا إلا ما صح عندنا[٢] .

تنبيه : ليس كل الطرق التي يصحح الطبري أسانيدها ، بالجملة بقوله ما صح عندنا سنده ، يعني من أحاديث الشواهد ، تكون صحيحةً ، فقد يسوق لحديث الصحابي الواحد أكثر من إسنادٍ بمجموعها يثبت الحديث عن ذلك الصحابي ، وهذا النوع من الصحيح يسمى الصحيحَ لغيره عند علماء المصطلح ، وبالتالي فلا يجوز أن يقال : إن الطبري قد احتج برجال تلك الأسانيد كلها . لكن إذا لم يأت لحديث الصحابي الواحد إلاّ بإسناد واحد يكون الإسناد صحيحاً بذاته ، ويصح أن يقال عندئذ : إنه احتج برجاله .

---

(١) المرجع السابق قسم مسند علي ص٢٧٢ .

(٢) المرجع السابق قسم مسند ابن عباس ٥٣١/١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

مثال ذلك ما أخرجه من طريق المنكدر بن محمد بن المنكدر ، عن أبيه ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة قالت : يا بني ، والله إن كنا لنمكث أربعين ليلة ، ما يوقَد في بيت رسول الله ﷺ نارٌ مصباح ولا غيره ، فقلت يا أُمَّهْ ، فبما كنتم تعيشون ؟ قالت : بالأسودين : الماء والتمر[١] . وقد ساقه في جملة ما أطلق صحة الإسناد عليه ، مع أنه هو قد ضعَّف المنكدر بن محمد بن المنكدر[٢] ، وإنما صنع ذلك لأنه أسنده من طرق عن عروة ، عن عائشة بنحوه ، فحديث عائشة صحيح بغير هذا الإسناد عنده .

ومن الجدير بالذكر في هذا المجال أن الإمام الطبري لا يطرح الحديث الضعيف ولا يردُّه في كل حال ، بل إنه ربما استدلَّ به على ما يذهب إليه في بعض المسائل . كحديث أبي عمرو بن محمد بن حُريث بن سُليم ، عن جده حُريث ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : «إذا صلى أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئاً ، فإن لم يجد شيئاً فلينصب عصاه ، فإن لم يكن له عصا فليخُطَّ خطّاً ، ثم لا يضره من مَرَّ من أمامه»[٣] وأسنده أيضاً عن عبد الملك بن حسين أبي مالك النخعي ، عن أيوب بن موسى ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة . استدل به على أن المصلى إذا لم يجد ما يستتر به في الصلاة خَطَّ خطّاً مع أن في الإسناد الأول أبا عمرو بن محمد وجده وهما مجهولان ، وفي الثاني أبا مالك النخعي ، متروك الحديث . قال الطبري : وقد رُوي عن النبي ﷺ بنحو ما قلنا من الأمر بالخط في الأرض إذا لم يجد شيئاً يستتر به خبرٌ في إسناده نظرٌ ، غير أن ذلك وإن كان كذلك ، فإن النظر يدل على صحة معناه ، وذكَره .

واستدلَّ أيضاً بحديث عطية بن سعد العوفي عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله ﷺ : «لا تحل الصدقة لغني إلا في سبيل الله ، أو ابن السبيل ، أو جار فقير يُتصدَّق عليه فيُهدي لك أو يدعوك» ، وبحديث عطاء بن يسار قال : قال رسول الله ﷺ : «لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة : لعاملٍ عليها ، أو لغارمٍ ، أو لغازٍ في سبيل الله ، أو لرجلٍ كان له جارٌ من أهل الصدقة ، فقُسم له منها شيء ، فأهدى له ، أو لرجل ابتاع بماله»[٤] استدلَّ بهذا الحديث

---

(١) المرجع السابق قسم مسند عمر ج١/ ص٧٠٠ .

(٢) المرجع السابق قسم مسند علي ص١١٣ .

(٣) المرجع السابق القسم الذي فيه مسند طلحة بن عُبيدالله ص٣١٨-٣٢١ .

(٤) المرجع السابق ص٤١٤-٤١٥ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

على تخصيص عموم قوله ﷺ : «لا تحل الصدقة لغني» وقد رواه عن أربعة من الصحابة طلحة بن عبيد الله وأبي هريرة وعبد الله بن عمرو بن العاص وحُبْشي بن جُنادة[١] .

المطلب الثالث : التعليل وأسبابه عند الطبري :

قد تعددت أسباب التعليل عند أهل الحديث ، وبعضها راجع إلى الإسناد كضعف الراوي وإبهامه والانقطاع والإرسال والشذوذ والنكارة وبعضها راجع إلى المتن كالمخالفة والشذوذ والنكارة ، وبعضها ظاهرٌ كضعف الراوي وإبهامه والانقطاع ، وبعضها خفيٌّ كالإرسال والاضطراب .

وقد ظهر الإمام الطبري مثالَ الناقد البصير في بيان علل الأخبار ، ولا سيما في كتابه هذا ، ورجل مثله من هذا العلم بمكان حقيقٌ أن يكون كذلك ، فقد علل أخباراً بضعف رواتها ، وأخباراً أخرى بانقطاعها ، وأخرى بإرسالها ، وعلل بالإبهام والجهالة ، وعلل بالاضطراب ، وعلل بالاختلاط . وكان في أكثر الأحيان لا ينصُّ على سبب العلة ، ويقتصر على قوله : هذا خبر لا يجوز الاحتجاج به في الدين لوهاء سنده ، أو نحو هذا الكلام ، ويُعرفُ سببُ العلة من خلال الرجوع إلى أقوال أهل العلم في كلامهم على ذلك الحديث ، وأقوالهم في نقلته وسماع بعضهم من بعض ، وضبطهم وعدالتهم .

ثم من خلال جمع طرق ذلك الحديث الذي ضعف إسناده ، وقد قال بعض أهل العلم : الباب إذا لم تُجمع طرقه لم يتبين خطؤه[٢] .

وإليك تفصيلَ أسباب التعليل عند الإمام الطبري موضَّحة بالأمثلة :

١- التعليل بضعف الراوي : وأمثلته عن الطبري كثيرة تفوق الحصر ، وأكتفي بمثالين من ذلك يوضحان هذا النوع من التعليل لديه :

المثال الأول : حديث أخرجه الطبري من طريق سليمان بن زيد المحاربي ، عن عبد الله بن أبي أوفى قال : كان رسول الله ﷺ جالساً عشية عرفة في حلقة ، فقال : «لا يحل لمن أمسى قاطع رحم إلا قام عنا» . . .الحديث[٣] .

---

(١) المرجع السابق ص٤٠٧-٤١١ .

(٢) الخطيب البغدادي «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» ج٢/ص٢١٢ .

(٣) «تهذيب الآثار» القسم الذي فيه مسند عبدالرحمن بن عوف ص١٤٩ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقد قال الطبري عن هذا الحديث : في إسناده نظر . وإنما قال ذلك لأن سليمان بن زيد المحاربي ضعيف الحديث[١] .

المثال الثاني : حديث أخرجه الطبري من طريق يزيد بن هارون ، عن العلاء أبي محمد الثقفي ، قال : سمعت أنس بن مالك يقول : قال رسول الله ﷺ : «يا أنس ، يا بني ، الغسلَ من الجنابة فبالغ فيه ، فإن تحت كل شعرة جنابة . . . الحديث[٢] .

وقد حكم الطبري على هذا الحديث بأنه واهي الإسناد ، وإنما حكم بذلك لأن العلاء الثقفي كان يضع الحديث . قال البخاري : العلاء بن زيد أبو محمد الثقفي عن أنس خدمت النبي ﷺ ثمان سنين فقال : «أسبع الوضوء . . .» بطوله ، روى عنه يزيد بن هارون ، منكر الحديث[٣] .

٢- التعليل بالانقطاع : ومن أمثلة ما علله الطبري بالانقطاع :

المثال الأول : حديث أخرجه الطبري من طريق بشر بن عمارة ، عن أبي رَوق ، عن الضحاك ، عن ابن عباس أنه قال : لم يعش مسخٌ قطٌّ فوق ثلاثة أيام ، ولم يأكل ولم يشرَب ولم يَنسِل»[٤] . قال الطبري : هذا خبر في سنده نظر لعلتين :

إحداهما : أن الضحاك لم يسمعه من ابن عباس .

والثانية : أن بشر بن عمارة ليس ممن يعتمد على روايته .

فالطبري علل هذا الحديث بأمرين بالانقطاع ، وبضعف أحد رواته . وقد روى أبو أسامة عن المعلى ، عن شعبة ، عن عبد الملك : قلت للضحاك : سمعتَ من ابن عباس؟ قال : لا . قلت : فهذا الذي تحدثه عمن أخذتَه؟ قال : عن ذا وعن ذا[٥] .

المثال الثاني : آثار أخرجها من طريق عمرو بن يحيى المازني ، عن أبيه . وعن محمد بن جعفر بن الزبير أن عمر بن الخطاب قضى للضحاك بن خليفة والزبير بن العوام وعبد الرحمن

---

(١) «تهذيب التهذيب» ج٢/ ص٩٥ .

(٢) «تهذيب الآثار» قسم مسند علي ص٢٧٩ .

(٣) «التاريخ الأوسط» ج٢/ ص١٩٢ .

(٤) المرجع السابق قسم مسند عمر ج١/ ص١٩٤-١٩٥ .

(٥) «تهذيب التهذيب» ج٢/ ص٢٢٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ابن عوف في أن يُمرُّوا خِلجان الماء إلى حوائطهم من خلال حوائط بعض الأنصار ، وقد منعوهم من ذلك[١] قال الطبري : إن الرواية عن عمر رحمة الله عليه بما روي عنه مما ذكرنا عن غير مَن شاهد عمر ولا أدركه ، ولا سمع منه يأمر بذلك - يعني بذلك يحيى بن عمارة المازني ، فهو ممن أدرك الرواية عن صغار الصحابة كأنس وأبي سعيد الخدري[٢] ، وكذلك محمد بن جعفر بن الزبير ، فليس له رواية عن الصحابة ، ولم يدرك أحداً منهم[٣] .

٣- **التعليل بالإرسال** : كنت قد ذكرت قبلُ أن الإرسال علة عند الإمام الطبري ، وأنه لا يحتج بالمرسل إلا إن توفرت فيه شروط ، وهي أن يكون المرسَل لتابعي كبير كالشعبي ، وأن يكون المرسِل ممن لا يرسل إلى عن ثقة مأمون ، وإلا فلا يكون المرسل محلٌ حجة لديه ، ولهذا نجده ضعف عدداً من الأحاديث ليس إلا إنها مرسلة .

ومن أمثلة ذلك :

المثال الأول : حديث أخرجه من طريق أبي حُرَّة واصل بن عبد الرحمن ، عن الحسن البصري قال : قال رسول الله ﷺ : «أكثروا الصلاةَ عليَّ يوم الجمعة»[٤] .

وأخرج من هذا الطريق عن الحسن قال : قال رسول الله ﷺ «كفى به شُحّاً أن أُذكر عند الرجل ، فلا يصلي عليَّ»[٥] .

المثال الثاني : حديث أخرجه من طريقين عن أبي جعفر الباقر قال : قال رسول الله ﷺ : «من ذُكرت عنده فلم يُصَلِّ عليَّ - قال أحدهما : فقد خطئ طريق الجنة ، وقال الآخر فقد نسي طريق الجنة»[٦] .

قال الطبري مضعِّفاً هذه المراسيل : لا حال من الأحوال هي أَولى بالصلاة فيها عليه من غيرها ، بل من الحق أن يُصلَّى عليه في كل حال ، وإن كان قد روي عنه ﷺ أخبارٌ بأنه كان

---

(١) «تهذيب الآثار» قسم مسند ابن عباس ج٢/ ص٧٩١-٧٩٣ .

(٢) «تهذيب الكمال» ج٨/ ص٧٣ .

(٣) «المرجع السابق» ج٦/ ص٢٦٣ .

(٤) «تهذيب الآثار» القسم الذي فيه مسند طلحة بن عُبيدالله ص٢٢٥-٢٢٦ .

(٥) المرجع السابق .

(٦) المرجع السابق .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

يأمر بذلك في بعض أحوال المرء أكثر مما كان يأمر به في غيره من الأحوال ، وذلك حال ذكرِ اسمه أو سماعه ذكرَ اسمه من غيره ، وفي يوم الجمعة ، في أسانيدها نظر[١] . ثم ذكرها .

قلت : قد صحَّ عنه ﷺ أنه رغّب إلى الصلاة عليه في يوم الجمعة ، منها حديث أوس ابن أبي أوس مرفوعاً : «من أيامكم يوم الجمعة فيه خُلِقَ آدم . . . وفيه : فأكثروا عليَّ من الصلاة فيه ، فإن صلاتكم معروضة عليَّ»[٢] .

٤- **التعليل بالإبهام** : ومثاله عند الطبري :

المثال الأول : حيث أخرجه من طريق أبي يعفور العبدي ، عن أمير كان على مكة مُنصرَف الحجاج عنها يقول : كان عمر رضوان الله عليه رجلاً قوياً وكان يزاحم الناسَ على الركن ، فقال له النبي ﷺ : «يا أبا حفص ، إنك رجل قوي ، وإنك تزاحم على الركن فتؤذي الضعيف ، فإذا رأيتَ منه خَلْوةً فاستلمْه ، وإلا فكبّر وامضِهْ»[٣] .

قال الطبري مضعفاً هذا الخبر : خبر في إسناده نظر ، وإنما قال ذلك لإبهام ذلك الأمير .

المثال الثاني : إسناد حديث آخر أخرجه من طريق شيبان ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ ، أن رجلاً أخبره ، عن عبد الرحمن بن عوف ، أنه سمع النبي ﷺ يقول : «قال الله تبارك وتعالى : إني أنا الرحمن ، وهي الرحم ، وشققت لها من اسمي ، فمن يصلْها أصلْه ، ومن يبتُتْها أبتُتْه»[٤] .

وقد أخرج الطبري هذا الحديثَ نفسَه من طريق أبي الردّاد الليثي ، عن عبد الرحمن بن عوف ، وصحح إسناده ، ثم سُئل : هل حدّث هذا الحديث عن عبد الرحمن بن عوف غير أبي الردّاد؟ فقال : قد رواه عنه بعض مَن لم يُسمَّ لنا اسمه على اضطراب من نقلته في سنده ، ثم ذكره ، وذكر طريقين آخرين . وهذا منه رحمه الله تعالى توهين للخبر بعلتين :

الأولى : إبهام الراوي عن عبد الرحمن بن عوف .

الثانية : اضطراب نقلته في إسناده .

---

(١) المرجع السابق .

(٢) أخرجه أحمد برقم (١٦١٦٢) ، وأبوداود (١٠٤٧) ، وابن ماجه (١٠٨٥) ، والنسائي ج٣/ص٩١ .

(٣) «تهذيب الآثار» قسم مسند ابن عباس ج١/ ص٨٦ .

(٤) المرجع السابق القسم الذي فيه مسند عبدالرحمن بن عوف ص١٢٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٥- **التعليل بالجهالة** : ومن أمثلة عند الطبري :

المثال الأول : حديث أخرجه من طريق إسماعيل بن أمية ، عن أبي عمرو بن محمد بن حريث ، عن جده ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا صلى أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئاً ، فإن لم يجد فلينصِب عصاً ، فإن لم يجد عصاً فليخُطَّ خَطّاً بين يديه»[١] .

فقد قال الطبري مضعفاً هذا الخبر : خبر في إسناده نظر . وإنما حكم عليه بذلك لجهالة أبي عمرو بن حريث ، لأنه وإن روى عنه إسماعيل بن أمية وهو ثقة ، لكن على قاعدته ليس هو من التابعين فيَحتجَّ به ، ولا يخرج عن حدِّ الجهالة .

المثال الثاني : حديث أخرجه من طريق هشام الدَّستُوائي ، عن عبيد الله بن حميد الحميَري ، عن الشعبي قال : قال رسول الله ﷺ : «من ترك دابة بمهلِك ، فهي لمن أحياها»[٢] .

فقد ضعف هذا الخبر بقوله : خبر في إسناده نظر ، وإنما حكم عليه بذلك مع أنه يحتج بمراسيل الشعبي كما مر في باب المرسل من الفصل الأول ، لأن عبيد الله بن حميد الحميري مجهول عنده ، وقد قال فيه ابن معين ، لا أعرفه[٣] . كذا حكم عليه بالجهالة وقد روى عنه جماعة ، وذكره ابن حبان في «الثقات» ، ومثله يخرج عن الجهالة ويكون حسنَ الحديث . قال الحافظ الذهبي في ترجمة مالك بن الخير الزبادي : الجمهور على أن من كان من المشايخ قد روى عنه جماعة ولم يأتِ بما ينكر عليه أن حديثه صحيح[٤] .

٦- **التعليل بالاضطراب** : إن الإمام الطبري لا يعُدُّ كل اختلافٍ في الإسناد اضطراباً ، فمهما أمكن عنده حمل الاختلاف في إسناد الحديث على الصحيح من وجوهه فعَلَ ، إلا أن يكون الاختلاف متعادلاً في القوة ولا يمكن الترجيح بين تلك الطرق التي حصل فيها ذلك الاختلاف فيحكم عندئذ بالاضطراب . ولهذا نجده يردُّ على المخالفين في تعليلهم بعضَ الأخبار التي يصحح أسانيدها بأن فيها اضطراباً في إسنادها ، فيأتي بذكر تلك العلة بعد تصحيح أسانيد تلك الأخبار ، مبيناً أن ما صححه من تلك الوجوه هو الوجه الذي يصح به الحديث ، وأن

---

(١) المرجع السابق ص٣١٩-٣٢٠ .

(٢) المرجع السابق قسم مسند علي ص٢٥٢ .

(٣) «تهذيب الكمال» ج٥/ ص٣٢ .

(٤) «ميزان الاعتدال» ج٦/ ص٥ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ما عداه اختلافٌ لا اعتبار به ، لأنه لا يَقوى على تعليل الوجه الذي صححه . وهذا الذي ذهب إليه الإمام الطبري هو الصحيح المعتمد عند أهل العلم . قال ابن دقيق العيد : الأمر في المضطرب منقسم : فإذ كان أحد الوجوه مرميّاً من وجه ضعيف والآخر من وجه قوي ، فلا تعليل ، والعمل بالقوي متعيِّن . وإن لم يكن كذلك ، فإن أمكن الجمع بين تلك الوجوه ، بحيث يمكن أن يكون المتكلم معبِّراً باللفظين الواردين عن معنىً واحدٍ فلا إشكال أيضاً مثل أن يكون في أحد الوجهين قد قال الراوي : عن رجل ، وفي الوجه الآخر سمى رجلاً ، فهذا يمكن أن يكون ذلك هو ذلك المبهم فلا تعارض . وإن لم يكن كذلك بأن يسمِّى مثلاً الراوي باسم معين في رواية ويسمى آخرُ باسمٍ آخر في رواية أخرى ، فهذا محلُّ نظر ، إذ يتعارض فيه أمران :

أحدهما : أنه يجوز أن يكون الحديث عن الرجلين معاً .

والثاني : أن يغلب على الظن أن الراوي واحدٌ اختُلف فيه ، فهاهنا لا يخلو أن يكون الرجلان معاً ثقتين أو لا .

فإن كانا ثقتين فهاهنا مقتضى مذهب الفقهاء والأصوليين أن لا يضر هذا الاختلاف ، لأنه إن كان الحديث عن هذا المعيَّن فهو عدل ، وإن كان عن الآخر فهو عدل ، فكيفما انقلبنا ، انقلبنا إلى عدل ، فلا يضر هذا الاختلاف .

وغيرهم قد يقول : إن الاضطراب في الحديث دليل على عدم ضبطه في الجملة .

وهذا إنما يتوجه إذا كان لا دليل لنا على أن الحديث عنهما جميعاً ، أما إن دلَّ دليل على ذلك فلا اختلاف ، مثل أن يروي إنسان حديثاً عن رجل تارة ، ويُروى ذلك الحديث عن آخر تارة أخرى ، ثم يرويه عنهما معاً في مرة ثالثة .

وأما إن كان أحد الراويين ضعيفاً فقد تردد الحالُ بين أن يكون عن القوي أو عن الضعيف أو عنهما ، وهو على أحد هذه التقديرات غير حجة ، وهو ما إذا كان عن الضعيف وهذا بشرط أن لا يكون الطريقان مختلفَين ، بل يكونان عن رجل واحد ، ومع ذلك فيجوز أن يكون قد رواه عنهما جميعاً . فمن يعتمد مجرَّد الجواز لا يَلتفت إلى هذا التعليل ، ولا يَغْفُلَنَّ في جميع هذا عن طلب الترجيح عند الاختلاف ، فإن النظر إنما هو عند التساوي أو التفاوت[1] .

---

(١) «الاقتراح في بيان الاصطلاح» ص٢٢٠-٢٢٢ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وقد سبق وأن ذكرتُ مثالين للاضطراب القادح عند الإمام الطبري في المبحث الرابع من الفصل الأول ، فأغنى عن إعادتهما هنا .وفيه أيضاً مثال آخر ذكرتُه قريباً في بحث التضعيف في الإبهام ، حيث ضعف الحديث بالاضطراب كذلك ، وذلك أنه اختلف في إسناده عن يحيى بن أبي كثير : فرواه شيبان بن عبد الرحمن النحوي ، عن يحيى ، عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ ، أن رجلاً أخبره عن عبد الرحمن بن عوف .

ورواه الأوزاعي ، عن يحيى بن أبي كثير ، واختُلف عنه كذلك :

فرواه بشر بن بكر والوليد بن مَزْيَد العُذري ، عن الأوزاعي ، عن يحيي ، عن عبد الله بن محمد قال : أقبل قريب لعبد الرحمن بن عوف يعوده . . .وقد اكتفى الطبري بهذه الطرق ، لكن زاد الدار قطني من الاختلاف ما يوضّح دعوى الاضطراب فقال :

ورواه أبان عن يحيى كما رواه شيبان .

ورواه شعيب بن إسحاق وابن أبي العشرين ، عن الأوزاعي ، عن يحيي ، عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ ، قال : حدثني فلان ، عن عبد الرحمن بن عوف .

وقال الفريابي ، عن الأوزاعي ، عن يحيى : جاء رجل إلى عبد الرحمن بن عوف فأرسله .

ورواه هشام الدَّستُوائي ، عن يحيى ، عن إبراهيم بن عبد الله بن قارظ ، أن أباه أخبره ، عن عبد الرحمن بن عوف .

وقال عكرمة بن عمار : عن يحيى ، حدثني نسيبٌ لعبد الرحمن بن عوف ، عن عبد الرحمن بن عوف .

ثم قال الدار قطني : وقد اختلف أصحاب يحيى عليه فيه ، وأحسنهم قولاً عنه ما قاله شيبان وأبان ، والله أعلم[١] .

قلت : فهذا هو الاضطراب الذي عناه الإمام الطبري ، فقال : اضطرب نقلته في سنده .

إذاً فالاختلاف الذي يكون اضطراباً عند الإمام الطبري هو ما تعادل فيه النقلة في الثقة ولم يمكن الترجيح ، ذلك أن جميع النقلة عن يحيى ثقات ، وليس قول أحدهم بأولى من قول الآخر . وإن كان الدار قطني رأى أن القول في ذلك قول شيبان وأبان .

---

(١) «العلل» ج٤/ ص٢٩٥-٢٩٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

من أجل ذلك نجد أن الإمام الطبري يردُّ على المخالفين كثيراً مما يعلِّلون به الأخبار التي يصحّح أسانيدها بحجة أن في أسانيدها اضطراباً ، ولا يعبأ بمثل تلك العلل لـمّـا كان ذلك الاختلاف الذي في أسانيدها لا يوجب اضطراباً لإمكان الترجيح ، وربما لأن ذلك الاختلاف قد لا يكون اضطراباً أصلاً . فقد ردَّ على المخالفين دعواهم الاضطرابَ في حديث علي بن أبي طالب أن النبي ﷺ قال : «من يضمن عني ديني ، ويقضي عداتي ، ويكون معي في الجنة» - أو نحو ذا- قلت : أنا[١] .

ذلك أن هذا الحديث قد رواه شريك النخعي ، عن الأعمش ، عن المنهال بن عمرو ، عن عباد بن عبد الله الأسدي ، عن علي .

وخالفه أبو بكر بن عياش ، فرواه عن الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن الحارث ، عن زهير بن الأقمر ، عن علي .

وقد صحّح الطبري هذا الحديث ولم يعُدَّ ما قاله المخالفون في تعليل هذا الحديث بالاضطراب شيئاً ، وذلك أن مثل ذلك الاختلاف ليس لاضطراب الأعمش فيه ، ولكن الأعمش لما كان حافظاً واسعَ الرواية ممن تدور عليهم الأسانيد ، غيرُ بعيد أن يكون الحديث عنده على الوجهين ، والله أعلم .

ويلاحظ هنا أن الطبري يحتجُّ بشريك النخعي في حديث الكوفيين ، وقد ذكر غيرُ واحد من أهل العلم كوكيع وابن المبارك أنه أعلم الناس بحديث الكوفيين ، وقدَّمه ابن المبارك على الثوري في ذلك[٢] .

وإنما ذكرت هذا لأنه قد يقول قائل : إن شريكاً النخعي سيئ الحفظ ، فكان أولى ، بالإمام الطبري أن يصحح رواية أبي بكر بن عياش ، إذ هو أحسن حالاً من شريك ، وأن لا يذكر كلتا الروايتين و يكتفي برواية ابن عياش .

ورد على المخالفين كذلك دعواهم الاضطرابَ في حديث عبد الرحمن بن عوف قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إذا سمعتم بالطاعون في أرض فلا تقدُموا عليها ، وإذا وقع بأرض وأنتم فيها فلا تخرجوا منها فراراً منه»[٣] . وذلك لأنه روي عن الزهري على ثلاثة وجوه :

---

(١) «تهذيب الآثار» قسم مسند علي ص٦٠-٦١ .

(٢) انظر «تهذيب الكمال» ج٣/ ص٣٨٣ .

(٣) المرجع السابق القسم الذي فيه مسند عبدالرحمن بن عوف ص٧٠-٧٤ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

فروي عن الزهري عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب ، أن عبد الله بن الحارث ابن نوفل أخبره أن عبد الله بن عباس أخبره ، أن عبد الرحمن بن عوف قال : . . . فذكر الحديث .

وروي عن الزهري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أبيه .

وروي عن الزهري ، عن سالم ، عن أبيه ، عن عبد الرحمن بن عوف .

وروي عن الزهري ، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص ، عن أسامة بن زيد .

كذا ذكر هو نفسه هذا الاختلاف في علل المخالفين ، ولكنه لم يعلّ الحديث بذلك لاحتمالين :

أحدهما : لأن الزهري حافظ واسع الرواية كذلك ، وليس بعيداً أن يكون الحديث عنده على تلك الوجوه كلّها كحال الأعمش عنده .

والثاني : ترجيحه للرواية الأولى ، لأن الرواية الثانية مدارها على هشام بن سعد ، والثالثة على عبد الرحمن بن يزيد بن تميم وكلاهما ضعيف فترجح رواية يونس بن يزيد الأيلي ومالك - وهي الرواية الأولى- وأما الرواية الرابعة فهي حديث آخر .

ولعل هذا الاحتمال الثاني هو الأقوى هنا ، بدليل اكتفائه بتصحيح الطريق الأول ، والله تعالى أعلم . وقد أخرج البخاري ومسلم هذا الحديث من الطريق الأولى كذلك[١] .

٧- **التعليل بالاختلاط** : وقد سلف الكلام على رواية المختلط عند الإمام الطبري في المبحث الثاني من الفصل الأول وبينت هناك من هو المختلط ، وملخصه أن المختلط هو : الراوي الذي طرأ عليه سوء الحفظ ، إما لكبره أو لذهاب بصره ، أو لاحتراق كتبه ، أو عدمها ، بأن كان يعتمدها فرجع على حفظه فساء[٢] .

ومن أمثال ما ضعّفه بذلك المثال الذي سبق ذكره في مبحث رواية المختلط ، وهو رواية محمد بن فضيل ، عن عطاء بن السائب ، عن أبي عبد الرحمن السُّلَمي ، عن عبد الله بن مسعود أن النبي ﷺ كان يقول : «أعوذ بك من الشيطان وهمْزه ونفْخه ونفْثه»[٣] . وذلك أن عطاء بن السائب وإن كان ثقة قد اختلط ، ورواية محمد بن فضيل عنه بعد اختلاطه ، فلا

---

(١) أخرجه البخاري (٥٧٢٩) ، ومسلم (٢٢١٩) .

(٢) ابن حجر العسقلاني «شرح نخبة الفكر» ص٨٢ .

(٣) «تهذيب الآثار» قسم مسند عمر ج٢/ ص٦٤٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

حجة فيها ، ولهذا قال عن هذا الخبر والأخبار الأخرى التي احتجَّ بها المخالفون مما أوردُوه دليلاً على إنكار روايةِ وقول جميع أصناف الشعر : الأخبارُ بذلك عن رسول الله ﷺ واهيةُ الأسانيد غير جائز الاحتجاج بمثلها في الدين[١] .

وما صححه الإمام الطبري من أحاديث المختلطين إنما صححه لأنه مما أُخذ عنه قبل اختلاطه ، أو توبع عليه المختلط ولم ينفرد به بما يدل على أنه أتى به على الصواب ، كما سبق بيانه في مبحث رواية المختلط .

وأنبه هنا إلى أمر مهم تجدر الإشارة إليه ، وهو أن من أسباب العلة الخفية تعارض الوصل والإرسال والرفع والوقف كما هو معلوم ، غير أن الإمام الطبري ينحو في هذه المباحث منحى ترجيح الوصل والرفع ما دام زائدهما ثقة كما بينته مفصلاً في مبحث الاختلاف في إسناد الحديث من الفصل الأول ، فمثل هذه المباحث ليست من باب العلة عند الإمام الطبري ، ولهذا لم أعثُر على مثال واحد في كتابه هذا علّل فيه الموصول بالمرسل أو المرفوع بالموقوف ، بل على العكس من ذلك تماماً يردُّ على من يذهب إلى تعليلهما كما هو واضح من كلامه في علل المخالفين ، فهو بذلك سائر على منهج الفقهاء والأصوليين كما ذكرتُ سابقاً .

هذا ، ولم يتوسع الإمام الطبري في نقد متن الحديث توسعه في نقد الإسناد ، وقد وجدت في هذا الكتاب نماذج نقَدَ فيها الطبري متوناً أو ألفاظاً في متون ، وحكم عليه بالغلط ، كل ذلك له فيه حجةٌ ومستندٌ ، وليس أمراً راجعاً عنده إلى الظن والتشهِّي ، من أجل ذلك رأيته كثيراً ما كان يردُّ على من يُعِلُّ متن الحديث أو ينقده لغير حجة ، والمُراجع لكلامه في علل المخالفين يجد مصداق ذلك .

ومن أمثلة ما نقده من متون الأحاديث :

١- حديث عمر بن عثمان ، قال : حدثني جدي ، عن أبيه : أن رسول الله ﷺ قال يوم فتح مكة : «أربعة لا أؤمِّنهم في حِلٍّ ولا حرم» وقَيْنَتَين كانتا لِمقْيس بن صُبابة تغنيان بهجاء النبي ﷺ فقُتِلَتْ إحداهما ، وأفلتتِ الأخرى فأسلمت[٢] .

قال الطبري : هذه الرواية عند أهل العلم بالسير غلط ، يقولون : إنما كانت القَيْنَتان اللتان

(١) المرجع السابق ص٦٥٥ .

(٢) قسم مسانيد بعض العشرة ص٥٦٥-٥٦٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

تُغنيان بهجاء رسول الله ﷺ لعبد الله بن خطَل : تُدعى إحداهما فرتنى ، فأمر النبي ﷺ بقتله وقتلهما ، فقُتل هو وإحدى القَيْنَتين ، وأسلمتِ الأخرى وسارةُ فتُركتا .

٢- حديث زرّ بن حبيش ، عن حذيفة بن اليمان قال : لم يصلّ رسولُ الله ﷺ في بيت المقدس فأنكرتُ ذلك عليه . فقال : يا أصلع ، أين تقرأ أنه صلى فيه لو صلى فيه كُتب عليكم الصلاةُ فيه ، وتقولون : ربطه ، مازال عن ظهره حتى رأى وعد الآخرة[١] .

قال الطبري : أما ما روي عن حذيفة فقولٌ منه ، قاله تأوُّلاً منه ظاهر ما في التلاوة . ذلك أنه لا ذكْر في القرآن أن رسول الله ﷺ صلى في المسجد الأقصى ، فقال في ذلك بحسب ما كان عنده من علم ذلك ، ولعله أن لا يكون كان سمع من النبي ﷺ إخبارَه عن نفسه أنه صلى في المسجد الأقصى تلك الليلة ، أو أن يكون سمعه يخبر بذلك ثم نسيه .

ولّما روى الطبري عن عمر بن الخطاب أنه قضى للضحاك بن خليفة وعبد الرحمن بن عوف والزبير ابن العوام في أن يُمرُّوا خِلجان الماء من خلال حيطان بعض الأنصار إلى حيطانهم[٢] . وكان قدَّم قبل روايته ذلك بقوله : نقلت الحُجَّةُ وراثةً عن نبيها ﷺ أنه لا يُقضى لأحد في مال غيره بشيء لم يكن له عليه حقٌّ . فضعف هذه الأخبار بالانقطاع ، بأنها عن غير مَن شاهد عمر ولا أدركه ، ثم قال : مع ما في الخبر عن عمر الذي ذكرناه مما لا حاجة لسامعه إلى شاهد غيره على وهائه ، وأنه غير جائزة إضافته إليه ، وذلك إخباره عن عمر رضوان الله عليه أنه قال : «ليَمُرَّن به ولو على بطنك» ، وهذا الكلام الذي لو حكي مثلُه عمن لا يُداني عمر رضوان الله عليه في فضله ومحلِّه من الإسلام وورعه ، لاستُفظع ، فكيف عن عمر رضي الله عنه؟ وهل يكون إلى مرورٍ بخليج مّا على بطن إنسان لإنسان سبيلٌ ، فيحلفَ عمر أن يَمُرَّ به عليه؟

ومثال ما انتقده من ألفاظ في متون الأحاديث : حديث رواه من طريق زياد بن قريع أحد بني غيلان بن جاوة ، عن أبيه ، عن جُنادة بن جراد ، أحد بني غيلان بن جاوة قال : أتيت رسولَ الله ﷺ بإبل قد وسمتها في آنُفِها . . . وفيه أنه ﷺ أمره أن يؤخر الوسم إلى

---

(١) قسم مسند ابن عباس ج١/ص٤٤٦-٤٤٧ .

(٢) المرجع السابق ج٢/ ص٧٩١-٧٩٣ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

الفخذ ثم قال له : «سِمْ على بركة الله» ، فوسمتُها على أفخاذها ، وكانت صدقتُها حِقَّتَين ، وكانت تسعين[١] .

قال الطبري : هذا غلط ، لأن الحقة إنما تجب في إحدى وتسعين .

والملاحظ أن الإمام الطبري لم يخطئ تلك الروايات إلا لدليل استند إليه ، فأما حديث عمر ابن عثمان ، فحجته في تخطئته المنقولُ المعروف عند أهل السير . وأما حديث حذيفة فللأخبار الصحيحة التي صرح فيها النبي ﷺ أنه صلى ببيت المقدس في المسجد الأقصى كخبر أبي هريرة الذي أسنده الطبري من طريق أبي العالية الرياحي عنه[٢] . وأما حديث عمر فلِما نقله من رأي الحجَّة التي هي عنده أقوى من خبر الواحد كما ذكرت ذلك في مبحث خبر الواحد من الفصل الثالث ، ولما فيه من ألفاظ منسوبة لعمر لا تصدر عن رجل مثله . وأما حديث جنادة بن جراد ، فخطأ قوله فيه : «وكانت تسعين» لما ثبت من حديث أبي بكر الصديق[٣] وغيره أن النبي ﷺ جعل الحقتين إذا بلغت الإبل إحدى وتسعين ، وإلا ففيها ابنتا لَبون .

ومما انتقده من المتون كذلك ما روي عن عبد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، وعن محمد بن عيسى ، عن مُجمِّع بن يعقوب ، عن أبيه ، عن عمه عبد الرحمن بن يزيد ، عن عمه مُجمِّع بن جارية أنه ﷺ كان يقسم للفارس سهمين وللراجل سهماً[٤] .

وقد كان أسند عن الزبير بن العوام ، وابن عمر - برواية عبيد الله بن عمر ، عن نافع عنه - وزيد بن ثابت وابن عباس ومُجمِّع بن جارية - برواية يونس بن محمد عن مُجمِّع بن يعقوب - وأبي عمرة الأنصاري أنه ﷺ قسم في النفل للفرس سهمين وللرجل سهماً[٥] .

ثم قال الطبري عن الرواية الأولى : إن كان راويه عنى أنه لم يزد الفارسَ على سهمين فذلك- والله أعلم - غلط عندي من بعض رواته . وإنما قلنا : إنه غلط من بعض رواته ، لأن الرواية بذلك متصلة السند عن رسول الله ﷺ من وجهين .

---

(١) قسم مسانيد بعض العشرة ص٣٥٣-٣٥٤ .

(٢) قسم مسند ابن عباس ج١/ ص٤٣٣-٤٤٢ .

(٣) أخرجه البخاري برقم (١٤٥٤) .

(٤) قسم مسانيد بقية العشرة ص٥٣٢-٥٣٣ .

(٥) المرجع السابق ص .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

أحدهما : من رواية عبد الله بن عمر العمري ، عن نافع ، عن ابن عمر ، ولا يدفع ذو علم بآثار رسول الله ﷺ من نقلة الأخبار أن عبيد الله بن عمر أثبت وأحفظ لما روى عن نافع من عبد الله بن عمر العمري ، وقد روينا عنه ، عن نافع ، عن ابن عمر ، عن رسول الله ﷺ أنه أسهم للفارس ثلاثةَ أسهم . ومن المحال أن يكون ابن عمر قال : لم يزد النبي ﷺ الفارسَ من الغنيمة على سهمين ، ثم يقول : أسهم النبي ﷺ للفارس ثلاثة أسهم لأن ذلك إذا قاله قائل لم يخلُ من أحد وجهين : إما أن يكون متعمداً قيلَه ، وهو يعلم وجه فساده فيكون كاذباً في قيله ، والكذب عن ابن عمر منفيٌّ غير موهوم منه تعمُّده . أو أن يكون ساهياً ناسياً أحدَ قوليه ، فيكون القولان جميعاً مرفوضين إذا لم يُعلم الخطأ منهما من الصواب .

والآخر منهما حديث مُجمِّع بن جارية . . ثم قال فيه : والقول فيه نظير القول في خبر ابن عمر .

المطلب الرابع : العبارات النقدية التي اختص بها الإمام الطبري دون غيره : تعددت عبارات الإمام الطبري في الكلام على الرجال ، وكذا في الحكم على الأحاديث .

فمن عباراته التي استعملها في الكلام على الرجال :

١- فلان أمين على ما انفرد به من رواية خبرِ ثقةٍ غيرِ متهمٍ على ما نقل من أثر ، كما قال في يحيى بن أبي كثير[١] .

٢- فلان لا يثبت بنقله في الدين حجة . وأكثر ما كان يستعمل هذه العبارة عندما يذكر علل المخالفين للأخبار التي يصحح أسانيدها ، وفيها رجال تُكلِّم فيهم ، وهو لا يرى ما تُكلم فيهم حجةً . وممن قال فيه ذلك من أولئك : سلمة بن كهيل ، وطلحة بن جبر ، وإسرائيل بن يونس السبيعي ، وسماك بن حرب ، وطلحة بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله ، وأبو الزبير محمد بن مسلم المكي[٢] .

أو فلان لا يثبت بمثله في الدين حجة . كما قال في عمران بن ظبيان ، وإبراهيم بن المهاجر[٣] .

---

(١) المرجع السابق قسم مسند ابن عباس ج١/ ص٢٦ .

(٢) انظرهم على التوالي في «تهذيب الآثار» قسم مسند علي ص١٠٥ ، والقسم الذي فيه مسانيد بعض العشرة ص١٦١ وص٣٣٠ وص٣٣٤ وص٥٧٠ .

(٣) قسم مسند علي ص٧١ وص٢٢٤ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٣- فلان لا يُعتمد على نقله : وأكثر ما استعملها كذلك في علل المخالفين . وممن قال فيه ذلك مما لم يوافق المخالفين عليه : أبو الزبير محمد بن مسلم المكي ، وشريك بن عبد الله النخعي ، وأبو حمزة الثمالي ، وعبد الله بن مصعب الزبيري[١] .

وقالها أيضاً مضعفاً بشر بن عمارة الكوفي[٢] ، والمنكدر بن محمد بن المنكدر[٣] .

٤- فلان غير مرضي في نقله : وكذلك عبّر بها أكثر ما عبّر بها في علل المخالفين ، وممن وصفهم بذلك : أبو نضرة المنذر بن مالك العبدي ، ومحمد بن إسماعيل بن أبي فُدَيك ، وسليمان بن داود الشاذَكوني[٤] .

وقال في كلٍّ من محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي ومحمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة : غير مرتضين له[٥] .

٥- فلان يجب التوقُّف أو التثبُّت في نقله أو روايته : وممن وصفهم بذلك مما أورده في علل المخالفين : عكرمة مولى ابن عباس ، وعباد بن منصور ، وشريك النخعي ، وإسماعيل بن عياش في روايته عن هشام بن عروة[٦] .

٦- فلان في نقله نظر : وممن وصفهم بذلك في علل المخالفين : خالد الحذاء ، وطلحة بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله ، ومحمد بن عمرو بن علقمة ، وإسماعيل بن عياش ، وعكرمة مولى ابن عباس[٧] .

٧- فلان غير معروف في نَقَلَة العلم أو الآثار ، أو في أهل النقل أو حمَلة العلم : وممن

---

(١) انظرهم على التوالي في «تهذيب الآثار» قسم مسند عمر ج١/ ص٢٧٥ ، وقسم مسند علي ص٦١ ، وقسم مسانيد بعض العشرة ص١٦٢ وص٤٤٣ .

(٢) قسم مسند عمر ج١/ ص١٩٥ .

(٣) قسم مسند علي ص١١٣ .

(٤) انظرهم على التوالي قسم مسند عمر ج١/ ص١٤٩ ، وقسم مسانيد بعض العشرة ص١٢١ وص٤٠٧ .

(٥) قسم مسند عمر ج٢/ ص٨٤٠ .

(٦) انظرهم على التوالي في «تهذيب الآثار» قسم مسند ابن عباس ج١/ ص٢٤٠ وص٤٧٣ وص٤٨٩ ، وقسم مسند علي ص٧١ وص١٥٩ . وقسم مسانيد بعض العشرة ص٥٢٦ .

(٧) انظرهم على التوالي قسم مسند عمر ج١/ ص٩٠ وص١٨٨ ، وقسم مسانيد بعض العشرة ص٣٥٩ وص٣٦٩ وص٣٧٧ وص٥٢٦ وقسم مسند ابن عباس ج١/ص١٨٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

وصفهم بذلك في علل المخالفين : حلاّم الغفاري ، وأم موسى الكوفية ، وهانئ مولى علي بن أبي طالب ، وأبو مريم قيس الثقفي ، ونوفل بن إياس ، وأبو الردّاد الليثي ، ومحمد بن عاصم المَعافِري ، وعبد الله بن عطاء بن مُسافع ، وعبيد الله بن الوازع[١] . وهذا مما نقله عن المخالفين في تجهيل الرواة .

وممن قال فيه ذلك هو نفسه مضعفاً إياه بالجهالة : أبو مرزوق صاحب أبي غالب البصري ، وأبو العدبَّس الكوفي الأصغر[٢] .

ونُقل عنه أنه قال في عراك بن خالد المُرّي : رجل مجهول لا يعرف بالنقل ولا بالقرآن[٣] .

ومما نقله عن المخالفين في عللهم في المختلطين بعبارته : حماد بن سلمة كان قد استنكر حديثَه أصحابُه أخيراً ، حتى همُّوا بترك حديثه[٤] .

وقال : عطاء بن السائب كان قد تغيَّر حفظُه أخيراً ، فاضطرب عليه حديثه ، فغير جائز الاحتجاج عندهم بحديثه[٥] .

وقال : أبو بكر بن عياش قد ساء حفظُه أخيراً ، وغير جائز الاحتجاج من نقله عندهم في الدِّين إلا بما حُفِظَ عنه قبل تغيُّره[٦] .

ومن عباراته التي استعملها في الحكم على الأخبار :

١- في إسناده نظر ، وقد أكثر من استعمال هذه العبارة في الأحاديث التي يضعفها[٧] .

٢- خبرٌ واهٍ لا تثبت بمثله في الدين حجة[٨] .

---

(١) انظرهم على التوالي قسم مسند علي ص١٥٩ وص١٦٣ وص١٧١ وص٢٣٨ ، وقسم مسانيد بعض العشرة ص١٢١ وص١٢٣ وص١٩٧ وص٤٣٨ وص٥٥٠ .

(٢) قسم مسند عمر ج٢/ ص٥٦٥ .

(٣) انظر «تهذيب التهذيب» لابن حجر ج٣/ ص٨٨ .

(٤) قسم مسند علي ص٢٧٧ .

(٥) قسم مسند علي ص٢٧٧ .

(٦) قسم مسند علي ص٢٧٤ .

(٧) انظر قسم مسانيد بعض العشرة ص١٤٩ وص٢٢٥ وص٣١٩ وص٣٧٧ وص٤١٤ وص٤٤٦ ، وقسم مسند علي ص٢٥٢ .

(٨)انظر قسم مسند عمر ج١/ ص١٩٢ ، وقسم مسند ابن عباس ج١/ ص٥٣١ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٣- إسناد هذا الخبر غير مُرتضىً[١] .

٤- خبر في إسناده بعضُ من لا يُعتمد على روايته[٢] . أو بعض من في نقلِه نظرٌ[٣] .

٥- في إسناده بعض ما فيه[٤] .

٦- أخبارٌ واهيةُ الأسانيد ، غير جائز الاحتجاج بمثلها في الدين[٥] .

٧- خبر لا يجوز الاحتجاج به في الدين ، لوهاء سنده ، وضعف نَقَلَتِه[٦] .

٨- خبر لا يُعتمد على مثله لما في إسناده من الوهاء[٧] .

المبحث الثاني : الإجابة عن حجج المخالف :

لقد أبدع الإمام الطبري طريقةً لم تُعهد قبلُ عند المصنفين في علم الحديث في إبراز الأحاديث التي يحتج بها ، وفي تثبيت المذهب الذي يذهب إليه ، وقد تمثلت هذه الطريقة في أمرين اثنين أضفيا على بحثه قوة وتمكّناً ، وأظهرا سعة اطلاعه ومعرفته ، وهذان الأمران هما .

المطلب الأول : إيراد علل المخالف للأخبار :

لم يكن الإمام الطبري يكتفي في الاحتجاج بالخبر بأن يبين أن سنده صحيح عنده ، ولكنه كان يتعرض لذكر ما قد يعلله به آخرون من العلل ، مع أن في تصحيحه لإسناد الخبر دلالةً كافيةً على أنه اجتمعت لديه شروط صحته فحكم بذلك عليه ، إذاً فما الذي يدعوه إلى ذكر علل المخالفين ما دام تصحيح الإسناد كافياً ؟ .

الذي يغلب على ظني أنه لا يفعل ذلك عبثاً وحشواً لا طائل تحته ، ولكنه إنما يفعله

---

(١) انظر قسم مسند ابن عباس ج١/ ص٥٣١ .

(٢) انظر قسم مسانيد بعض العشرة ص١٢٧ .

(٣) انظر قسم مسند علي ص٤ .

(٤) انظر قسم مسند عمر ج٢/ ص٧٧١ .

(٥) المرجع السابق ج٢/ ص٦٥٥ .

(٦) المرجع السابق ج١/ ص٤١٣ وج٢/ ص٥٦٥ .

(٧) المرجع السابق ج٢/ ص٥٦٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

لقصد علمي ، وهو أنه يريد أن يبيِّن لمخالفيه في تصحيح الخبر الذي صحّح إسناده لتلك العلل التي قد يتعللون بها ، أنه على اطلاع على ما قد يعللون به خبرَه ، وأنها علل لو ثبت لديه وجودُها في ذلك الخبر الذي صحح إسناده لعلله بها ، ولكنها لم تثبت ، ولهذا يقول : لم يكن كتابنا هذا مقصوداً به قصدُ الإبانة عن مذاهب المخالفين ، ونقض علل المعتلِّين بما لبَّس عليهم الشيطان ، بل قصدنا فيه ذكر الصحيح من آثار رسول الله ﷺ ، والبيان عن معانيه[١] .

وهذا يعني أن الإمام الطبري لا ينفي كون مثل هذه العلل مما تضعَّف به الأخبارُ ، وليس كما يظن بعض من لا يمعن النظرَ في كلامه ، فيحسب أن تلك ليست بعللٍ لديه أصلاً ، وحاشاه من ذلك .

وبرهان ذلك أنه يورد في علل المخالفين عللاً بالانقطاع مثلاً ، أفيعني هذا أنه لا يعُدُّ الانقطاع علةً يضعَّف بها الخبر؟! . حاشا وكلا ، بدليل أنه علل بعض الأخبار بالانقطاع كما سبق في بابه . ولكنه لما ثبت لديه الاتصالُ ، لم يعتدَّ بدعوى الانقطاع . ويورد كذلك عللاً بالاضطراب ، ولا يعدُّها علة ، ولا يعني ذلك أن الاضطراب مما لا يُعَلُّ به الخبرُ ، ولكن لما ظهر لديه أن ذلك الاختلاف الوارد في إسناد الخبر الذي صححه ليس باضطرابٍ مُخِلٍّ بصحة الحديث لإمكان الجمع أو الترجيح ، لم يَرَ دعوى الاضطراب شيئاً ، وخصوصاً أنه علل أحاديث بالاضطراب كما سلف بيانه في المبحث السابق . ومن الأمور التي يعلل بها المخالفون الأخبار التي يصححها الإمام الطبري :

١- **دعوى التفرد** ، وهو أكثر ما يعللون به الأخبار ، والأمثلة عليه كثيرة في كتاب الطبري ، ولكن لما كان تفرد الثقة عند الإمام الطبري مقبولاً ، وخبر الواحد حجةً ، كما نبّه عليه في أكثر من موضع من كتابه هذا ، وقد سبقت الإشارة إليه في مبحث خبر الواحد من الفصل الثالث ، لما كان الأمر كذلك لم يكن ذلك علة لديه أصلاً ، ولهذا قال في شأن يحيى ابن أبي كثير وقد سئل : هل من خبر تأثره لنا عن رسول الله ﷺ غير حديث يحيى بن أبي كثير ، أو حجة يُعتمد عليها سواه؟ فقال : إن يحيى بن أبي كثير أمين على ما انفرد به من روايةِ خبرِ ثقةٍ غير متهمٍ على ما نقل من أثرٍ[٢] .

ومع ذلك فإن الإمام الطبري بعد أن يقرر تلك الحقيقة ، كان يأتي من المتابعات والشواهد

---

(١) المرجع السابق قسم مسند ابن عباس ج٢/ ص٦٤٨ .

(٢) المرجع السابق ج١/ ص٢٦ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ما ينفي دعوى التفرد ، وكأنه يقول : لو لم يكن للخبر متابعة أو شاهد ، فهو مكان حجة لما كان رواته ثقاتٍ ، أمّا وقد وردت له متابعات وشواهد ، فدعوى التفرد باطلة .

٢- **دعوى الاضطراب** ، وقد أورد الطبريُّ هذه العلة عن مخالفيه لعدد من الأخبار التي يصحح أسانيدها كذلك ، ولا يعتد بها لما سبق بيانه قريباً أنه أمكن لديه الجمع بين تلك الطرق المختلفة أو الترجيح ، فليس ثمة اضطراب ، ولكنه اختلاف لا يضر . وقد ذكرت لذلك نماذج في المبحث السابق .

٣- **دعوى ضعف بعض النقلة** الواردة أسماؤهم في أسانيد بعض الأخبار التي يصححها ، وهو كثير أيضاً ، فقد بلغ عدد الرجال الذين ذكر الإمام الطبري طعن المخالفين فيهم في القسم الذي هو موجود من كتاب «تهذيب الآثار» اثنين وخمسين رجلاً في ستين خبراً تقريباً . ولم يَرَ الإمام الطبري ما طُعِنوا به سبباً يخرجهم عن حدِّ الاحتجاج ، ولهذا صحح أخبارهم ، وإن كانت أخبارهم ليست كأخبار مَن هم أعلى شأناً وأجلُّ مكاناً لديه كما يوحيه كلامه في يزيد بن خُمير ، وقد نقل عن المخالفين قولهم فيه بعبارته فقال : ويزيد بن خمير ، عندهم وإن كان معروفاً ، ليست له منازل المقدَّمين في الحفظ والإتقان لما رووا وأدَّوا من آثار رسول الله ﷺ[١] . فهو إذن لا يرى أن هؤلاء هم في مستوى الثقات الحفاظ ، ولكن ذلك لا يعني تضعيف أخبارهم ، ثم إن إطلاق اسم الصحة على أخبارهم بمعنى صلاحيتها للاحتجاج عنده ، والله تعالى أعلم .

٤- **دعوى الانقطاع** : وقد بينته قريباً ، ومن أمثلة ما نقله الطبري عنهم من عدم تصحيح سماع عبد الرحمن بن أبي ليلى من عبدالرحمن بن عوف[٢] ونفيهم سماع يحيى بن طلحة بن عُبيدالله لخبر عن أبيه[٣] ، ولم يعتد الطبري بهذه الدعوى ، لأن عبدالرحمن بن أبي ليلى تابعي روى عن الصحابة ، وليس بمستنكر لمن كان في طبقته أن يروي عن عبد الرحمن بن عوف ، فإذا أثبت أهل العلم أنه رأى عمر بن الخطاب ولم يسمع منه[٤] ، وعمر توفي سنة ثلاث وعشرين ، فليس ببعيد أن يروي عن عبد الرحمن بن عوف ، وقد توفي سنة اثنتين وثلاثين .

---

(١) قسم مسند عمر ج٢/ ص٨٩٦ .

(٢) قسم مسانيد بعض العشرة ص١٦٢ .

(٣) المرجع السابق ص٣٦١ .

(٤) ابن حجر «تهذيب التهذيب» ج٢/ ص٥٤٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ومثال النوع الثالث : ما أخرجه الطبريُّ من حديث طلحة بن عبيد الله في قصة تلقيح النخل وأن النبي ﷺ قال : «ما أظن ذلك يُغني شيئاً» فتركوه فلم يخرج الثمر ، فبلغ ذلك رسولَ الله ﷺ فقال : «إنما هو ظنٌّ ظننته ، إن كان يُغني شيئاً فليصنعوه . . . الحديث[١] .

فقد أورد الطبري في علل المخالفين أن بعضهم يرى أنه غيرُ جائز أن يقول النبي ﷺ قولاً على وجه الظن ، لأن الظن ربما كان غيرَ حقٍّ ، والأنبياء لا تقول إلا حقاً .

ثم بيَّن أن ما قاله النبي ﷺ إنما هو رأي رآه في أسباب المعاش وتدبير أمر الدنيا ، وأنه لا تَبِعة عليه في ذلك . قال : وفي ذلك من قوله إبانة عن خطأ قول من قال : إن رسول الله ﷺ لا يعمل شيئاً ، ولا يقوله إلاّ عن وحي من الله به إليه ، كان عملُه ذلك وقولُه في أمر الدين أو الدنيا .

المطلب الثاني : نقل أدلة المخالف للمسائل الفقهية الواردة في فقه الحديث :

وكما اعتنى الإمام الطبري بذكر رأي المخالف في الخبر الذي يراه هو صحيحاً ويراه المخالف غير ذلك ويذكر علله ، اعتنى كذلك بنقل رأي المخالف في المسائل الفقهية وذكر أدلته التي استند إليها فيما ذهب إليه ، وإن لم يكن ذلك له قصداً في تصنيف كتابه كما بيّن هو نفسه ذلك[٢] ، وربما تعدد المخالفون ، فكان يذكر رأيَ كلٍّ ودليلَه ، فإن كان الخبر الذي احتج به المخالف صحيحاً ، بيَّن الطبريُّ ذلك ، ووجَّه الخبر التوجيهَ الذي ينفي التعارض بينه وبين خبره الذي احتج هو به ، وقد سلفت أمثلة ذلك في مبحث مختلف الحديث من الفصل الثاني . وإن كان الخبر غير صحيح ، بيَّن الطبري ذلك ، وربما وجَّه هذا الخبر هنا كذلك باستعمال طريقة التسليم الجدلي بقوله مثلاً في خبرٍ ضعيف أورده عليه المخالف : هذا خبر عندنا غير جائز الاحتجاج بمثله في الدين لوهاء سنده ، وضعف كثير من نقلته ، غير أن ذلك ، وإن كان كذلك ، فإن له عندنا لو كان صحيحاً سندُه عدولاً نقلته ، مخرجاً في الصحة . ويذكر التوجيه .

ومن أمثلة ما استعمل الطبري فيه طريقة التسليم الجدلي حديث محمد بن سعيد المصلوب ، عن عبادة بن نُسيٍّ ، عن عبد الرحمن بن غنْم ، عن معاذ بن جبل قال : لما بعثني

---

(١) قسم مسانيد بعض العشرة ص٣٢٩ .

(٢) قسم مسند ابن عباس ج٢/ ص٦٤٨ .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

رسول الله ﷺ إلى اليمن قال : «إني قد علمتُ ما لقيتَ في الله ورسوله ، وما ذهب من مالك ، وقد طيَّبتُ لك الهدية ، فما أُهدي لك من شيء فهو لك»[١] ذلك أن الإمام الطبري كان قد ذكر أنه يذهب إلى عدم إباحة الهدية للإمام أو أحدٍ من عُمَّاله ، فلما أورد عليه المخالف ذلك الخبر قال ما قال .

والتسليم الجدلي أسلوب علمي رصين ، وهو أن يفرض المتكلم فرضاً محالاً إما منفياً أو مشروطاً بحرف الامتناع ، ليكون ما ذكره ممتنعَ الوقوع بشرطه ، ثم يسلِّم وقوعَ ذلك تسليماً جدلياً يدل على عدم الفائدة في وقوعه كقوله تعالى ﴿ما اتَّخَذَ اللهُ مِن ولدٍ وما كانَ مَعَهُ من إلهٍ إذاً لَذَهب كلُّ إلهٍ بما خَلَقَ ولَعَلَى بعضُهم على بعضٍ﴾ . [المؤمنون : ٩١][٢] .

(١) قسم مسند علي بن أبي طالب ص٢١٦-٢١٧ .

(٢) أبوالبقاء الكفوي «الكليات» ص٢٩٥ باب «سلم» .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

خاتمة البحث

وفي ختام هذا البحث المستفيض عن الإمام الطبري وصناعته الحديثية في كتابه «تهذيب الآثار» ، أذكر أهمّ ما انتهيت إليه من نتائج متوخّياً في ذلك الاختصار قدر المستطاع ، فأقول:

١- إن الإمام الطبري شخصية علمية فذّة جمعت بين علوم متعددة ، وكانت معرفته بعلوم الحديث قوية لا يُستهان بها إلى جانب درايته بالفقه والتفسير والتاريخ وغيرها .

٢- يُعدُّ الإمام الطبري من محدّثي الفقهاء ، ولكنه إلى منهج الفقهاء أقرب منه إلى منهج أهل الحديث ، ظهر ذلك واضحاً من خلال بعض ترجيحاته وآرائه في علم الحديث ، مما وافق فيه الفقهاء وتابعهم عليه ، وردٌّ على مخالفيهم فيه ، كترجيح الوصل والرفع من الثقة عند تعارض الموصول مع المرسل والمرفوع مع الموقوف على الاطّراد .

٣- إن القارئ الفاحص لكتاب الطبري هذا يشعر بوجود انعكاسٍ للحياة العلمية والآراء والاتجاهات لدى أصحاب الفقه والحديث ، وأثرٍ لتلك المناقشات والمباحثات التي كانت تدور فيما بينهم ، فكان هذا الكتاب بحقٍّ سِجِلاً تاريخياً ، حفظ لنا ثقافة ذلك العصر العلمية في الجانبين الحديثي والفقهي على وجه الخصوص .

وقد تمثل هذا في ذلك الإبداع البارع الذي لم يُسبَق إليه الإمام الطبري في تصوير تلك التبايُنات والاختلافات في المسائل الفقهية والحديثية في صورة شخصيات قائمة تجري تلك الحوارات والمناظرات .

٤- أجاد الإمام الطبري غاية الإجادة في استعمال القواعد والأصول الفقهية في توجيه النصوص ، وكان يميل إلى إعمال جميع النصوص المتعارض ظاهرُها دون طرح شيء منها ما أمكن ذلك .

٥- ينزِعُ الإمام الطبري في أكثر بحوثه إلى استيعاب كل ما يتصل بموضوع البحث من أدلة للموافق أو المخالف ، وتوجيه تلك الأدلة توجيهاً مُحكَماً ، بالاعتماد على ثقافتيه الفقهية واللغوية .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

٦- أراد الإمام الطبري في نقده للرجال وأحكامه على الأخبار أن يتوخّى الدقة ، وأن يخرج عن التقليد والمتابعة ، ويعتمد الدراسة المتعمقة والموضوعية ، بعيداً عن الهوى والتعصب المذهبي والحكم المرتجَل المتسرِّع . وأراد كذلك أن يخرج عن القوالب الجافّة في الحكم على النقلة والأخبار ، وأن تكون له عباراته الخاصة به .

٧- ومن أكثر ما اعتنى الإمام الطبري بتقريره حجية خبر الواحد ، ينزِع في ذلك إلى طريقة الإمام الشافعي ، الذي تلقى أصولَ مذهبه في الفترة الأولى من حياته أيام مكثه ببغداد ، والذي جعل الإمام الطبري يعتني تلك العناية بخبر الواحد في تلك الحقبة هو أن الخلاف في شأن حجيته كان قائماً على أشُدِّه إذاك في المدرستين العقدية والفقهية .

وإنني وقد أتيت على نهاية هذا البحث لأساله سبحانه وتعالى أن يتمم بالصالحات عملي ، وأن يتقبل مني هذا الجهد ، ويجعله خالصاً لوجهه الكريم ، وأن يغفر زلّتي وخطئي . فإنني لا أدعي فيه الكمال أو العصمة ، فإن أحسنت فمن الله توفيقي ، وإن أسات فمني الخطأ والجريرة ، والله ولي السريرة ، والحمد لله رب العالمين .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المصادر والمراجع

- ابن الأثير ، المبارك بن محمد ، (ت٦٠٦ هـ) ، **النهاية في غريب الحديث** ، ط١ ، مجلدان ، تحقيق خليل مأمون شيحا ، دار المعرفة ، بيروت ، ٢٠٠١ م .
- أحمد بن حنبل ، (ت٢٤١ هـ) ، **المسند** ، ط١ ، خمسون مجلداً ، تحقيق شعيب الأرنؤوط وجماعة ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٩٩٣ - ٢٠٠١ م .
- أحمد بن حنبل ، (ت٢٤١ هـ) ، **العلل ومعرفة الرجال** ، ط١ ، أربعة مجلدات ، تحقيق وصي الله بن محمد عباس ، المكتب الإسلامي ودار الخاني ، بيروت والرياض ، ١٩٨٨ م .
- أبو إسحاق الشيرازي ، إبراهيم بن علي ، (ت٤٧٦ هـ) ، **اللمع في أصول الفقه** ، ط٢ ، مجلد واحد ، تحقيق محيى الدين مستو ويوسف بديوي ، دار الكلم الطيب ودار ابن كثير ، دمشق ، ١٩٩٧ م .
- الأعظمي ، الدكتور محمد ضياء الرحمن ، ١٩٩٥م ، **دراسات في الجرح والتعديل** ، ط١ ، مجلد واحد ، عالم الكتب بيروت .
- الأمير الصنعاني ، محمد بن إسماعيل ، (ت١١٨٢ هـ) . **ثمرات النظر في علم الأثر** ، ط١ ، مجلد واحد ، تحقيق رائد صبري ، دار العاصمة ، الرياض ، ١٩٩٦ م .
- ـــــــــ . **توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار** ، ط١ ، مجلدان ، تحقيق محمد محيى الدين عبد الحميد ، مكتبة الخانجي ، مصر ١٣٦٦ هـ .
- البخاري ، محمد بن إسماعيل ، (ت ٢٥٦ هـ) . **الصحيح** ، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي .
- ـــــــــ . **التاريخ الكبير** ، تسعة مجلدات ، تحقيق عبد الرحمن المعلمي اليماني ، دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد الدكن ، الهند ، ١٣٦٢ هـ .
- ـــــــــ . **التاريخ الأوسط** ، ط١ ، مجلدان ، تحقيق محمود إبراهيم زايد ، دار الوعي ، حلب ، ١٩٧٧م .
- البيهقي ، أحمد بن الحسين ، (ت ٤٥٨هـ) ، **السنن الكبرى** ، عشرة مجلدات ، تحقيق محمد عبد القادر عطا ، مكتب دار الباز ، مكة المكرمة ، ١٩٩٤ م .
- الترمذي ، محمد بن عيسى بن سورة . (ت ٢٧٩هـ) . **الجامع الكبير** ، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرين .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ـــــــــــ. **العلل الكبير** ، بترتيب القاضي أبي طالب ، تحقيق الدكتور حمزة ديب مصطفى ، ط١ ، مجلدان ، مكتبة الأقصى ، عمان ، ١٩٨٦ م .

- ابن تيمية ، أحمد بن عبد الحليم ، (ت ٧٢٨ هـ) ، **درء تعارض العقل والنقل** ، ط١ ، تسعة مجلدات ، تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم ، طبع على نفقة جامعة الإمام محمد بن سعود ، الرياض ، ١٩٨١ م .

- ابن أبي حاتم الرازي ، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس ، (ت ٣٢٧ هـ) . **الجرح والتعديل** ، تسعة مجلدات ، تحقيق عبد الرحمن المعلمي اليماني ، دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد الدكن ، الهند .

ـــــــــــ. **العلل** ، ثلاثة مجلدات ، تحقيق محب الدين الخطيب .

ـــــــــــ. **المراسيل** ، مجلد واحد ، تحقيق شكر الله بن نعمة الله قوجاني ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .

- حاجي خليفة ، مصطفى بن عبد الله القُسطنطيني ، (ت ١٠٦٧ هـ) ، **كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون** ، منشورات مكتبة المثنى ، بغداد .

- الحازمي ، محمد بن موسى ، (ت٥٨٤ هـ) ، **شروط الأئمة الخمسة** ، ضمن ثلاثة رسائل في علم مصطلح الحديث ، ط١ ، مجلد واحد ، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب ، ١٩٩٧ م .

- ابن حبان ، محمد بن حبان البستي ، (ت٣٥٤ هـ) ، **الصحيح** ، ترتيب علاء الدين بن بلبان ، ٧٣٩ هـ ، تحقيق شعيب الأرنؤوط .

- ابن حجر العسقلاني ، أحمد بن علي ، (ت٨٥٢ هـ) . **فتح الباري شرح صحيح البخاري** ، الطبعة السلفية .

ـــــــــــ. **تهذيب التهذيب** ، ط١ ، أربعة مجلدات ، بعناية عادل مرشد وإبراهيم الزيبق ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٩٩٦ م .

. **لسان الميزان** ، دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد الدكن ، الهند .

ـــــــــــ. **الإصابة بمعرفة الصحابة** ، ط١ ، ثمانية مجلدات ، تحقيق علي محمد البجاوي ، دار الجيل ، بيروت ، ١٩٩٢م .

ـــــــــــ. **النكت على كتاب ابن الصلاح** ، مجلد واحد ، تحقيق مسعود السعدني

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ومحمد فارس ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

ـــــــــــ . **شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر** ، تحقيق صلاح محمد عويضة ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

- ابن حزم ، علي بن أحمد بن سعيد ، (ت ٤٥٦ هـ) . **المحلى بالآثار** ، ثمانية مجلدات ، تحقيق أحمد محمد شاكر .

ـــــــــــ . **جمهرة أنساب العرب** ، ط٦ ، مجلد واحد ، تحقيق عبد السلام هارون ، دار المعارف ، القاهرة .

- الخطيب البغدادي ، أحمد بن علي بن ثابت ، (ت ٤٦٣ هـ) . **تاريخ بغداد** ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

ـــــــــــ . **موضح أوهام الجمع والتفريق** ، ط١ ، مجلدان ، تحقيق الدكتور عبد المعطي قلعجي ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٤٠٧ هـ .

ـــــــــــ . **الكفاية في علم الرواية** ، تقديم محمد الحافظ التيجاني ، دار الكتب الحديثة ، القاهرة .

- ابن خلكان ، أحمد بن محمد بن خلكان ، (ت٦٨١ هـ) ، **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان** ، ط١ ، ثمانية مجلدات ، تحقيق الدكتور إحسان عباس ، دار صادر ، بيروت ، ١٩٧٧م .

- الخليلي ، أبو يعلى الخليل بن عبد الله ، (ت٤٤٦ هـ) ، **الإرشاد في طبقات علماء الحديث** ، ط١ ، ثلاثة مجلدات ، تحقيق الدكتور محمد سعيد عمر إدريس ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ١٤٠٩ هـ .

- أبو داود ، سليمان بن الأشعث ، (ت٢٧٥ هـ) . **السنن** ، خمسة مجلدات ، تحقيق عزت عبيد دعّاس ، وعادل السيّد .

ـــــــــــ . المراسيل ، مجلد واحد ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .

- الدارقطني ، علي بن عمر ، (ت ٣٨٥ هـ) . **السنن** ، مجلدان ، تحقيق عبدالله هاشم اليماني ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٩٦٦ م .

ـــــــــــ . **العلل الواردة في الأحاديث النبوية** ، ط٣ ، أحد عشر مجلداً ، تحقيق الدكتور محفوظ الرحمن زين الله ، دار طيبة ، الرياض ، ٢٠٠٣ م .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- ابن دقيق العيد ، محمد بن علي ، (ت٧٠٢ هـ) ، **الاقتراح في بيان الاصطلاح** ، ط١ ، مجلد واحد ، تحقيق الدكتور قحطان عبد الرحمن الدوري ، مطبعة الإرشاد ، بغداد ، ١٩٨٢م .

- الذهبي ، محمد بن أحمد بن عثمان ، (ت٧٤٨ هـ) . **سير أعلام النبلاء** ، خمسة وعشرون مجلداً ، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرين ، مؤسسة الرسالة ، بيروت .

ـــــــــ . **تذكرة الحفاظ** ، تصحيح عبد الرحمن المعلمي اليماني ، دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد الدكن ، الهند ، ١٣٧٥ هـ .

ـــــــــ . **معرفة القراء الكبار** ، مجلدان ، تحقيق شعيب الأرنؤوط والدكتور بشار عواد معروف والدكتور صالح مهدي عباس ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ١٤٠٤ هـ .

ـــــــــ . **ميزان الاعتدال في نقد الرجال** ، ط١ ، تحقيق علي معوض وعادل عبد الموجود ، دار الكتب العلمية ، بيروت ١٩٩٥ م .

ـــــــــ . **الموقظة في علم مصطلح الحديث** ، ط٥ ، مجلد واحد ، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة ، دار السلام ، القاهرة ، ٢٠٠٠ م .

ـــــــــ . **الإعلام بوفيات الأعلام** ، ط٢ ، مجلد واحد ، تحقيق رياض عبد الحميد مراد وعبد الجبار زكار ، دار الفكر المعاصر ، بيروت ، ودار الفكر ، دمشق ، ١٩٩٣ م .

ـــــــــ . **ذكر من يُعتمد قوله في الجرح والتعديل** ، ضمن أربع رسائل في الجرح والتعديل ، ط٥ ، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب ، ١٩٨٤م .

- الرامهرمزي ، الحسن بن عبد الرحمن ، (ت٣٦٠ هـ) ، **المحدث الفاصل بين الراوي والواعي** ، ط١ ، مجلد واحد ، تحقيق الدكتور محمد عجاج الخطيب ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٧١ م .

- ابن رجب الحنبلي ، عبد الرحمن بن أحمد ، (ت ٧٩٥ هـ) ، **شرح علل الترمذي** ، ط١ مجلدان ، تحقيق الدكتور نور الدين عتر ، ١٩٧٨ م .

- الزحيلي ، الدكتور محمد الزحيلي ، ١٩٩٩م **الإمام الطبري** ، ط٢ ، مجلد واحد ، دار القلم .

- أبو زرعة العراقي ، أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين ، (ت٨٢٦ هـ) ، **تحفة التحصيل في ذكر رواة**

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

المراسيل ، ط١ ، مجلد واحد ، تحقيق عبد الله نوّارة ، مكتبة الرشد ، الرياض ١٩٩٩م .

- الزرقاني ، محمد بن عبد الباقي ، (ت١١٢٢ هـ) ، **شرح المنظومة البيقونية** ، مع حاشية للشيخ عطية الأجهوري ، ١١٩٠ هـ ، ط١ ، مجلد واحد ، تحقيق صلاح محمد عويضة ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٩٩م .

- الزركشي ، محمد بن بهادر بن عبد الله ، (ت٧٩٤ هـ) ، **البحر المحيط في أصول الفقه** ، ط١ ، ستة مجلدات ، تحقيق عبد القادر العاني ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، الكويت ، ١٩٨٨ م .

- الزيلعي ، عبد الله بن يوسف ، (ت٧٦٢ هـ) ، **نصب الراية لأحاديث الهداية** ، ط١ ، ستة مجلدات ، تحقيق محمد عوامة ، دار القبلة للثقافة الإسلامية ، جدة ، ومؤسسة الريان ، بيروت ، ١٩٩٧ م .

- ابن السبكي ، عبد الوهاب بن علي ، (ت٧٧١ هـ) ، **طبقات الشافعية الكبرى** ، ط٢ ، سبعة مجلدات ، تحقيق الدكتور محمود الطناحي والدكتور عبد الفتاح الحلو ، هجر ، الجيزة بمصر ، ١٩٩٢ م .

- السخاوي ، محمد بن عبد الرحمن ، (ت٩٠٢ هـ) . **فتح المغيث شرح ألفية الحديث** ، ط١ ، ثلاثة مجلدات ، تحقيق صلاح محمد عويضة ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٩٦م .

ـــــــــــ . **الإعلان بالتوبيخ لمن ذم أهل التاريخ** ، تعليق الدكتور فرانزروزنثال ، ترجمه إلى العربية الدكتور أحمد صالح العلي ، طبع مطبعة العاني ، بغداد ، ١٣٨٢ هـ .

- ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع ، (ت٢٣٠ هـ) ، **الطبقات الكبرى** ، تسعة مجلدات ، دار صادر ، بيروت .

- ابن سيد الناس ، محمد بن محمد اليعمري ، (ت٧٣٤ هـ) ، **النفح الشذي في شرح جامع الترمذي** ، ط١ ، طبع منه مجلدان ، تحقيق الدكتور أحمد معبد عبد الكريم ، دار العاصمة ، الرياض ١٤٠٩ هـ .

- السيوطي ، عبد الرحمن بن أبي بكر ، (ت٩١١ هـ) . **تدريب الراوي شرح تقريب النواوي** ، ط٢ ، مجلدان ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ، دار إحياء السنة النبوية ، بيروت ، ١٩٧٩ م .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

عبد الرحمن محمد عثمان ، ط٢ ، ١٩٦٨ م .

- عبد الرزاق الصنعاني ، (ت٢١١ هـ) ، **المصنف** ، ط٢ ، أحد عشر مجلداً ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠٣ هـ .

- العراقي ، عبد الرحيم بن الحسين ، (ت٨٠٦ هـ) ، **التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من مقدمة ابن الصلاح** ، مجلد واحد ، تصحيح وتعليق محمد راغب الطباخ الحلبي ناشر الكتاب ، ١٣٥٠ هـ .

- العلائي ، صلاح الدين خليل بن كيكلدي ، (ت٧٦١ هـ) ، **جامع التحصيل في أحكام المراسيل** ط١ ، مجلد واحد ، تحقيق حمدي السلفي ، الدار العربية للطباعة ، بغداد ، ١٩٧٨م .

- العيني ، محمود بن أحمد ، (ت٨٥٥ هـ) ، **عمدة القاري شرح صحيح البخاري** ، ستة عشر مجلداً ، ترقيم محمد نزار تميم وأخيه هيثم ، وفق ترقيم البخاري لمحمد فؤاد عبد الباقي ، دار الفكر ، بيروت ، ٢٠٠٢ م .

- الفيروز آبادي ، محمد بن يعقوب ، (ت٨١٧ هـ) ، **القاموس المحيط** ، ط١ ، مجلدان ، إعداد وتقديم محمد عبدالرحمن المرعشلي ، دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي ، بيروت ، ١٩٩٧ م .

- الفخر الرازي ، محمد بن عمر ، (ت٦٠٦ هـ) ، **المحصول في علم الأصول** ، ط٢ ، ستة مجلدات ، تحقيق الدكتور طه العلواني ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٩٩٢ م .

- القاري ، ملا علي بن سلطان ، (ت١٠١٤ هـ) ، **شرح شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر** ، مجلد واحد ، تحقيق محمد نزار تميم وأخيه هيثم ، دار الأرقم ، بيروت .

- ابن قتيبة الدينوري ، عبد الله بن مسلم بن قتيبة ، (ت٢٧٦ هـ) . **مختلف الحديث** ، مجلد واحد ، تحقيق محمد عبد الرحيم ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٩٥م .

ـــــــــ . **أدب الكاتب** ، ط٢ ، مجلد واحد ، تحقيق محمد الدالي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٩٩٩م .

- القِفطي ، علي بن يوسف ، (ت٦٤٦ هـ) ، **إنباه الرواة على أنباء النحاة** ، طبع دار الكتب المصرية ، القاهرة ، ١٩٥٥ م .

- ابن كثير الدمشقي ، إسماعيل بن عمر ، (ت٧٧٤ هـ) . **البداية والنهاية** ، ط١ ، تم تحقيقه بدار أبي حيان ، القاهرة ، ١٩٩٦ م .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

ـــــــــــ . **اختصار علوم الحديث** ، ط١ ، مجلد واحد ، تحقيق أحمد محمد شاكر ، دار المؤيد ، الرياض ، ١٩٩٧ م .

- الكفوي ، أيوب بن موسى ، (ت١٠٩٤هـ) ، **الكليات** ، ط٢ ، مجلد كبير ، تحقيق الدكتور عدنان درويش ومحمد المصري ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٩٩٨ م .
- ابن الكيال ، محمد بن أحمد ، (ت٩٣٩ هـ) ، **الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات** ، ط١ ، مجلد واحد ، تحقيق عبد القيوم عبد رب النبي ، دار المأمون ، دمشق وبيروت ، ١٩٨١ م .
- اللكنوي ، عبد الحي ، (ت١٣٠٤ هـ) ، **الرفع والتكميل في الجرح والتعديل** ، ط٦ ، مجلد واحد ، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب ٢٠٠٠م .
- ابن ماجه ، محمد بن يزيد القزويني ، (ت٢٧٥ هـ) ، **السنن** ، مجلدان ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الحديث ، القاهرة .
- ابن ماكولا ، علي بن هبة الله الأمير ، (ت٤٧٥ هـ) ، **الإكمال في رفع الارتياب عن مشتبه الأسماء والكنى والأنساب** ، ط١ ، سبعة مجلدات ، تحقيق عبد الرحمن المعلمي اليماني ، دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد الدكن ، الهند .
- مالك بن أنس ، (ت ١٧٩هـ) ، **الموطأ** ، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي .
- ابن المديني ، علي بن عبد الله بن المديني ، (ت٢٣٤ هـ) ، **العلل** ، ط٢ ، مجلد واحد ، تحقيق الدكتور محمد مصطفى الأعظمي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ١٩٨٠ م .
- المزي ، يوسف بن عبد الرحمن ، (ت٧٤٢ هـ) . **تهذيب الكمال في أسماء الرجال** ، ط١ ، ثمانية مجلدات ، تحقيق الدكتور بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٩٩٨م .

ـــــــــــ . **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف** ، ط٢ ، أربعة عشر مجلداً ، تحقيق عبد الصمد شرف الدين ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٨٣ م .

- مسلم بن الحجاج القشيري ، (ت٢٦١هـ) . **الصحيح** ، بترقيم محمد فؤاد عبدالباقي .

ـــــــــــ . **التمييز** ، ط٣ ، مجلد واحد ، تحقيق الدكتور محمد مصطفى الأعظمي ، مكتبة الكوثر ، المربع في السعودية ، ١٤١٠ هـ ، ومعه مقدمة للكتاب باسم منهج النقد في علوم الحديث ، للمحقق .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

- أبو المظفر السمعاني ، منصور بن محمد ، (ت٤٨٩ هـ) ، **قواطع الأدلة في الأصول** ، ط١ ، مجلدان ، تحقيق محمد حسن الشافعي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٩٧ م .
- ابن منظور ، جمال الدين محمد بن مكرم الإفريقي ، (ت٧١١ هـ) ، **لسان العرب** ، خمسة عشر مجلداً ، دار صادر ، بيروت ، ١٩٦٨ م .
- ابن النديم ، محمد بن إسحاق ، (ت٣٨٥ هـ) ، **الفهرست** ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٩٧٨م .
- النسائي ، أحمد بن شعيب ، (ت٣٠٣ هـ) . **السنن الكبرى** ، ط١ ، اثنا عشر مجلداً ، تحقيق حسن عبد المنعم شلبي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ٢٠٠١ م .

ـــــــــــ . **المجتبى** ، ط٢ ، خمسة مجلدات ، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب ، ١٩٨٦ م .

- أبو نعيم الأصبهاني ، أحمد بن عبد الله ، (ت٤٣٠ هـ) ، **حلية الأولياء** ، ط٤ ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٤٠٥ هـ .
- النووي ، يحيى بن شرف ، (ت٦٧٦ هـ) . **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج** ، تسعة مجلدات ، المطبعة المصرية بالأزهر الشريف ، ١٣٤٩ هـ ، وصورته مؤسسة منآهل العرفان ودار إحياء التراث العربي .

ـــــــــــ . **تهذيب الأسماء واللغات** ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٩٦ م .

- أبو الوفاء بن عقيل ، علي بن عقيل بن محمد ، (ت٥١٣ هـ) ، **الواضح في أصول الفقه** ، ط١ ، خمسة مجلدات ، تحقيق الدكتور عبد الله التركي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٩٩٩ م .
- ياقوت الحموي ، (ت٦٢٦ هـ) ، **معجم الأدباء** ، عشر مجلدات ، مطبعة المأمون ، القاهرة ، ١٩٣٨م .
- يعقوب بن سفيان الفسوي ، (ت٢٧٧ هـ) ، **المعرفة والتاريخ** ، ثلاثة مجلدات ، تحقيق الدكتور أكرم ضياء العمري ، مطبعة الإرشاد ، بغداد ، ١٩٧٤م .

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit

Al-Tabari's way in Hadith in his book "Tahtheeb Al-Athar"

By

Mohammad Kamel Karabilli

Supervisor

Dr. Sultan S. Akailah

ABSTRACT

This study talks about the Tabari's way in Hadith.

Imam Tabari have successful in different knowledges, tafsir, fiqh, history, and creed beside the Hadith.

This study consist of primary section and five semester and an end.

In the Primary section. I have talked about Imam Tabari: his personal life and his book "Tahtheeb Al-Athar".

In the first semester I showed the "Isnad" Part and what is belong to this part.

In the second semester I showed the "Matn" Part.

In the third semester I talked about the parts which returned to both "Isnad" and "Matn".

In the fourth semester I talked about the "Rijal" and haw the Tabari deals with them and his way to weakness the hadith.

Finally, I included the most important results in the end.

٥٩٤٦١٣

All Rights Reserved - Library of University of Jordan - Center of Thesis Deposit